



مطبوعة محاضرات في مقاييس
علم النفس الإجرامي

موجهة إلى طلبة الماستر تخصص: علم النفس العيادي

الاسم واللقب: د. زوينة حلوان

تخصص: علم النفس العيادي

قسم : علم النفس وعلوم التربية

السنة الجامعية 2020/2021



فهرس المحتويات

1	المحاضرة الأولى: مدخل إلى علم النفس الإجرام
2	ماهية علم النفس الإجرام
3	تعريف علم النفس الإجرام
4	المحاضرة الثانية: مجالات علم النفس الإجرام
4	مجالات تطبيق علم النفس الإجرام
5	مجالات توظيف علم النفس الإجرام
6	المحاضرة الثالثة: مفهوم الجريمة
6	تعريف الجريمة
6	معنى الجريمة
7	السلوك الإجرامي
11	المحاضرة الرابعة: أنواع الجريمة وتقسيمها
11	تقسيم الجرائم من الناحية القضائية.....
11	تقسيم الجرائم من الناحية الاجتماعية.....
12	الجرائم في نص القانون الجزائري.....
17	المحاضرة الخامسة: التناولات المختلفة للجريمة
17	التناول البيولوجية
26	التناول الوراثي
31	المقاربة العضوية-الاجتماعية لتفسير السلوك الإجرامي
34	المحاضرة السادسة: النظريات المفسرة للسلوك الإجرامي
35	النظيرية التحليلية
38	جدلية بناء ووظيفة الأنماط الأعلى
39	توضيح مصطلحات التحليل النفسي الخاصة بنفسيية المجرم
52	المرور إلى الفعل
54	المحاضرة السابعة: النظرية النسقية
54	تصنيف الزوج لأوبيه للأسر الجانحين
56	تصنيف فريشات ولوبلان للأسر الجانحين
57	تصنيف لوبلان للأسر الجانحين
60	الجنوح وأضطراب الأسرة
67	المحاضرة الثامنة: النظرية السلوكية - المعرفية
67	وجهة نظر Ericsson وأزمة هوية الأنماط
67	نظرية التعلم الاجتماعي
68	السلوك الإجرامي وفق منظور " Bandura "
72	السلوكيات السيئة

77	المحاضرة التاسعة: تطبيقات علم النفس الإجرامي
77	الرعاية في المؤسسات العقابية
77	تطبيقات علم النفس الإجرامي في المحاكم
78	المختصون النفسيون كخبراء شهادة
78	علم النفس وتحقيقات الشرطة
78	التعامل مع مسرح الجريمة
79	استجوابات الشرطة
79	المساعدة في مجال الضحايا
80	دراسة العوامل النفسية التي لها علاقة بالدعوى الجنائية
81	استعمال الوسائل النفسية الحديثة في التحقيق الجنائي
83	مهام المختصين في علم النفس في نظام العدالة الجنائية
84	المحاضرة العاشرة : أدوات التقييم في علم النفس الإجرام
84	أساليب جمع البيانات
89	دراسة الحالة
92	المحاضرة الحادية عشر: خصائص المختص النفسي الموظف في مجال علم الإجرام
92	تارياخيا
93	الدور الإصلاحي في الجزائر
97	المحاضرة الثانية عشر: الخبرة القضائية والأخصائي النفسي في نظام العدالة
97	الخبرة القضائية
98	الشهادة الجنائية للأطفال
100	المحاضرة الثالثة عشر: التكفل العلاجي في علم النفس الاجرام
100	إسهامات الرواد في هذا المجال
101	إسهامات علم النفس الجنائي في مجال عملية المحاكمة
102	أهمية التكفل العلاجي في المنظور التحليلي
110	تقنيات التكفل العلاجي النفسي في علم النفس الإجرام
112	المحاضرة الرابعة عشر: العلاج النفسي والاجتماعي للسلوك الإجرامي
112	وسائل مواجهة السلوك الإجرامي
113	التأهيل
114	إعادة الإدماج
115	قائمة المراجع باللغة العربية
116	قائمة المراجع باللغات الأجنبية

المحاضرة الأولى: مدخل إلى علم النفس الإجرام :

تمهيد

قد يكون السلوك الإنساني غير سو ومنحرف يدفع بالشخص لأن يقوم بارتكاب عداوة أو جرم على أشخاص أو ممتلكات أو إيذاء نفسه لهذا ينبغي البحث عن الدافع التي ساعدت على هذا السلوك وكذا البحث عن كيفية علاج السلوك المنحرف بالاستعانة بعلم النفس وهذا من خلال علم النفس الإجرام.

١- ماهية علم الإجرام :

علم الإجرام هو العلم الجريمة أو علم ظاهرة الإجرام أو العلم الذي يهتم بدراسة الظاهرة الإجرامية أو العلم الذي يدرس أسباب الجريمة سواء تعلقت هذه الأسباب بالشخص المجرم أم بالبيئة المحيطة به.

وسع البعض مفهوم علم الإجرام خاصة في أمريكا حيث ذهب العالم الأمريكي سندرلاند إلى أن علم الإجرام لا يشمل فقط دراسة أسباب الجريمة وإنما أيضاً علم العقاب وعلم الاجتماع القانوني باعتبار أن الجريمة تشكل الجانب الاجتماعي لقانون العقوبات.

يلاحظ على التعريفات السابقة أنها غامضة غير محددة أو تنطوي على تعريف واسع لمضمون علم الإجرام وتخلط بينه وبين علوم أخرى لذلك استقر الفقه على تعريف علم الإجرام بأنه (ذلك الفرع من العلوم الجنائية الذي يدرس الجريمة كظاهرة فردية واجتماعية دراسة علية لمعرفة العوامل المؤدية إليها بغرض مكافحتها والحد من تأثيرها).

ويحتوي هذا العلم على علوم أخرى فرعية تتخصص في البحث عن أسباب الجريمة ويستعين ببعض العلوم الحديثة كالطب وعلم النفس والمجتمع... الخ.

تعريف علم النفس الاجرام :

التعريف الأول: علم النفس الإجرام هو دراسة الأفعال، والأفكار، والنوايا، وردود أفعال المجرمين قبل أو بعد ارتكاب الجريمة وكل ما يدخل ضمن السلوك الإجرامي ، ويدور محور دراسة السلوك الإجرامي حول معرفة عقلية المجرم والدافع التي كانت وراء ارتكاب الجريمة، لتوقع تصرفاتهم وخطوات المستقلبية، والمساعدة على التقليل من ازديادهم في تلك المجتمعات، وعادة ما يُشارك علماء النفس الجنائي في القضايا العدلية كشهود؛ لتقديم المساعدة للجنة القضاة على فهم عقلية المُجرم من خلال تشخيصهم الذهني والجسدي لل مجرم.

التعريف الثاني: هو العلم الذي يهدف إلى التحقق من المبادئ العامة التي تتعلق بالإجراءات القانونية وفهم السلوك الإجرامي ومكافحة الجريمة من خلال الإجراءات القانونية والعلاجية وكذلك معرفة أنجح الطرق الخاصة بالكشف عن السلوك الانحرافي والتحكم فيه وتقليل معدلاته والقضاء عليه

التعريف الثالث: يعتبر علم النفس الإجرام أحد الفروع التطبيقية لعلم النفس ويحاول هذا العلم دراسة سبب ارتكاب الشخص للجريمة، عادة ما يتم التركيز على الفرد من حيث الشخصية والوظائف الدماغية بالمقارنة مع علم الاجتماع الذي يركز على العوامل الاجتماعية كالفقر والبطالة والتفكك الاجتماعي...، وقد بدأ استخدام هذا الفرع من علم النفس منذ أوائل السبعينات من القرن الماضي في الغرب خاصة من طرف الشرطة والقانون والقضاء.

التعريف الثالث: يعرف علم النفس الاجرام ، على أنه المجال الذي يبحث عن العوامل النفسية لظاهرة الجريمة، والمتمثلة في مجموع العوامل النفسية، كالاختلالات الغريزية والعواطف المنحرفة، والعقد النفسية، والامراض النفسية، والخلف العقلي، وذلك من خلال أنصار المذهب النفسي في تفسير الجريمة، وعلم النفس الاجرام، حيث يعد هذا العلم فرع من فروع علم النفس الذي يهتم بالبحث عن عوامل الجريمة، النفسية والبيولوجية والاجتماعية.

التعريف الرابع: يعرف أيضا علم النفس الاجرام أنه مجال بحث مشترك بين علم النفس وعلم الإجرام حيث يهتم مواضيع متعددة كالاهتمام بالضحية وال مجرم والجرائم الجنائية ، وجنوح الاحداث، والعنف، والاعتداء الجنسي، والدعارة، واسعه معاملة الاطفال والكبار، الظروف النفسية التي يمر بها الجانح أثناء أداء الشهادة، الظروف النفسية التي يمر بها الضحية بعد الاعتداء، ظروف النزيل النفسية للمجرم داخل المؤسسة، حياة المجرم بعد الافراج وعلاقته ببيئته الاجتماعية...الخ. "انه يمثل حلقة الوصل بين علم الاجرام من جانب وعلم النفس من جانب آخر" (عبد الرؤوف مهدي، 1977: ص13).

التعريف الخامس: إن الظواهر التي يدرسها علم النفس الاجرام تتبع انطلاقا من طبيعة الجريمة بحد ذاتها من حيث أسسها النفسية والاجتماعية والبيولوجية، إذ يصعب أحياناً إعطاء تفسير جنائي لجميع حالات الجريمة ، ف تكون بالتالي مجحفة في حق الحالات النفسمرضية، لذا ركز علم النفس الإجرامي على فهم الظواهر العلمية أولاً، ثم بمعاملة الأفراد المتورطين في الجرائم ثانياً، فبرزت بالضرورة عدة أسئلة عن أسباب الجريمة وأفضل طرق تحديدها، ومن هم أبرز من نقشوها وكتبوا في شأنها، وعن الكيف والحالـة التي يصبح فيها الشخص جانحاً، وهـل هـم في انخفاض أم في تزايد مستمر، وعن الكيفـية التي يتـداخلـ فيها ما هو نفسي وما هو اجتماعي وقضائـي في تـحلـيلـ الظـاهـرةـ.

التعريف السادس: يشير مفهوم علم النفس الاجرام في بعض الأدبيات الى أنه تلك الدراسة التي تهتم بتطبيق المعرفة النفسية في النظام القانوني، أي هو تلك الممارسة التطبيقية لعلم النفس في المجال القانوني" Bartol R.& Bartol M.,2016: p,29، كما يعرفه رونالد روشن Ronald Roesh أن علم النفس الاجرام هو تلك الممارسة العيادية ضمن النظام القانوني" Bartol، ترجمة ذيابة 2016: ص23).

المحاضرة الثانية: مجالات علم النفس الإجرام

هناك مجالات عديدة ومختلفة تقوم بتطبيق واستخدام علم النفس الإجرام ومنها ما يلي:

1- مجالات تطبيق علم النفس الإجرامي:

- ❖ دراسة الحالة النفسية للمجرم : يتم استدعاء مختصي علم النفس الجنائيين كشهود في قضايا المحكمة لمساعدة هيئة المحففين على فهم عقل المجرم لأن علم النفس الجنائي يقوم على دراسة جوانب السلوك الإجرامي والذي يقصد به أي نوع من السلوك المعادي للمجتمع والذي يعاقب عليه القانون.
- ❖ دراسة الحالة العقلية وأثارها للمجرم: في علم النفس الجنائي يقوم المتخصص بدراسة الحالة العقلية والجسدية والبحث في أنماط السلوك للأفراد الذين يقومون بجرائم ويتم دراسة خطر إعادة الجريمة في حالة عودة المجرم للانخراط في مجتمعه ومدى إقباله على تكرار أفعاله الاجرامية.
- ❖ تقدير أهلية المجرم للمحاكمة: إن مسألة الأهلية للمحاكمة هي مسألة الحالة الذهنية الحالية للجاني يُقيّم هذا قدرة المتهم على فهم التهم الموجهة إليه والنتائج المحتملة لإدانته أو تبرئته من هذه التهم وقدرته على مساعدة محامييه في دفاعه عنه. ففي حال تم الإعلان عن الجنون وعدم أهلية المجرم عقلياً فإن المتهم يحال إلى هيئة أو مؤسسة صحية مثل مستشفى الأمراض العقلية حيث يمكن أن يبقى فيه لفترة أطول بكثير مما كان سيقضي في المؤسسة العقابية.
- ❖ تحديد مدى خطورة المجرم على المجتمع: علماء النفس القانونيون وعلماء النفس الجنائيين هم من يتخذون القرارات بشأن الجناة. يرون ما إذا كان هؤلاء الجناة يشكلون تهديداً للمجتمع.
- ❖ دراسة الدوافع النفسية للأفعال الجرمية: كل جريمة ترتبط بدافع نفسي لدى المجرم، ومعرفة هذه الدوافع وعلاجها من شأنه التقليل من الجرائم أو ضمان عدم عودة المجرم لارتكاب هذه الأفعال بعد قضاء عقوبته القانونية.

2- مجالات توظيف علم النفس الاجرامي:

- ❖ **علم النفس الشرطي** : ويقوم باستخدام علم النفس الجنائي رجال الشرطة، ويساعد هذا العلم رجال الشرطة والقائمين على التحقيقات في الجرائم في تهيئة الظروف المناسبة التي تسهل التحقيقات وتسهيل للوصول لحل للجرائم.
- ❖ **علم نفس الجريمة والانحراف** : دراسة التطورات الهامة للمرض العقلي، وتطوير الاختبارات النفسية والتي تعمل على قياس مستوى ودرجة خطورة المجرم أو المريض العقلي.
- ❖ **علم النفس القانوني** : من أهم وأبرز مهام علم النفس الجنائي علم النفس القانوني، حيث يعمل هذا العلم على قياس أداء المتهم حتى مرحلة مثوله أمام المحكمة للحكم عليه، وكذلك تقديم يد العون للمحامين لكي يقومون باختيار هيئة المحلفين بشكل استقصائي عن طريق الدراسات الاستقصائية المجتمعية.
- ❖ **علم النفس الإصلاحي** : في هذه المرحلة يقوم علم النفس بدور هام وهو الإصلاح والعلاج، وهذه المرحلة تتم في داخل المؤسسة العقابية بعد الحكم على المتهم، ويتم عرضه على مختص نفسي داخل المؤسسة العقابية لإصلاح وتعديل وتهذيب سلوكيات المجرمين.

المحاضرة الثالثة: مفهوم الجريمة

1- تعريف الجريمة:

تعرف الجريمة على أنها عبارة عن أي خطأ يرتكب ضد المجتمع ويعاقب عليه القانون وقد يكون هذا الخطأ ضد شخص معين أو ضد جماعة من الأشخاص.

وتعرف الجريمة على أنها: "سلوك ينتهك القواعد الأخلاقية التي وضعت لها الجماعة جزاءات سلبية تحمل الصفة الرسمية"، أو هي: "السلوك الذي تحرمه الدولة لما يتربت عليه من ضرر على المجتمع والذي تتدخل لمنعه بعقوبة مرتكبيه".

يرى كل من (Gottfredson & Hirschi 1990) أن مفهوم الجريمة يقتضي التعرف على الطبيعة البشرية على اعتبار أن سلوك الجنس البشري يتأثر أساساً بعاملين هما اللذة والألم، وعلى هذا تعتبر الجريمة سلوكاً إنسانياً يلبي هذين العنصرين أي الانجذاب نحو اللذة من جهة وتحاشي الألم من جهة أخرى، هذه النظرية تعرف بالنظرية الكلاسيكية للجريمة والتي نادى بها جيرمي بنتام (Jeremy Bentham 1748-1832) هو الفقيه الجنائي والfilisوف الانجليزي، وهو من انصار المدرسة التقليدية، من أشهر كتبه الجنائية (نظرية العقوبات والمكافآت).

كما تعرف الجريمة على أنها أي سلوك إنساني أو تصرف ناتج عن منشأ نفسي أو مادي أو عاطفي يتعارض مع القيم أو يخالف التقاليد والقوانين أو الشرائع أو المعتقدات، فالجريمة هي سلوك انحرافي وجنوح طارئ لارتكاب عمل ممنوع ارتكابه.

2- معنى الجريمة:

من منظور الفكر الاجتماعي للجريمة تعرف على أنها: "كل فعل يتعارض مع ما هو نافع للجماعة وما هو عدل في نظرها"، أو هي "سلوك لا اجتماعي يكون موجهاً ضد مصالح المجتمع ككل"

يعرف القانون الجنائي على أنه: "تلك المجموعة من القواعد السلوكية المحددة التي تضعها الدولة وتضع عقوبة محددة لمن يخالفها ويقوم الممثلون الرسميون للدولة بتوقيعها".

الجريمة حسب نوربير سيلامي Sillamy.N (1983 ص 185) مخالفة خطيرة للقانون المدني أو الأخلاقي. وحسبه الجريمة نوعان: مرضية وغير مرضية ، فأما الجريمة المرضية فقليلة الانتشار نسبيا وهي تظهر عند المصايبين بالصراع في مرحلة الخلط العقلي التي تتبع النوبة الصرعية حيث بعد النوبة تفقد الذاكرة والوعي فيقوم بأفعال إجرامية خارج إرادته ولا يتذكر أي شيء من تلك الأفعال، القتل غير المتوقع أو الفجائي الذي يقترفه الفضاليون أو العظاميون وكذا الهذانيون الذين يتوصلون عن طريق استقراءات خاطئة إلى جعل الآخرين مسئولين عن ألامهم وأحزانهم فيقترون الجريمة لأنّها في أعينهم فعل عادل، أما الصنف الثاني من الجرائم فيظهر عند الأشخاص لا هم عصابيين ولا مرضى عقليين، لكنهم اختاروا أفعالهم هذه لانعزال عن المجتمع، كما تعرف الجريمة من منظور نفسي بأنها: "تعبير عن طاقة غريزية كامنة في اللاشعور تبحث عن مخرج، وهي غير مقبولة اجتماعيا"(مزوز بركو، 2006/2007، ص 117-118).

3- السلوك الاجرامي:

3-1- تعريف السلوك الإجرامي:

يتكون مصطلح السلوك الإجرامي من كلمتين، لا يصح المصطلح بإحداهما، وهما:

- ✓ **سلوك**: مصدر سلوك طريق، وهو سيرة الإنسان وتصرُّفه وانْجاهه، "يقال: حسن أو سيئ السلوك، ويقال: المرء بسلوكه، ويقال: سلوك غير لائق، والسلوك (في علم النفس): الاستجابة الكلية التي يبديها كائنٌ حي إزاء أي موقفٍ يواجهه.
- ✓ **الإِجْرَام أو الإِجْرَامِي**: وهو مشتق من جَرَمَ يَجْرِمُ، جُرْمًا وجريمةً، فهو جارم، والجُرم: الذنب، وجَرم الشخص يعني أذنب واكتسب الإثم، "لا يَجْرِمُ الظالم إلا على نفسه"، ويقال: جَرَمَ على قومه؛ أي: جَنَى جنائةً.

✓ **السلوك الإجرامي:** هو كل سلوك مضاد للمجتمع ومحظوظ ضد المصلحة العامة أو هو شكل من أشكال مخالفة المعايير الأخلاقية، التي يرتضيها مجتمع معين ويحاسب عليها القانون (محمد شحاته وآخرون، 2004: 41)

ونخلص إلى أنه إذا كانت الجريمة هي مسمى الفعل الإجرامي، فإن السلوك الإجرامي هو ممارسة هذا الفعل.

T-2- **خصائص السلوك الإجرامي:** للحكم على السلوك بأنه إجرامي أوضح هول Hall. بأن هناك سبع خصائص يمكن تلخيصها كالتالي :

- **الضرر:** وهو المظهر الخارجي للسلوك، فالسلوك الإجرامي يسبب الضرر بالمصالح الفردية أو الاجتماعية أو بهما معاً.
- يجب أن يكون هذا السلوك الضار ممنوعاً قانوناً بنصوص في قانون العقوبات.
- لابد من وجود تصرف يؤدي وقوع الضرر، سواء كان إيجابياً أو سلبياً، عمدياً أو غير عمدي، أي توفر عنصر الإكراه.
- توفر القصد الجنائي أي يكون للفرد وعي تام بما أقدم عليه من سلوك إجرامي ومسؤوليته عنه، أي أن لا يكون الإنسان مكرماً في ارتكابها.
- يجب أن يكون هناك توافق بين التصرف والقصد الجنائي.
- يجب توفر العلاقة الفعلية بين الضرر المحرم قانوناً وسوء التصرف أو (السلوك) حتى يمكن تجريمه فالمتهم لا يسأل عن نتيجة فعله، إلا إذا كانت هناك رابطة سببية بين الفعل و النتيجة.
- يجب النص على الفعل المجرم قانوناً، وهذا وفق مبدأ "لا جريمة ولا عقوبة إلا بانص".

T-3- **مميزات السلوك الإجرامي**

للسلوك الإجرامي عموماً خصائص تميزه عن السلوك العادي، وهذه الخصائص هي التي تجعله غير مقبول، و مجرماً يستوجب العقاب، ومنها:

- **السلوك العنيف:** والسلوك العنيف في هذه الجرائم هو كل فعل أو امتناع عن فعل يمكن أن يحدث السلوك الضار الذي تتأثر به أعضاء الجسم، فتسبب ضرراً نفسياً بالغاً، كما لو كانت سبباً، أو شتائم، أو كلاماً غير لائق، ولقد أحسن المقنن الجزائري إذ أوقع العقوبة على مجرد اللعنة العادي الذي يتضرر منه الإنسان.
- **تحقق الضرر:** والضرر في الجرائم يترك آثاره البالغة على صحة الإنسان، وعلى التوازن البيئي عموماً، وقد أثبتت الكثير من الدراسات علاقته المباشرة مع العديد من الأمراض، وأهمها: ارتفاع الضغط، وأمراض القلب والشرايين، ونقص المناعة، واضطراب النوم، والقلق البالغ، عدا الإصابات المباشرة بالصمم، كما أن ذلك الضرر، وإن كان ضرراً جسدياً، فإن هناك أنواعاً من الضرر النفسي الذي قد يصيب الأفراد جراء سماعها أفالطاً نابية غير لائقة، وتحقق الضرر هو شرط اشتريته القانون الجزائري في الجرائم التي تتعلق بالبيئة؛ حيث نص في المادة 2/232 من القانون المعدل 1989/10/28 على ذلك، وعملية إثبات الضرر تقع على كاهل المجنى عليه.
- **خرق النظام العام:** حيث يرى الكثير من القانونيين أن جريمة من الجرائم التي فيها أنواع مباشرة من صور التعدي على النظام العام؛ فهي ترتبط بالنظام العام في الطرق والأماكن العامة، وحيث إن حماية البيئة وثيقة الصلة بالمحافظة على السكينة العامة والهدوء العام كأحد عناصر النظام العام، فإنها تدخل في حماية السكينة العامة والأخلاق العامة، التي جعلها القضاء الجزائري سبباً كافياً لاتخاذ إجراءات ضبطية قضائية للصالح والنظام العام، وهو سبب كافٍ لدى الجهات الإدارية لفرض قيود على المصدر المسبب لجريمة.
- **توفر القصد الجنائي:** فالقصد الجنائي من أهم خصائص هذه الجريمة، فهي لا تعتبر جريمة - مثلها مثل غيرها من الجرائم - إلا إذا توفر القصد الجنائي المبني على إرادة كاملة ووعي تام وشعور سليم، وهو ما شدد عليه المشرع الجزائري في المادة (62)، ولكن مع ذلك فقد استثنى من ذلك الجنایات والجناح التي ينص القانون صراحة على إمكان ارتكابها خطأ، أو بتجاوز القصد، واستثنى كذلك المخالفات، والفصل فيما تقدم مسألة تقديرية للقاضي وفق نص المادة (28) من قانون العقوبات الجزائري.

4-3- مراحل تنفيذ السلوك الإجرامي:

يمر السلوك الإجرامي بأربع مراحل، وهي:

- **مرحلة الموافقة المخففة**: تولد الفكرة الإجرامية وتتمو فتكون أحياناً غامضة وأحياناً أخرى واضحة.
- **مرحلة الموافقة المبوبة والموضحة**: يتآرجح الفرد بين رغبة الفعل وبين الخوف منه.
- **مرحلة الأزمة**: تتم الموافقة على التنفيذ.
- **مرحلة التنفيذ**: يقدم على فعلته مع كل ما يحتمل من شناعة وقبح.

المحاضرة الرابعة: أنواع الجريمة وتقسيمها :

تمهيد:

يمكن التمييز بين أنواع الجرائم المختلفة وربط هذه الأنواع بملابساتها الاجتماعية والثقافية، وعلى مثل هذا الأساس قد يوفّق العالم في التفرقة بين نماذج متعددة من المجرمين، غير أن المحاولات لتصنيف الجرائم والمجرمين لا تزال في طورها الأول ولم تُسفر بعد الدراسات التصنيفية عن نتائج حاسمة .

1- تقسيم الجرائم من الناحية القضائية :

تقسيمها حسب جسامتها: فهناك الجنایات والجناح والمخالفات وذلك وفق العقوبة المقررة لكل نوع منها وهذا التقسيم ليس ثابتا دائمًا ولكنه يختلف باختلاف الزمان والمكان فما يمكن اعتباره جنائية في وقت من الأوقات قد لا يعتبر كذلك في وقت آخر، ويكون هذا تماشيا مع التغيير الذي يطرأ على القيم الاجتماعية السائدة أو طبيعة السلطة السياسية التي تمتلك التشريع.

تقسيم الجرائم وفق إيجابيتها وسلبيتها: فال فعل الإيجابي المخالف للقانون يعد جريمة إيجابية أما الامتناع عن القيام بعمل يفرضه القانون يعد جريمة سلبية.

تقسيم الجرائم وفق تعمدها: الجريمة العمدية هي الجريمة التي يتعمد المتهم ارتكابها ويتوافر فيها القصد الجنائي، أما الجرائم غير العمدية فهي التي لا تتتوفر على القصد كالقتل الخطأ.

تقسيم الجرائم وفق درجة استمرارها: تقسم الجرائم إلى جرائم وقته وجرائم مستمرة والجريمة الواقتية هي التي تتكون من فعل يحدث في وقت معين وينتهي بمجرد ارتكابه كالقتل والتزوير أما الجريمة المستمرة فهي تتكون من فعل مستمر، مثل الاغتصاب (في حالة الحمل).

2- تقسيم الجرائم من الناحية الاجتماعية :

- جرائم ضد الممتلكات.
- جرائم ضد الأفراد.

- جرائم ضد النظام العام.
- جرائم ضد الأسرة.
- جرائم ضد الدين.
- جرائم عامة ضد الأخلاق.
- جرائم ضد المصادر الحيوية للمجتمع كالصيد في غير موسمه.

3- تصنیف أنواع الجرائم في علم النفس

تعتبر مسألة تصنیف الجرائم وأشكالها وأنواعها مسألة معقدة ومتشعبه إلى حد كبير، حيث قد تصنف على أساس قانوني وهنا ينصب الاهتمام على العقوبات التي تقع على كل نوع من الجرائم ووسائل محاربتها وردعها، وقد تصنف الجرائم بحسب الضرر التي توقعه ومدى خطورتها، وقد تصنف على أساس اجتماعي حسب المعايير والقواعد الاجتماعية التي تنتهي إليها هذه الجريمة، وهنا سوف نتحدث عن أنواع الجرائم من وجهة النظر النفسية بحسب الدافع لارتكابها، ومن هذه الجرائم:

- ✓ **الجرائم ذات الطابع المادي الاقتصادي:** مثل السرقة أو الخطف والابتزاز وجرائم القتل المرتبطة بالسرقة والرشوة والتزوير والاحتيال.
- ✓ **الجرائم ذات الطابع الانتقامي:** مثل جرائم الخلافات الشخصية وجرائم الثأر وجرائم الشرف والشجرات.
- ✓ **الجرائم ذات الطابع المرضي:** والتي يكون الأساس فيها اضطراب نفسي وسلوكي أو اضطراب في الشخصية، مثل اضطراب الشخصية المعادية للمجتمع (السيكوباتية) الذي يقود إلى سلوك عدواني وعنفي غير مبرر وتجاه أشخاص مجهولين بالنسبة للمجرم.
- ✓ **جرائم الدفاع عن النفس:** على الرغم أن جميع القوانين الجنائية في العالم تتسامح مع جرائم الدفاع عن النفس؛ لكن الأسباب التخفييفية لجرائم الدفاع عن النفس بالغة التعقيد، فغالباً ما تنتهي الأسباب التخفييفية إن كان وقت وقوع الجريمة مختلف عن وقت استشعار الخطر مثلاً، أو كان الدفاع عن النفس استباقياً دون وجود خطر محقق، مثل قتل شخص على خلفية الابتزاز والتهديد، كما أن تعريف الخطر المحقق يختلف حسب النص

القانوني، لكن من وجهة نظر علم النفس فجرائم الدفاع عن الذات هي التي يعتقد فيها المجرم بشكل جازم أنه يدفع الضرر عن نفسه بارتكاب الجريمة، حتى وإن لم يتم الاعتراف بهذا الاعتقاد في المحكمة.

✓ **الجرائم الجنسية:** مثل جرائم الاغتصاب والخيانة الزوجية والتحرش أو الجرائم ذات الدوافع الجنسية.

4- الجرائم في نص القانون الجزائري وهي ثلاثة أنواع :

الأولى: **الجنایات** والثانية **الجناح** والثالثة **المخالفات** وهو تقسيم تقليدي متبع في معظم القوانين ومنها قانون العقوبات الجزائري في المادة 27 اين تنص على (تقسيم الجرائم تبعا لخطورتها الى جنایات وجناح ومخالفات وتطبق عليها العقوبات المقررة للجنایات أو الجناح أو المخالفات).

1-4- الجنایات:

الجنایات هي لفظ يطلق على كل الأفعال التي تتسبب في الحق ضرر بالإنسان سواء كان هذا الضرر بدني من إزهاق روح أو جرح أو يتسبب في عاهة مستديمة أو ما كان يتسبب في غصب مال أو احتيال أو إكراه وقد شدد المشرع عقوبة هذه الأفعال لما لها من عظيم الأثر في تروع النفس البشرية وضياع حقوقها المشروعة في الحياة بأمان.

تعريف الجنایات لغة وشرعًا

• **الجنایات في اللغة :** من الفعل جنى وهي اسم يطلق على كل ما يجنيه المرء أو يكتسبه من أفعال الغرض منها الشر والإحراق للضرر، والأصل في الفعل جنى؛ أي حصد فإنما يدل على أن الذي يزرع الشر سيجني أي يحصد العقاب.

• **الجنایات في الاصطلاح :** اسم يطلق على كل أنواع الأذى الذي يلحق بالفرد سواء كان قتل أو تعذيب أو قطع أطراف أو سلب مال بما يستوجب توجيه العقاب له.

الجنایات والحدود:

• **الجنایات:** هي الجرائم التي يحدث من خلالها التعدي على النفس أو ممتلكاتها بما يتسبب في ضرر مثل القتل أو التعذيب أو الحرق أو الغصب أو السلب أو الإكراه، ويتم العقاب

عليها من خلال القوانين الوضعية من قبل البشر.

•**الحدود**: هي الجرائم التي حددتها الله عز وجل وتعتبر عقوبتها حق من حقوقه تعالى والعقوبات التي حددتها لها مثل: حد الزنا، وحد شرب الخمر، حد السرقة، ويلحق بهم التعزيز

جرائم الجنایات

•**القتل عمداً**.

•**الخطف بالإكراه**.

•**التعذيب والاعتداء بكل صوره**.

•**الحريق عن عمد**.

•**السطو المسلح**.

•**تجارة المخدرات أو تصنيعها**.

الجنایات من حيث التدرج:

يتم تقسيم الجنایات من حيث التدرج إلى الآتي وقد تختلف الدرجات من دولة إلى أخرى:

•**جنایات من الدرجة الأولى** : الخطف، القتل، الحرق المتعمد، الاغتصاب، الاحتيال.

•**جنایات الدرجة الثانية** : التحرش بالأطفال، القتل الخطأ، الاعتداء الشديد، وحيازة مواد مخدرة.

•**جنایات من الدرجة الثالثة** : الإباحية، والقيادة تحت تأثير تناول المخدرات، مساعدة معاملة الأب والأم، النصب والاحتيال.

•**جنایات من الدرجة الرابعة** : السرقة، وجريمة القتل غير العمد، مقاومة الاعتقال..

2-4- المخالفات:

تعريف المخالفة:

المخالفة تعتبر أدنى من الجرائم وهي مخالفة القوانين دون ارتكاب جريمة. يعاقب عليها القانون حسب درجة خطورتها.

أنواعها:

مخالفات مرورية ، مخالفات عمرانية، مخالفات جمركية ، مخالفات تجارية، مخالفات علمية، مخالفات مهنية وغيرها.

3- الجنحة:

الجنحة هي سلوك الذي يرتكبه شخص قاصر بالتعدي عن القوانين والمعايير الاجتماعية. من الناحية النفسية هو الجانح الذي يتعرض لاضطرابات نفسية وهذا راجع إلى عدم تكيف الحدث مع ظروف نفسية ومادية معينة. أما من الناحية القانونية فهو التمييز بين الحدث والبالغ هذا ما يجعله في عرض الحدث للمحكمة وإيداعه لمصلحة إصلاحية.

5- الجرائم الإلكترونية:

5-1- تعريف الجريمة الإلكترونية:

يمكن تعريف الجرائم الإلكترونية بأنها "الجرائم التي تُرتكب ضد أفراد أو مجموعات مع وجود دافع إجرامي لإلحاق الضرر عمداً بسمعة الضحية، أو التسبب في الأذى الجسدي أو النفسي للضحية بشكل مباشر أو غير مباشر، باستخدام شبكات الاتصال الحديثة مثل الإنترنت (غرف الدردشة، البريد الإلكتروني...)، والهواتف الجوال (الرسائل النصية القصيرة ووسائل الوسائط المتعددة).

تشمل الجرائم الإلكترونية أي فعل إجرامي يتم من خلال الحواسيب أو الشبكات كعمليات الاختراق والقرصنة، كما تضم أيضاً أشكال الجرائم التقليدية التي يتم تنفيذها عبر الإنترنت.

مثل تلك الجرائم قد تهدد أمن الدولة وسلامتها المالية، والقضايا المحيطة بهذا النوع من الجرائم كثيرة، وأبرز أمثلتها الاختراق أو القرصنة، وانتهاك حقوق التأليف، ونشر الصور الإباحية للأطفال، ومحاولات استغلالهم جنسياً، والتجارة غير القانونية (كتجارة المخدرات)، كما تضم انتهاك خصوصية الآخرين عندما يتم استخدام معلومات سرية بشكل غير قانوني.

لا تقتصر الجرائم الإلكترونية على أفراد أو مجموعات، وإنما قد تمتد إلى مستوى الدول لتشمل التجسس الإلكتروني (وأبرز أمثلته ما كشفته تسريبات المتعاقد السابق مع وكالة الأمن الوطني الأميركي إدوارد سنودن، الذي كشف مخططات أميركية عديدة للتجسس ليس على الأفراد فحسب بل على اتصالات دول أخرى)، والسرقة المالية، وغيرها من الجرائم العابرة للحدود.

أحياناً توصف الأنشطة التي تتعلق بالدول و تستهدف فيها دولة أخرى واحدة على الأقل بأنها تقع في إطار "الحرب الإلكترونية"، والنظام القانوني الدولي يحاول تحويل الفاعلين المسؤولية عن أفعالهم في مثل هذا النوع من الجرائم من خلال المحكمة الجنائية الدولية.

يقدر تقرير برعاية شركة "مكافي" المتخصصة في برامج مكافحة الفيروسات وأمن الحاسوب وشبكات الإنترن特، قيمة الأضرار السنوية التي تلحقها الجرائم الإلكترونية بالاقتصاد العالمي بنحو 445 مليار دولار، لكن تقريراً لشركة مايكروسوفت يُظهر أن تلك التقديرات مبنية على إحصاءات "غير دقيقة بشكل معيب"، وتبالغ كثيراً في تقدير الخسائر الحقيقة.

وتشير التقديرات إلى أن عمليات الاحتيال المالي على الإنترن特 تسببت في ضياع نحو 1.5 مليار دولار عام 2012، نتيجة سرقة بيانات بطاقات الائتمان.

المحاضرة الخامسة: التناولات المختلفة للجريمة

تمهيد:

إن تفسير أسباب ظاهرة الإجرام تعتمد على وجهات نظر العلماء وخلفياتهم العلمية التي ميزت طرق دراستهم والوصول إلى نتائج متباعدة تتفق مع الطرق المستخدمة، الأمر الذي أدى إلى ظهور العديد من النظريات التي ساهمت في توضيح هذه الظاهرة ودراسة أسبابها. ونظراً لكثرة هذه النظريات وتعددتها قامت المؤسسة العالمية لانحراف الأحداث والإجرام بتصنيف هذه النظريات إلى خمس فئات رئيسية هي:

للإحاطة بذلك سنحاول تفسير ظاهرة الإجرام من منظور بيولوجي باعتبارها اضطراب في الوظائف الفيزيولوجية والغدية ومن منظور علم الاجتماع باعتبارها تظهر في وسط الجماعة وتؤثر سلباً على المجتمع، وعلى الجماعة نفسها التي تظهر فيها وفي بعدها النفس-مرضى باعتبارها اضطراب في الوظائف المعرفية والسلوكية وفي جانبها النفسي باعتبارها خلل وعدم تكيف يصيب شخصية الحدث الجائع فتتغير سلوكياته نحو الأسوأ، و في منظورها الأيكولوجي وذلك بالتفسير البيئي للسلوك الإجرامي.

1- التناول البيولوجي:

يرى أنصار هذا الاتجاه أن هناك علاقة وثيقة بين التركيب البيولوجي والانحراف، في المجال الخاص بقياس ومعرفة أثر الجينات والتركيب الكيمائية، من خلال الدراسات التشريحية للمخ و دراسة الكيمياء العصبية والدراسات الجينية بالإضافة إلى دراسة ملامح البنية الجثمانية ، كوزن الجسم وطول القامة وحجم الجمجمة ونسبة الذكاء ومحاولة كشف مدى علاقة هذه المتغيرات بنمو وتطور المنحرف . وبذلك يظهر أن هناك تناولات عديدة تتدرج تحت هذه النظرية كالمذكور التكويني والمنظور العضوي والمنظور الوراثي.

و يعتبر " Lambroso " مؤسس النظرية البيولوجية والتي اهتمت بدراسة وتحليل المظاهر البيولوجية لجسم الإنسان، وعلاقة هذه المظاهر بسلوك الإنسان . فقد حاولت هذه المدرسة كشف العلاقة بين صفات الفرد البيولوجية والسلوك الإجرامي ولقد تم الخوض عن النظرية

البيولوجية عدة نظريات كالنظرية الفيزيولوجية والنظرية المورفولوجية ونظرية الوراثة ونظرية التكوين الحبلي.

١-١- منظور التكوين الحبلي :

اهتم هذا المنظور بالتقسيم الانحراف و الجريمة بردتها إلى التكوين البيولوجي الموروث هذا ما أطلق عليه المجرم بالولادة وبانحطاط النوع، والتكوين المنحرف.

ينطلق لمبروزو من الحتمية البيولوجية للعدوان فال مجرم الحقيقي هو مجرم بالفطرة أي ذلك الإنسان الذي يولد مجرم بطبيعته بناءاً على ما ورثه عن سلفه الأول من خصائص وعلامات بيولوجية معينة هي التي تدفعه عن طريق التفاعل مع شخصيته إلى أشكال الجريمة . وبالتالي يرجع لمبروزو هذه الحتمية إلى سببين:

الأول : يعود إلى مرحلة سابقة في التطور وهي مرحلة الإنسان البدائي المتواحش ، إذ يرجع إجرام الشخص إلى ارتداده الوراثي إلى هذه المرحلة حيث وجد من خلال الفحوص التي أجراها أن جمجمة المجرم تشبه في تركيبها التشريحية جمجمة الإنسان البدائي المتواحش .

الثاني : يرتبط بالانحطاطية المرضية التي تنشأ من مرض الصرع الذي ينتقل بالوراثة حيث لوحظ تكرار السلوك الإجرامي لدى مرض الصرع. لقد عزا لمبروزو الجريمة إلى اختلالات عصبية ودماغية تسبب عدم انتظام وظائف الإرادة والقيم الأخلاقية أو الغرائز العدوانية، وهذا ما يؤدي إلى الجنوح أو الجريمة. وقد وضع لمبروزو صفات مميزة للشخص المنحرف بالميلاد على حد زعمه وذلك من خلال الفحوصات التشريحية ومن هذه الصفات:

- اختلاف حجم وشكل الرأس عن الناس العاديين.
- عدم انتظام شكل الأنف ونصفي الوجه والعينين والفك مثل: ضخامة في الفكين ، بروز عظم الخدين.
- فرطحة واعوجاج الأنف.
- عدم انتظام شكل الذقن.

- الطول الغير العادي في الأذرع ، طول الأطراف أو الأصابع- .
- الشعر الأحمر، وغزاره في الشعر.
- شذوذ في تركيب الأسنان.
- كثرة التجاعيد في السرة .

أما " Lorenz " فيرى أن هناك نزعة فطرية للسلوك العدواني لدى الكائنات الحية ومن بينهم الإنسان، وافتراض وجود طاقة عدوانية تعمل بطريقة هيدروليكيه تشبه عمل البارود، فالطاقة العدوانية تجتمع داخل الإنسان ولا تنطلق إلا بتأثير مثيرات خارجية(مثيرات العداون)، فتنطلق الطاقة وتتفوغ على شكل سلوك عدواني : ضرب، سب، قتل، تخريب.....الخ.

وافتراض أن الإنسان يعتدي لإشباع حاجاته الفطرية والدافع عن ممتلكاته فعندما يشعر بتهديد خارجي لنفسه أو لعرضه وممتلكاته، تتبه غريزة العدوانية، فتتجمع طاقتها ويغضب الفرد ويتوتر، ويختل اتزانه الداخلي ويتهيأ العداون بوجود إثارة خارجية أو بعدم وجودها، حتى يفرغ طاقته العدائية فيخفف توثره النفسي ويعود اتزانه الداخلي فإلاحاح غريزة العداون كالإلاحاح غريزة الجنس، لا يتوقف حتى يتم تصريف طاقتها في عداون مباشر على مصدر التهديد وإثارة، أو عداون بديل إذ تعذر، أو في نشاطات رياضية عنيفة.

وحاول العالم " kruttshmer " أن يربط بين النمط العام لجسم الإنسان و نمط مزاجه العقلي، ومن ثم ربط هذين، النمطين بالسلوك الجرمي ويقول أن المجتمع هو الذي يهيئ للأفراد الاستعداد الجرمي، وذلك بمساعدة الظروف الخارجية التي تعبّر المنبه أو المثير لهذا الاستعداد الجرمي(بنهام، 1971 ،ص35). كما أن " De tulio " انتهى به البحث لإيجاد نظرية التكوين الإجرامي عام 1945 ، وقسم المجرمين تبعاً لتكوينهم الحبلي لأربعة أصناف:

- المجرم الناقص في النمو النفسي و العقلي.
- المجرم صاحب الاتجاه العصبي السيكوباتي.

► المجرم ذو الاتجاه السيكوباتي.

► المجرم ذو الاتجاه المختلط.

حيث أكد " Sheldon " على المسلمة القائلة ببناء الجسم الفيزيقي . و أهمية العوامل البيولوجية والوراثية في تحديد شكل الشخصية، بصورة يمكن عن طريقها إمكان التنبؤ بسلوكها بعد الإلمام باللاماح الشكلية للظاهرة . كما أكد ذلك ما ذهب إليه " Glock " من وجود ارتباط بين نمط الجسم و بين الانحراف فأكثر المنحرفين يتميزون بالنمط الجسمي المتوسط أو ذوي البناء الجسمي الرياضي وقد يرجع ذلك للتوقعات الاجتماعية، فالفرد ذو البناء الرياضي يتوقع أن يكون نشطا وأن يؤدي دورا يتنقق مع هذا البناء الجسمي.

مناقشة : إن أصحاب هذه النظرية تؤول إلى وجود خصائص بدنية معينة تميز شخصا عن آخر من حيث الشكل الخارجي للجسم، وأن السلوك المنحرف بيولوجي المنشأ، وأن السلوك العدوانى سلوكا غريزيا مرفوضا حيث أنه لا أدلة علمية تثبت ذلك فدراسة " Lombroso " لقيت انتقادات حادة منها أن هذا الأخير لم يقدم تفسير للصلة بين الخصائص الجسدية والميل الإجرامي، وأن غالبية مجرمون الأحداث ينتمون إلى فئات من الناس تنتشر مظاهر الشذوذ الجسدي لديهم. ويجب للإشارة إلى العوامل النفسية والاجتماعية دورا يفوق دور العوامل البيولوجية و الفسيولوجية كمحددات للانحرافات السلوكية، هذا ما أشار له " سعد المغربي " إذ رأى أنه إذا كانت بعض الصفات الجسمية مثل : الطول، الوزن، لون الشعر. ينتقل من جيل إلى آخر عبر الجينات الموروثة، إلا أنه لا يمكن الأخذ كليا لما يقال عن انتقال الصفات أو السمات المزاجية و الاتجاهات الاجتماعية السوية منها والشاذة و السبب يرجع إلى أن الباحثين لم يستطيعوا فصل الإنسان عن المؤثرات الأخرى.

2-1- التناول العضوي :

يقصد بالتناول العضوي الأسباب العضوية للسلوك المنحرف و يتبع ذلك من عدة دراسات من بينها:

3- دراسات حول النقص العصبي :

يظهر النقص العصبي في بعض الدراسات التي استعملت التخطيط - المخي (E.E.G) لدى الجانحين حيث اكتشفوا وجود موجات طويلة وبالأخص موجات من نوع Théta تتمركز أحيانا في الفص الصدغي، حيث تميز هؤلاء الأطفال بالحركة الزائدة منذ طفولتهم ويميل أكثر إلى الجنوح في فترة المراهقة.

وبذلك اعتبرت الشخصية المضادة للمجتمع نتاج اضطراب زيادة الحركة في الطفولة ويرجع هؤلاء الباحثين إلى نقص في النضج العصبي، مضاف إليه ما تهيه البيئة من أسباب معايدة، وهذا ما حاول إثباته (Ehrlich et Kugh 1956) عن طريق استعمال السجلات الكهربائية وفحصها للمخ من المرضى، سجلاتهم الكهربائية للمخ من أنماط شاذة، فسرها الباحثان على أنها علامة على العجز عن النضج وسوء التكامل في القشرة المخية وقلة في النضج الفيزيولوجي واختلال في التوازن الحيوي الهميوستازي حيث رأى أن هذه الأنماط أشبه بأنماط الأطفال منها بأنماط الراشدين.

ودراسة أجريت على مخ صغار القرود و الكلاب و الفئران من طرف ' Prescott '، حيث هذه الحيوانات عزلوا اجتماعيا و التجريد الحسي و الحرمان الاجتماعي من الأم، حيث لاحظ أن هذه العوامل لا تؤدي إلى السلوك الاجتماعي المنحرف فقط بل تؤدي أيضا إلى نمو غير طبيعي للمخ و وظائفه، هذا دليل على صحة نظريته حول نمو المخ السلوكي التي تعتمد على التحكم في الانفعالات الاجتماعية لتفسير الإحباط المرضي و العنف الناتج عن العزل الاجتماعي و الحرمان من الأم عند صغار الحيوانات، حيث اختار ثلاثة مناطق افترض تأثيرها في النشاط الانفعالي في المخ :المخيخ الجهاز الجوفي الفص- الجبهي حيث وصل إلى أن الحرمان من عطف الأم يؤدي إلى خلل وظيفي في نمو المخ و يتمثل في الإحباط واضطراب الحركة النمطية و الهياج و العنف المرضي اتجاه حيوانات أخرى.

و هكذا يقول : " Prescott " أن الفشل في إدماج الفرح و الغبطة بمران المخ العليا المؤثرة في الوعي بالفص الجبهي يعتبر هو المسؤول عن سيكولوجية الأعصاب المعبرة عن العنف

وإن كل خلل في معطيات البيولوجية العصبية أو السيكولوجية العصبية يسببه تجريد حسي مبكر ينتج عنه مخفك وبالتالي يترجم إلى سلوك مفك مثل : الإحباط، العزل، الهياج والعنف، واعتماد كيميائي لعلاج الذات من هذا التجرد الحسي.

4-1 دراسات ذات طابع تشريري للمخ :

لقد أثبتت التشيريادات رغم عدم وجود مركز في المخ خاص بالعدوان . وجود علاقة بين ثلاثة مناطق بالمخ يؤثر في الانفعالات والسلوك وهي الفص الجبهي (lobe frontal) ، و الجهاز الحوفي (limbique) ، واللوزة (Amygdale) وأن القشرة المخية الأمامية الرمادية هي التي تعزز مناطق المخ الأخرى عندما يحدث نزاع أو شجار.

كما وجد أن الجزء الأكثر تورطاً في السلوك العنيف هي اللوزة حيث لوحظ العنف في هؤلاء الذين لديهم نشاط كهربائي زائد في هذه المنطقة من المخ، كما تقوم اللوزة بالاستجابة للخوف و الانفعالات السلبية الأخرى. وهذا يوضح لماذا يصبح بعض الأشخاص أكثر عنفاً في مواقف التهديد كما يقول الباحثون.

5-1 دراسات ذات إرسال عصبي :

أثبتت هذه الدراسات في الإطار تقصي أسباب العنف أن القدرة على تجديد العقلية موروثة في كل عصب، وأن التسمم النابع من مواد داخل الجسم هو العامل البيولوجي الأولي في الأمراض العصبية والعنف السلوكي، وهذا حسب الفرضيات التي اطلق منها (Winkle) 2000 حيث يذهب إلى أن الاستعداد الجيني من الممكن أن يؤثر في تحديد أي الأنسجة يكون أكثر عرضة للخلل والإصابة بالمرض وأن نمو الأعراض، في الاضطرابات العصبية والعقلية يعتمد على العوامل البيئية، وذلك لأن معلومات الحامض النووي A.D.N غير كافية لتحديد المسارات الضخمة للتشابكات العصبية المتكونة بالمخ.

إن إساءة معاملة الأطفال من الناحية العاطفية أو الجسدية مع عدم استطاعتهم التعبير عن مشاعرهم والدفاع عن أنفسهم تؤدي إلى ارتباك في التفاعلات في منطقة تحت المهد حيث التعبير عن الغضب مما يولد سلسلة من المشاعر والأحاسيس المكبوتة خلال الحياة

.)Guyton, 1996,P.69(عند استمرار كبت العواطف والأحساس تقلص النبضات
العصبية المارة خلال الأعصاب النورادرينيرجية

Synaptique و يؤدي المعدلات من نوراينفرين Neurones noradrénergique المشبك العصبي إلى حدوث أعراض الاكتئاب أو الإحباط، كما يؤدي norépinephrine حرمان هذه الأعصاب من الإشارات العصبية إلى ضمورها مما يترتب عليه ضعف عمليات الأيض و تراكم بقايا نواتجه من السيتوبلازم وهذه النواتج الأيضية غير المرغوب فيها تعتبر سموماً داخلية، يتخلّى عنها الجسم بصورة آلية و كنتيجة لتراكم السموم يوجه الشخص غضبه كسلوك انتحاري أو لأي شخص بريء من خلال السلوك العدواني العنفي.

1-6- دراسات ذات طابع جيني :

أظهرت الدراسات في هذا الجانب أن السلوك يتحدد بواسطة خليط من التأثيرات الجينية والبيئية، تتحكم في تركيب وظائف المخ . إلا أنه لم يكشف إلى حد الآن جين واحد مسؤول عن العنف البشري فإن نتائج دراسات علم الجينات الجزيئية تحبذ وجود أكثر من جين من الممكن أن يتدخل ليدفع بالأشخاص إلى مثل هذا السلوك العنفي، ويعتقد الباحثون أن العدوانية في الحيوان والإنسان من الممكن أن ترتبط بالجينات المتحكمـة في أيض السيروتين المركزي إلى أن الدراسات التي أجريت حول أعراق مختلفة وبالأخص السود في الولايات المتحدة الأمريكية، لم تثبت جين أو جينات تربط بين العرق والسلوك المعادي للمجتمع، ولكن يوجد سبب للفرق.

1-7- فكرة الكروموزوم الإضافي أو الموروث الزائد :

لقد اهتم بعض علماء الجريمة عام 1961 بدراسة بعض الحالات الإجرامية التي ظهرت في كل من استراليا وفرنسا و الولايات المتحدة الأمريكية، وقد ثبت لهم من تشخيص هذه الحالات الإجرامية الخاصة أن أصحابها يحملون كروموزوم شاذ زائد عرف بـ كروموزوم(xyy) وقد حاول بعض هؤلاء العلماء تفسير الجريمة تفسيراً وراثياً بسبب وجود مثل هذا الموروث الزائد لدى بعض الأشخاص المجرمين الذين يرتكبون بعض

الأفعال الإجرامية الخطيرة حيث أنه ينسب زيادة مفرطة في ذكرة الشخص . وبالتالي إلى تفقصه القدرة على ضبط النفس، حيث ينفجر بسلوك إجرامي عنيف.

1-8- فكرة الانحطاطية البيولوجية :

وهي خلاصة الدراسات الأمريكية التي تهدف إلى ربط الجريمة بسمات وخصائص جسمية وعقلية معينة حيث قام الأستاذ (Arnest Hoton) بسلسلة من الدراسات العلمية حيث كشف أن المجرمين بوجه عام يتميزون بانحطاطية بيولوجية جسمية ترجع في تكوينها إلى عامل الوراثة ولذلك فإنه يرد أن المجرمين يحملون بذور الجريمة والشر في جرثومهم المنوي الأمر الذي يضعف قابليتهم على تحقيق التوافق الاجتماعي المطلوب.

في حين أثبتت دراسات جينوميا الجريمة أي استخدام هندسة الجينات للتعرف على السلوك العدوانى للأشخاص التي أشار إليها عبد الباسط الجمل(2001) والتي أجريت على أكثر من 1000 شخص بولاية كاليفورنيا بالولايات المتحدة الأمريكية، أن بعض الأشخاص لديهم الاستعداد الوراثي لارتكاب الجريمة، أما الأشخاص الآخرون فليس لديهم هذا الاستعداد لارتكاب الجريمة.

1-9- دراسات ذات طابع غدي :

ومن أبرز الدراسات العلمية التي تناولت علاقة إفرازات الغدد بالجريمة دراسة (Max shalab Edward smith) حيث وجدا أن ثلث المجرمين بوجه عام يعانون من اضطراب في إفراز غدهم الصماء، ومن ثم يصبحون غير قادرين على تحقيق التوافق الاجتماعي، كما أثبتت دراسات أخرى وجود صلة بين بعض الأمراض العقلية والخلل في الإفرازات الغدة الدرقية والغدة النخامية، وتوصل العالم الإيطالي (Pende) من خلال أبحاثه إلى القول بوجود علاقة في غالب الأحيان بينجرائم العاطفية وجرائم العنف وبين اضطرابات وظائف الغدد.

إن اضطرابات الغدة النخامية يؤدي إلى البدانة المفرطة مما ينتج عنه غالباً شخصية معقدة حيث الشعور بالنقص والنبذ الاجتماعي في حين أن خمولها يؤدي إلى الخجل والانعزالية بل والجبن إلى حد ما. إن الغدة النخامية تعتبر من أهم الغدد الصماء وأخطرها تأثيرها على كيان

الإنسان ونشاطه وحيويته لذا يسمونها بـ «الغدد ذات السيادة» ومن الدراسات التي أكدت على ذلك دراسة أجراها (Mottram) على 289 حدثا كانوا مصابين بإفراز نخامي عظمي مضطرب.

و جداً أن عدداً كبيراً منهم يتصفون بالعناد والمشاكسة والمشاغبة وحدة الطياع والميل إلى الاعتداء والكذب والتشرد واللصوصية، وعند معالجتهم بمستخلص النخامية تحسنت حالتهم كثيراً وتضاءلت انحرافاتهم السلوكية. أما زيادة إفراز البنكرياس يجعل الشخص فضاً غليظ القلب لا يقيم الآخرين وزناً ولا يوعي لهم حرمة. أما اختلال وظيفة الغدة الدرقية فإنه يتسبب في إصابة الشخص بالأمراض العقلية التي تمس سلوك الإنسان بشكل مباشر، وتجعل منه مجرماً عنيفاً.

وزيادة إفراز الغدة الدرقية يقود إلى القلق و عدم الاستقرار والتوتر العصبي وسرعة الانفعال مما يدفع الفرد إلى الإضرار بالآخرين من خلال الأفعال المحرمة وغير المشروعة قانوناً. بينما يؤدي خمول هذه الغدة وعجزها إلى تأخر عام في النمو الجسمي والعقلي مما يتربّ عليه ما يسمى الحالة الكريتتينية (Cretinism) وهذا له أكبر الأثر في توجيه الفرد إزاء الانحراف والجريمة وذلك نظراً لأن النقص الفطري يصاحب عادة الشعور بالنقص.

وفيما يتعلق بالغدد الجنسية نجد أن الضعف جنسياً يكون كالمعوق بصفة خاصة، منطويًا على ذاته، كما يشعر بالعجز أو النقص، ومن ثم فإن مثل هذا الشخص ربما يتوجه إلى السلوك الجنسي المحظوظ قانونياً وذلك ليغطي عجزه الجنسي ولبيثت رجولته. وبالعكس نجد أن الشخص المفرط جنسياً يتطلب منه الأمر التزامات صعبة من أجل ضبط الذات المعدل دوافعه الجنسية، ففي البنت نجد أن هذا النمط يدل على القدرة الاستقلالية المبكرة للجنس، وفي الذكر نجد أن دوافعه الجنسية وميل للأنشطة الجنسية السابق لأوانها قد يؤدي للسلوك الانحرافي ما ينجم عنه شعور بالذنب وسوء توافق شخصي.

وأمام هذه النتائج العلمية لا مفر من التسليم بوجود صلة بين الخلل في الوظائف الغدد الصماء، وبين السلوك الإجرامي. إذ أن الاضطراب في الوظائف الغدد له أثره الواضح على

الحالة النفسية والعصبية للفرد مما يبرز أهمية تأثير الغدد على السلوك الفرد، ومن ثم على سلوكه الإجرامي.

مناقشة: وما يمكن القول إذا كانت إفرازات الغدد بصفة عامة لها الكثير من التأثير على طبيعة الإنسان وسمات الشخصية من تحفظ واندفاع وقلق أو عنف غير أنه لا يمكن القول بأن هناك صلة مباشرة وثابتة بين السلوك الجانح للفرد بصفة عامة والحدث بصفة خاصة ولكن يقتصر دورها على كونها مجرد عامل ثانوي والدليل على قولنا هناك من الجناة لا يعانون من خلل في إفرازات الغدد كما أن هناك من الأفراد من يعانون من اختلاف في الإفرازات الغدية ولكن لا يتعرضون للانحراف أو السلوك الإجرامي.

2- التناول الوراثي :

يؤمن أتباع المنظور الوراثي بأن الإنسان يكتسب الصفات الأخلاقية والاتجاهات الاجتماعية و الميل نحو الجريمة أو الجنوح أو الأمراض العقلية و النفسية بنفس طريقة وراثة لون البشرة أو العينين أو الطول... الخ ، أي أن المجرم يرث الإجرام عن والديه ، وبنفس الطريقة يورثه لأبنائه و كذلك الحال فإن الأبناء يورثونه لأبنائهم و هكذا ينشأ جيل معروف بسلوكه الإجرامي. فدراسة لمبروزو رأى أن المجرم يتميز بشكله و تركيبه العضوي المميز حيث أجرى دراسته على (340) سجين ايطالي محكوم عليهم بجرائم قتل و قارن بينهم وبين (303) سجناء محكوم عليهم بجرائم عادية ، و قد لخص هذا الباحث من دراسته إلى أن العوامل الوراثية تلعب دوراً كبيراً في تكوين الشخص المجرم ، و أشار أن:

- ✓ المجرمون يتميزون عن الأشخاص العاديين بشكل مختلف في الجمجمة.
- ✓ فقدان الشعور الإنساني لاسيما الشعور بالعطاء و الأمل و الميل نحو الشراسة.
- ✓ عدم المبالاة و فقدان الردع الأخلاقي و الاجتماعي.

ويشتمل ميدان الدراسة ثلاثة وسائل أساسية لإثبات الصلة بين الوراثة والجريمة تنطلق الأولى : من بحث وتحليل ذرية أحد المجرمين ، والثانية : من دراسة أسر بعض المجرمين ، والثالثة : دراسة التوائم.

١-٢ دراسة ذرية المجرم :

تقوم هذه الوسيلة على دراسة شجرة العائلة للشخص المجرم لاستخلاص مظاهر الانحراف لدى أفرادها و مدى انتقالها لدى الأولاد والأحفاد خلال أجيال متعددة و من أبرز الدراسات التي أجريت حول هذا الموضوع دراسة "عائلة الجوكس The Jukes family" من طرف العالم "Dugdale" عام 1875 ، فقد درس سبعة أجيال من هذه العائلة و أشارت نتائج الدراسة إلى أن: (280) شخصاً أودعوا لدى المؤسسات الاجتماعية بسبب التشرد والفقر. (140) مجرماً اتهموا بجرائم بسيطة. (60) فرداً اتهموا بجرائم السرقة. (50) منهم اتهموا بجرائم أخلاقية. (40) منهم أصيبوا بأمراض تناследية بسبب انحرافهم . (30) فرداً اتهموا بإنجاب أطفال غير شرعيين. (07) منهم اتهموا بجرائم القتل (عبد الحميد، دبت، ص 210) أما الدراسة على عائلة " كاليك أجراها الأستاذ " Jodar " من وجهتين:

الأولى : تتناول الأطفال الذين انحدروا عن الزواج" مارتن "الأب بامرأة مختلفة عقلياً و حملت بولد غير شرعي أصبح الأب الأكبر لعائلة عدد أفرادها (480) شخصاً.

الثاني : تتناول الأطفال الذين انحدروا عن زواج" مارتن "الأب بعد أن تزوج من امرأة سوية بلغ عدد أفرادها ما يزيد على (496) شخصاً. وقد استخلص من أبحاثه أن العائلة الأولى: أنجبت عدداً كبيراً من ضعاف العقول والأطفال الغير الشرعيين، و البغایا و مدمني الكحول، بينما العائلة الثانية أنجبت أشخاصاً أسوأ إلّا فيما ندر و توصلوا إلى مراكز بارزة في ميدان العمل و الخدمة الاجتماعية، شخصين مدمني الكحول واحد مصاب بعقله، و (15) فرداً ماتوا في سن الطفولة.

ومن الدراسات الهامة في هذا الميدان أيضاً دراسة الأستاذ " Polman " لعائلة" الزيروس (The zeros) في مدينة Bonn في ألمانيا حيث تبين له بعد دراسة لحياة أفراد تجاوزوا (800) شخصاً لمدة لستة أجيال أن معظمهم من غير الأسواء و يتصرف سلوكهم بالانحراف و اللامبالاة ، حيث أن هذه العائلة انحدرت من امرأة عرفت بإدمانها على الكحول و من بين

أفرادها: (102) متسللاً.(117) طفلاً غير شرعي .(54) شخصاً معوزاً .(181) منهم بغياً.(76) مجرماً.(07) منهم قتلة.

و في محاولات أخرى لتأكيد دور الوراثة فقد جرت دراسة مقارنة بين عائلة "الجوكس" (The Jukes) بعائلة أخرى تنتهي إلى رجل دين يدعى Jonathan Edward حيث ظهر أن عائلة رجل الدين انحدرت منها أفراد توصلوا إلى مناصب عليا في المجتمع و اتصفوا بالنزاهة والاستقامة و السلوك القوي.

مناقشة : إن هذه الدراسة لم تبين بشكل واضح كيفية انتقال الصفات و توزيعها في شجرة العائلة، و إذا كان من الجائز التسليم بإرجاعها إلى عامل الوراثة فان ذلك لا يمنع من ردها أيضاً إلى عامل البيئة وتشابه الظروف الاجتماعية و الاقتصادية و ما يدل على ذلك العالم " Dalsrom " من خلال دراسة لعائلة عرف جميع أفرادها بسلوكهم الإجرامي من خلال أربعة أجيال و أن بعض أفرادها وهم (06) أشخاص أصبحوا من أعضاء المجتمع البارزين بعد أن أبعدوا عن العائلة قبل سن السابعة، بينما لوحظ أن اثنين من أفرادها أصبحا من المجرمين حينما تم عزلهم عنها بعد سن السابعة ،هذه الدراسة تؤكد على دور البيئة في التأثير على السلوك الإنساني.

2-2- المقارنة بين جرائم الآباء و جرائم الأبناء :

و تقوم هذه الوسيلة على الطريقة الإحصائية لقياس درجة التشابه بين جرائم الآباء و جرائم الأبناء والأخوة، للتأكد من صحة القول بتوازن الاستعداد الإجرامي مثل توارث الخصائص الجسمية و العقلية ويعتبر الطبيب الانجليزي " Charles Gorming " من ابرز الدين تولوا الخوض في ميدان هذه الدراسات الإحصائية، و قد استخدم مدة المؤسسة العقابية كمعيار كمي لإجراء المقارنة، واعتمد على دور الوراثة في انتقال الاستعداد الإجرامي، و لم يعطي أهمية لعوامل البيئة، و قد توصل أن الأبناء لا يقلدون آباءهم في جرائم السرقة مثلاً و لكنهم يرتكبون جرائم جنسية تكاد تكون بنسبة متشابهة، كما رأى من ناحية أخرى أن الأبناء الذين يعزلون عن والديهم في سن مبكرة بسبب وضعهم في إصلاحية أو سبب حبس الأب يصبحون

أكثر إجراماً من أولئك الذين يفصلون عنهم في سن متأخرة. أهم مميزات هذه الدراسة هو استعمال الدراسات الإحصائية على نطاق واسع وعمد عزل البيئة لبيان أهمية عامل الوراثة في تكوين السلوك الإجرامي.

مناقشة: إن النقص في هذه الوسيلة هو أن أسلوب "Gorming" عزل العوامل البيئية واعتماده على عدد قليل منها لإظهار عدم فعاليتها لا يعطي الصورة الواقعية لها، فهيأشمل بكثير مما ذكره في أبحاثه، ثم أن عامل التقليد الاجتماعي يبيّنوا أكثر وضوها في سلوك ظاهر كالسرقة و ليس في سلوك مستمر كما في الجرائم الجنسية التي يحرص الآباء على إخفائها عن الأبناء، وهذا يتناقض مع وجهة نظره إلى جانب إهماله لانتقال القيم من الآباء إلى الأبناء.

كذلك العيب في دراسة اقتصارها على تناول إجرام الذكور دون إجرام الإناث وغموضها بشأن كيفية توارث السلوك الإجرامي من خلال العملية الإحصائية التي اعتمد عليها لمقارنته جرائم الآباء والأبناء، وافتراضها على أن وضع الأبناء في إصلاحية يبعدهم عن الوسط الإجرامي مع أن الواقع قد يدل على عكس هذا الأمر في بعض الأحيان.

3-2- دراسة التوائم :

تنطلق هذه الدراسة من التمييز بين التوائم المتماثلة والذين ينشؤون من انقسام بوسيطة واحدة ينتج عنها توائم متماثلة بين الناحية الوراثية أو المقارنة بين التوائم الحقيقية والذين ينشؤون من تلقيح بوسيطتين منويتين مختلفتين أثناء عملية الإخصاب. وبالتالي الدراسة اعتمدت على منهج المقارنة بين سلوك التوائم المتماثلة وغير المتماثلة ومن أبرز الباحثين هم "Lanige" ، "Montage" ، "Legrso" و "Krang" الذين رأوا من خلال أبحاثهم أن الأغلبية العظمى من التوائم المتماثلة كان سلوكهم الإجرامي متطابقاً بينما الغالبية العظمى من التوائم غير المتماثلة كان سلوكهم من أصل (13) زوج من التوائم "المتماثلة" كانت متواقة في سلوكها، بينما زوجين من أصل (17) من التوائم غير المتماثلة توافقاً سلوكهما.

ورأي " Montage " من خلال عدة دراسات أجراها على(401) زوجا من التوائم المتماثلة و (112) زوجا من التوائم غير المتماثلة أَن(70) زوجا من المجموعة الأولى كانت على درجة كبيرة من التطابق في السلوك الإجرامي أي ما تشكل 67 من عدد الحالات موضوع الدراسة، على عكس المجموعة الثانية لوحظ التطابق في 37 زوجا فقط أي ما يعادل نسبة % 33 من عدد الحالات موضوع الدراسة.

مناقشة: إن العيب في دراسة نماذج التوائم أنه اقتصر بحثه على عدد قليل نسبياً من الحالات وأن تقسيم التوائم إلى متحدة وأخوة محل شك نظراً لصعوبة أو بعد إثبات كيفية ولادة التوائم التي يجري عليها البحث، كذلك التطابق في السلوك الانحرافي إنما يمكن أن يرجع التماثل في الظروف البيئية و لا يمكن في الخصائص الموروثة.

كما أجريت عدة دراسات متماثلة في أوروبا اتضح حالات التشابه بين التوائم المتماثلة في السلوك الإجرامي لا تزيد عن التوائم الإخوة بأكثر 1 من. 4 وخلاصة القول فيما يخص أثر الوراثة في الجنوح و الانحراف أن دورها لا يمكن إنكارها، وإن لاستعداد الانحرافي أي احتمال الإقدام على الانحراف هو احتمال قائم.

ولكن انحراف ذوي الاستعداد الانحرافي ليس أمراً مقصرياً أو مفروضاً بل هو عامل من بين العوامل المتعددة للانحراف و دور الوراثة متوقف على مساهمة العوامل الخارجية في تثبيته و إيقاظ هذا الاستعداد و نقله من حالة السكون إلى حالة الحركة.

و بالتالي صاحب الاستعداد بظروف خارجية تدعم هذا الاستعداد الناتج عن التفاعل بين هذه الظروف والاستعداد الموروث للسلوك الانحرافي، أما إذا تخلفت هذه الظروف، ظل الاستعداد الانحرافي قد ينتقل بالوراثة من الأصول إلى الفروع ، و لكنه لا ينتج لدى الفروع ما أحدهه لدى الأصول من الدفع إلى السلوك الانحرافي لاختلاف الظروف التي تفاعلت معه لدى الأصول بالنسبة للفروع.

3- المقاربة العضوية-الاجتماعية لتفصير السلوك الإجرامي :

من ما تقدم في التناول العضوي البيولوجي لتفصير السلوك الجانح أو السلوك المضاد للمجتمع مصدره التفاعل بين الجهاز العصبي و البيئة الاجتماعية و هذا ما فسر به " McCord and Mccard " في نظرية Mccard .

3-1- نظرية الاستعداد الجرمي:

كذلك قدم Di tullio تفسيراً متميزاً، لظاهرة الإجرام تعتمد على فكرة التكوين الإجرامي الفطري أي وجود استعداد طبيعي لدى الفرد يدفعه إلى ارتكاب الجريمة إذا اقترن بالظروف البيئية المساعدة على الكشف عنه، وكلما ازداد تأثير هذه الأخيرة كلما قل شأن العوامل الفردية والعكس صحيح أيضاً فالاستعداد الجرمي السابق هو الذي يفسر وقوع الجريمة إذا ما تعرض لمؤثرات خارجية كافية لإظهاره . وقد يكون مثل هذا الاستعداد فطرياً دائماً ينتج السيطرة لقوة الدفع إلى الجريمة على قوة منها، كما هو الحال عند طائفة المجرمين الخطرين ومن اعتاد على الإجرام، وقد يكون عرضياً مؤقتاً يتيح لقوة الدفع سيطرة عرضية على قوة المنع كما هو الحال لدى طائفة المجرمين بالصدفة أو بالعاطفة، وقد تعلوه طبقة كثيفة من الضوابط الاجتماعية تجعله في حالة ركود لتوافر القدرة على مقاومته من خلال تكيف الشخص مع ضرورات الحياة ومتطلباتها والقيم السائدة في المجتمع.

ويمكن التعرف على الاستعداد الإجرامي عند الأفراد من خلال دراسة شخصيتهم من الناحية العضوية والنفسية حيث تبدو عيوبها واضحة في تكوين أعضاء الجسم الخارجية، وفي تأدية الأعضاء الداخلية لوظائفها، ومنها إفرازات الغدد وخلل الجهاز العصبي، وفي النشاط الغريزي الشاذ الذي يلاحظ عند المجرمين ويؤثر على سلوكه ويدفع بهم إلى هوة الإجرام. و منه السلوك الإجرامي بوجود استعداد له في نفس الفرد، وتتوافر ظروف معينة تشكل دفعاً قوياً له تعمل على إثارته وتتجيجه عندما تكون دوافع كنته قد زالت، أو لم تتمكن من الصمود في وجه طغيان المؤثرات السلبية التي تتفاعل بنسب مختلفة مع شخصية الإنسان بحيث تجعله أكثر استجابة للميول الإجرامية و الارتماء في أحضانها.

مناقشة : اعتمد " Di tullio " في تفسيره لظاهرة الإجرام على عنصرين أساسين، أحدهما يتعلق بالتكوين الفردي بالاستعداد الجرمي، و الآخر يتعلق بظروف البيئة التي قد تحركه

وتدفع به إلى الوجود بشكل سلوك إجرامي، وهذا الأمر وضع النظرية في موقع أثار اهتمام وتأييد الكثير من الباحثين في هذا الحقل لأنها جمعت بين الاتجاهين البيولوجي والاجتماعي في تفسير ظاهرة الجريمة. فالبرغم من استناد النظرية على أساس متينة إلى أنها لم تسلم من النقد الاعتبارات عديدة من بينها: أن الاستعداد الجرمي هو سبب لارتكاب الجرائم، مع أن الواقع يدل على أن هناك بعض الجرائم لا يمكن تفسيرها إلا من منطلقـات البيئة الاجتماعية، كمن يقتل زوجته حينما يفاجأ برؤيتها في حالة التلبـس بجريمة الزنا، أو من يرتكب جرائم سياسية قد يكون الدافع إليها رفع الظلم والتمسك بالمبادئ السامية من أجل خير الجماعة ليس لها صلة بالاستعداد الإجرامي.

إضافة أن الجريمة لا يمكن اعتبارها ظاهرة طبيعية تتميز بالثبات والاستمرارية بشكل مطلق بل هي من مظاهر السلوك الإنساني الذي يختلف من زمان أو مكان إلى آخر يشبه الاستعداد للإـجرام بالاستعداد لـتقـبـل المـرض وهذا التشـبيـه محل نـظر لـاختلاف الجـريـمة عن المـرض، فـالـمـرض يـنـتـمـي إـلـى عـالـم الـوـاقـع وـالـجـرـيمـة هـي حـكـم عـلـى السـلـوك فـلا يـصـبـح التـكـلم عـن تـكـوـين إـجـرامـي مـا لـم نـجـعـل لـلـجـرـيمـة مـفـهـومـا أـخـلـاقـياـ.

3-2- نظرية التشـبـيع الإـجـرامـي :

يرى " Enrico Ferri " أن الجـريـمة تـقـع بـفـعـل عـوـاـمـل شـخـصـية طـبـيـعـية وـاجـتمـاعـية، فالـعـوـاـمـل الشـخـصـية : عـبـارـة عـن تـكـوـين العـضـوـي وـالـفـيـزـيـولـوـجي وـالـنـفـسي لـلـمـجـرـم وـحـالـتـه المـدنـية وـطـبـقـتـه الـاجـتمـاعـية ... وـالـعـوـاـمـل الطـبـيـعـية : عـبـارـة عـن الـبـيـئـة الـجـغـرـافـية بـكـافـة عـنـاصـرـها كـالـمـنـاخ وـالتـضـارـيس وـاـخـتـلـافـ الفـصـولـ الـأـرـبـعـة ... وـالـعـوـاـمـل الـاجـتمـاعـية : مـتـشـبـعـة وـتـظـهـرـ فيـنـظـامـ الـأـسـرـة وـكـثـافـةـ السـكـان وـالـتـنـظـيمـ الـاـقـتصـادي . ويـعـتـقـد " Ferri " أن حـتـمـيـةـ الجـرـيمـة مـرـتـبـطـةـ بـالـتـشـبـيعـ الإـجـرامـيـ، وـيـصـنـفـ الـمـجـرـمـينـ إـلـى فـئـاتـ مـتـعـدـدةـ لـأـنـهـمـ يـخـلـفـونـ بـاـخـتـلـافـ شـذـوذـمـ الـبـيـولـوـجيـ وـالـاجـتمـاعـيـ.

مناقشة: ويمكن أن توجه إلى " Ferri " الانتقادات التي وجهت إلى المدرسة البيولوجية بوجه عام في تبنيـها لـفـكـرةـ الـحـتـمـيـةـ فيـ وـقـوعـ الـجـرـيمـةـ وإنـ اـخـتـلـفتـ وجـهـاتـ النـظـرـ فيـ كـيفـيـةـ

حدوثها وأن الأبحاث العديدة التي أجريت بعد ذلك أثبتت عدم وجود نماذج محددة للمجرمين، كالمجرم بالميلاد والمجرم بالصدفة، ومهما تعددت العوامل الشخصية والاجتماعية والنفسية وأثرت في توجيه سلوك الفرد، فإن ذلك لا ينفي قدرته على الإرادة وحرية الاختيار، مهما ضاق نطاقهما، إضافة إلى أن فكرة النسبـع الإجرامي التي اعتمد عليها " Ferri " تقوم في أساسها على التخييل وعدم الواقعية، لأنها لا تلاحظ بشكل عملي وعلمي هذه الحقيقة بصورة ثابتة، ولأن نسبة الجرائم لا يمكن أن تكون ثابتة كذلك ولو خضعت بنفس الظروف، والدراسات التي أجريت للمقارنة بين المجرمين وغير المجرمين، لم تكشف عن وجود اختلاف له أهمية في التكوين العضوي بينهما.

المحاضرة السادسة: النظريات المفسرة للسلوك الإجرامي:

تمهيد :

إن المقاربة النفسية لظاهرة الإجرام وما يكتنفها أحياناً من تعدد للتفسيرات يجعل المتتبع للظاهرة يظن أنه ليس هناك توافق ولو قريب بين هذه التناولات المختلفة. إلا أن هذا لا يرجع في نظرنا، إلى أنه فعلاً هناك تباين في التفسير، بقدر ما يرجع إلى تعقد الظاهرة المدروسة في حد ذاتها، وبالخصوص أنها تمثل السلوك الإنساني، من حيث سواه أو اضطرابه.

فالاختلاف أصلاً قائم حول السلوك في حد ذاته، من حيث هو (وراثي / مكتسب)، (فردي/جماعي)، (لاشعوري /مدرك)، (داخلي /خارجي)، (سوسي /مضطرب). رغم أن مسار هذه الدراسات أظهر على الأقل، أن هناك اتفاقاً نسبياً بين القائلين بأسبقية الوراثة عن البيئة وبين القائلين بأولوية البيئة عن الوراثة، حيث وصلنا إلى نوع من التكامل في التفسير، بينما بقي النقاش على أشدّه بين بأسبقية المعطيات الداخلية (الدّوافع من جهة والمعتقدات والأفكار من جهة أخرى) وبين القائلين بأسبقية البيئة الخارجية و مثيراتها المتنوعة.

رغم أن هناك تقاربًا بين النظريات المعرفية و النظريات السلوكية في تفسير السلوك الإنساني توج بظهور المنحني السلوكي المعرفي الذي يمثله بالخصوص كل من (جولييان.ب. روتز، البير باندورا وغيرهم). التقارب بين القائلين بتحكم الدّوافع الداخلية و بعض السلوكيين مثل "Dollards and Miller" في نظرية التعزيز. أي تميل حالياً جل النظريات المعروفة (التحليلية، السلوكية، المعرفية السلوكية، الظاهرة....الخ .) إلى القول بأن أي سلوك إنساني سوياً كان أو منحرفاً، يعتمد في تكوينه على عنصرين أساسين أحدهما فردي (ذاتي)، وهو الذي يشمل على كافة الخصائص الشخصية المميزة للفاعل، كقيمه وأهدافه، وإدراكه لمحيطه ، ورغباته، ومزاجه، ومورثاته أو غير ذلك من الخصائص الفردية الأخرى.

أما العنصر الثاني فهو البيئة التي تحضن كافة الظروف والمثيرات البيئية التي تحبط بالفاعل، وبذلك تتحدد طبيعة الفاعل من تفاعل هذين العنصرين الأساسيين . غير أنه إذا ترتب

عن ذلك أي تغيير في تركيب أحد هذين العنصرين، يؤدي إلى حدوث تغيير ما في طبيعة الفعل ذاته.

وعلى ذلك "فالتناول النفسي" في ميدان الاجرام يأخذ بعين الاعتبار الخبرات التي تدخل في تركيب الشخصية الإنسانية، و التي تؤدي بها إلى أن تصبح أكثر من غيرها عرضة لارتكاب السلوك المنحرف في ظروف بيئية وحضاروية معينة. وهذا ما يدخل في إطار نظرية الشخصية، وهو الإطار الذي يتناول جميع القوى والعوامل النفسية التي تنظم السلوك الإنساني بوجه عام.

كما أن الموضوع قيد الدراسة يتميز عن بقية الدراسات الأخرى التي أجريت في هذا المجال، بأنه من جهة، يأخذ الفرد في بعده الذاتي الداخلي، وبالخصوص كل ما يهم إدراكه لما يحيط به من مثيرات تلك المثيرات التي منها يستقي خبراته وتصوراته و أحکامه الأولى عبر مراحل نموه. من جهة أخرى يهتم بالطفل في فترة عمرية محددة زمنيا تبدأ معالم بنائها عبر الطفولة وصولاً لفترة المراهقة . التي قالت عنها جل الدراسات أنها فترة تغير سريع، و محاولة موائمة مع المحيط، الذي قد يقف مناهضاً لاحتياجات هذا المراهق، مما قد يخلق مجابهة بين المراهق من جهة و البيئة من جهة أخرى. وهذا ما يحتم علينا الأخذ بعين الاعتبار المقارب النظرية التي اهتمت بهذا الجانب.

1- النظرية التحليلية :

1-1- التطرق إلى نفسية المجرم :

لم تكن التناولات الأولى للتحليل النفسي قد اهتمت بسلوك المجرم وإنما اهتمت أصلاً بالشخصية المرضية . وبتطور التحليل النفسي، لم يتم دراسة شخصية المجرمة دفعة واحدة وإنما ضل تفسير سلوك الاجرام مستمراً على يد كل من فرويد وكلاين، وغيرهم.

وتطرق إلى مقاربة التحليل النفسي خاصة من خلال موضوع "العدوان" الذي أصبح يحتل المرتبة الثانية من حيث الاهتمام بعد موضوع "البيبيدو" في النظرية التحليلية، حيث ظهرت

وجهات نظر العدوانية يقول بها المحللون النفسيون على اختلاف نزاعاتهم، انطلاقاً من آراء فرويد.

2-1- الغريزة والعدوان :

حيث يؤكد على وجود غرائزتين أساسيتين توجهان المعتضي تمداه بالطاقة والحيوية هما : "غريرة الحياة" (وهي منبع الطاقة الجنسية)، و "غريرة الموت" (تهدف إلى التدمير) و تأخذ طابع مشاعر الإثم وإدانة الذات و القسوة عليها و التشدد معها . وإذا توجهت إلى الخارج فإنها تأخذ كل أشكال العدوانية. وبذلك اعتبر (Freud S. 1929) العدوان من خلال غريرة الموت، متأصلاً في الطبيعة البشرية، ومستقلاً عن غريرة الحياة التي تتضمن الجنسية.

أما كلاين (Klein M., 1947) وهي من أبرز من تابع منظور فرويد، أعطت اهتماماً خاصاً للعدوان، الذي كانت ترى أنه يعمل داخل الطفل من بداية الحياة . وكانت تعتقد أن قدرة الفرد على أن يخبر كلا من الحب والنوازع الهدامة هي قدرة فطرية إلى حد ما.

أما " Adler " يرى في العدوان وسيلة للسيطرة و التعويض عن النقص و التغلب على العقبات التي تواجه الفرد . كما اعتبر " Adler " فكرة العدوان المحرك الأساسي للإنسان، بدلاً من " الجنس " الذي ذكره فرويد .

ونظراً لأهمية موضوع العدوان في دراسات الأجرام من جهة، وأهميته في نظرية التحليل النفسي من جهة أخرى، ارتأينا إلى إلقاء نظرة سريعة على الموضوع في إطار هذه النظرية، حتى يتاح لنا فهما أكثر علمية للظاهرة المدروسة.

بالنسبة لفرويد يفسر ذلك حسب بنية الشخصية الصراع القائم بين مكوناتها المعروفة بها . أي أن مكونات " الهو " الغريزية التي تعتمد على " مبدأ اللذة " تسعى دائماً إلى التعبير عن نفسها، غير أن الأنماط التي يعمل حسب مبدأ الواقع "ما يجب أن يكون عليه" ، وفي حالة الجانح هنا يكون الأنماط على شكل الأب العنيف المنتقم الذي يعاقب الطفل على نوایاه العدوانية التملكية(ظهور عقدة أديب) . هذا الأنماط الذي يتميز عادة بالعنف

عند الجانح، فإنه على خلاف ذلك عند الأسواء و في الحالات العادية فإنه يصبح يتميز بالرأفة و التشجيع و التقدير ، بالإضافة إلى الحساب المتشدد على الأخطاء.

كما نظر فرويد إلى العدوان على أنه غريزة أولية بعد دراسة الحالات الذهانية، حيث وجد المظاهر العدوانية والتدميرية الموجهة للذات بهدف تدميرها . وليس مجرد استجابة ثانوية للإحباط الناتج عن اصطدام المطالب الغريزية بالعالم الخارجي، ومن ثم فإن مفهوم العدوان لدى فرويد لديه أهمية البناء النفسي للفرد، وعقدة أديب، والتطور الليبيدي.

بالنسبة لـ كلاين (Klein M.1943) قامت بإعادة تفسير نظرية التحليل النفسي، و أعطت مكاناً رئيسياً في تحليلها لغريزة الموت، الأمر الذي لم يقم به فرويد . لذلك ترى هذه الباحثة أن النكوص إلى مرحلة النمو النفسي المبكر، لا يتضمن نكوصاً لغريزة الليبيدو فقط بل يحتوي كذلك على نكوصاً للعدوان والتدمير. كما ترى أن "الانا الأعلى" سابق لعقدة أديب، و يتكون في السنة الأولى من الحياة، فهو نتيجة العلاقة الأولى مع الأم من خلال تجربة الرضاعة، حيث تذهب إلى القول بأن علاقة الرضاعة هي التي يكون منها الطفل إما صورة إيجابية أو سلبية عن الأم ومن خلالها نحو الآخرين . هذه الصورة ترتبط بما تطلق عليه المرحلة السادسة الفمية (العنف الفمي من خلال العض والابتلاع والتملك) وهي سلوكيات عنيفة تطبع بطبعها الصور التي يمكنها عن الأم وعن ذاته، مما يؤدي إلى نشأة أنا أعلى عنيف أعنف من أنا أعلى الكبار.

غير أنها ترى أن الجانح يسقطها على الآخرين، مما يتركه يخاف منهم من هجمات الأنماط العنيفة، الشيء الذي يدفع إلى الهجوم على الآخرين بقصد الاحتماء من الخوف الذي توجه له موضوعاته الخارجية والداخلية . فيحاول بذلك إسكات صوت الأنماط العليا بالقضاء على الموضوعات المخيفة (الأم السيئة، الأشخاص العدوانيين خيالياً).

هذا ما يؤدي إلى إقامة حلقة مفرغة تظهر على الشكل التالي : القلق من تهديد الموضوعات الخيالية تدفع بالطفل إلى تحطيمها، هذا التحطيم يولد في نفس الجانح الخوف من انتقام هذه

الموضوعات من خلال مبادلته العداون والعنف، مما يؤدي إلى زيادة شدة القلق، وإلى مزيد من النوايا العداون والتحطيم.

هذه الحلقة المفرغة تكون ما تسميه الآلية الدفاعية التي تظهر أنها أساس الميول المجرمة والمعادية للمجتمع عند الشخص. وعلى ذلك يظهر أن من الصعوبات التي تعترض الطفل في مرحلة مبكرة هي صعوبة التقمصات تماماً مثلما يحدث لدى السيكوباتي والشخصية الإكتئابية. ونظراً لظروف معينة يستحيل عليه اتخاذ الوالدين كنموذج حب ومن ثم اتخاذهم كقوة في حياته، مما يجعله يتجه نحو الآخرين وعموماً سيكونون من أنداده ليكون معهم علاقة (صديق / صديق). التي لا تعطي الفرصة لمواجهة الحب والكراهية ، و بالتالي لا مجال هنا للتجاذب الوجданى حتى ولو حدثت التقمصات كما يرى آخرون (Bergeret 1989) أنها ستكون جنائية تتميز بالتقليد والإيحاء والتأثر فقط ، وت تكون التقمصات الفاشلة باستمرار وتمنع كل محاولة جديدة كل هذه العوامل مجتمعة قد تؤدي إلى صعوبة تجسيد قانون الأب عند الجانح .

1-3- جدلية بناء ووظيفة "الأنماط على" لدى المجرم:

يذهب " Reich " حسب (Bernat J. 2008) إلى أن الجانحين لا يكون لديهم أنا أعلى وأنه عندما ما يكون لديهم، يوجد في صورة ضعيفة يرتشي في حالة الجنوح، ويعزل بعيداً وبصورة مؤقتة حتى يتم العمل الجنوحي. وهذا ما يميز الجانحين غالباً بالاستجابة لسطوة النزاعات الغريزية، وقد يكون سبب سوء تكون الأنماط على بسبب تعطيل تطور الطاقة الليبية سواء في الموضوع أو مناطق الإشباع.

بينما يبين (Eckhorn R., 1996) في دراسته أن الجانحين في المجموعة العدوانية كانوا يعانون تأخراً في نمو الأنماط على، واضطراب واضح يظهر عدم شعورهم بالذنب يرتبط بالأفعال الضارة السيئة. في حين وضحت " Fried Lander " حسب (Anzieu D. 1951) أن تأخر نمو الأنماط على من خلال متابعتنا لحالة " الطفل " Billy وهي شخصية مضادة للمجتمع يرجع إلى عدم ابعاد الذات وانغماسها في الإشباع الغريزي اللذة ولا يتتطور

إلى مستوى الواقع، وإذا لم يتعدو الطفل في تأجيل إشباع رغباته الغريزية وعن طريق التقمص السليم حتى ولو كان ذلك بسبب خوف النساء، أو بسبب سطوة النزعات الغريزية، أصبح تكون الأنماط على السليم أمراً مستحيلاً نتيجة سيطرة الخلق الاندفاعي.

بينما يفسر (Winnicott 1956) الأعمال المضادة للمجتمع على أنها ناتجة عن " فقر عاطفي مبكر" وذلك لعدم استمرارية الموضوع في التواجد بإستمرار، فالطفل في هذه المرحلة لا يتحمل تواли الأفراد على العناية به أو غياب طويل للألم، أي أن غياب الموضوع سيؤدي إلى عدم الإحساس بمهاجمة الداخل . وبذلك لا ينكون الإحساس بالذنب لا شعورياً، وهو من نتائج الفقر العاطفي المبكر، الشيء الذي يؤدي إلى غياب نمو الأنماط على بمعنى أنه يرى بأن الأطفال الذين لم يتكون لديهم حس أخلاقي في مراحل عمرية مبكرة من نموهم يكون ذلك بسبب غياب إطار عاطفي وفيزيقي . هذه النظرة الجديدة إلى الموضوع " الأنماط على " أوقع خلطاً في الدراسات التالية لها . إذ وجدها " Green A. 1945) يتساءل عن ما إذا يمتلك " السايكوباتيون " أنا أعلى قوياً . كما بين (Lamp de Groot, 1948) بأنه يوجد " أنا أعلى " قوي، ولكنه متداخل مع مثالية " أنا " ضعيف، وصولاً إلى (Karbman, 1959) المشكك في وجود أنا أعلى أصلاً لدى الشخصية المضادة في المجتمع .

3-1- توضيح مصطلحات التحليل النفسي الخاصة بنفسيه المجرم :

يوجد اختلاف بين سلوك الأفراد في كل المجتمعات و منذ وجود الإنسان. لكن بعض السلوكات العنفية تكون مدبرة بحكمة مثل ما نجده في الحروب و في السياسة و هذا يختلف تماماً عن ما نود البحث فيه. بل نهتم بالفعل العنف الذي يقوم به بعض الأشخاص دون تفكير أو تحضير مسبق. في لحظة غضب أو لفكرة راودت ذهن الفرد يقوم بفعل في أقصى درجة العنف حيث يصل إلى القتل بصفة لا يقبلها العقل. نعرض أدلة بعض التعريفات للعنف و العدوانية في المنظور التحليلي لنصل إلى الفرق الواضح بين المصطلحين رغم استعمالهما كمرادفين.

العدوانية:

-1-3-1

يعرف الحجازي م. (1985) العدوانية في معجم التحليل النفسي على أنها "تلك النزعة أو محمل النّزعات التي تتجسد في تصرفات حقيقة أو وهمية، وترمي إلى إلحاق الأذى بالأخر وتدميره وإكراهه وإذلاله الخ... و قد يَتَّخِذ العدوان نماذج أخرى غير الفعل الحركي العنيف المدمر عندما لا يكون هناك تصرف فعلي؛ سواء كان ذلك الفعل سلبياً (كرفض العون مثلاً) أم ايجابياً، رمزاً (السخرية) أو ممارس فعلياً، لا يمكنه أن ينشط كسلوك عدواني".(ص 323)

أعطى التحليل النفسي للعدوانية أهمية معتبرة من خلال إظهار فعلها المبكر جداً في نمو الشخص. ومن خلال الإشارة إلى العملية المعقّدة لاتحادها أو انفصالها عن الجنسية. يصل هذا التطور في الأفكار ذروته في محاولة البحث عن أرضية نزوية وحيدة وأساسية للعدوانية من خلال فكرة نزوة الموت.

يمكن تلخيص نظرية Freud S. (1924) بصدر العدوانية على النحو التالي : "يوضع قسم من "نزوّات الموت" مباشرة في خدمة غريزة الجنس، حيث يلعب دوراً هاماً. تلك هي السادية الحفة. بينما لا يرافق القسم الآخر هذا التحويل نحو الخارج، بل يظل في المعتضى حيث يرتبط بيبديا بفضل الإثارة الجنسية التي تصاحبه؛ و هنا تكمن المازوشية البدائية المولدة للغلمة وتنفصل أو تنفصل مع الجنسية في بداية النمو" (ص376).

يتطرق Freud S. (1901) عدة مرات إلى "غريزة عدائية" و "نزعة عدائية". لقد اكتشفت عقدة أوديب منذ البدء باعتبارها تضافر لرغبات الحب والعداء (حتى أنها قدمت لأول مرة في "تأويل الأحلام" في مجال : "أحلام موت الأشخاص الأعزاء" ، ولقد أدى ارصانها التدريجي إلى مزيد من الإلمام بتدخل هذين النمطين من الرغبة المتعلقة بمختلف التشكيلات الممكنة.

لقد توسيّع المجال الذي يقرّ فيه للعدوانية بالنشاط ، فمن جهة هناك قابلية توجّه نزوة التدمير إلى الخارج ثمّ تعود و تتجه نحو الدّاخل. و العدوانية لا تنطبق فقط على العلاقة بالموضوع

أو العلاقة مع الذات ، بل تسرى أيضا على العلاقات بين مختلف الأركان (الصراع بين الأنماط العليا والأنماط).

من خلال وجود نزوة الموت في الشخص ذاته أصلا، ومن خلال جعل العدوان على الذات مبدأ العدوانية بحد ذاته، تظهر العدوانية كأسلوب العلاقة مع الآخر، و كعنف يمارس عليه. كما تؤدي إلى طبيعة الإنسان الشريرة.

يربط (Freud S. 1920) كل ما يوحى إلى نطاق التصرفات الحيوية بنزوات الحياة Eros لكن نجد في العدوانية خليط نزوي بمقادير متفاوتة، كما يبعث إلى أن الانفصال أو فقر الترابط النزوبي ما هو إلا تعبير عن انتصار لنزوة التدمير، وذلك على عكس نزوات الحياة التي تميل إلى توليد الحياة والحفظ عليها. تصبح العدوانية قوة انفصال وتفكيك متلماً تشير (Klein M. 1943) إلى خصائص التفكك التي تتميز بها العدوانية بالتأكيد على الدور الذي تلعبه العدوانية في هذا النطاق منذ الطفولة الأولى.

حسب (Pontalis Laplanche ، 1978 ، ص 16): " ضمن النظرية التحليلية توجد العدوانية تجاه المواقيع الخارجية متلماً توجه نحو الذات وإضافة إلى ذلك نجد العدوانية أيضاً بين الواقع النفسي مثل الأنماط العليا والأنماط". ويعرف Freud S. العدوانية على أنها العنف الموجه نحو الآخر أي هي نوع من العلاقات بين الأفراد إضافة إلى طبيعة العدوانية للإنسان. وبظهور نزوة الحياة ونزوة الموت، ترتبط العدوانية بهذه الأخيرة كنزوة مدمرة وتعمل على الانفصال بينما تعمل نزوة الحب على الربط. وبهذا المنطق تعتبر العدوانية كقوة اختلال التنظيم والتشتت. وتأكد (Klein M. 1943 ، ص 17) عن دور السيطرة الخاصة بالنزوات العدوانية منذ الطفولة الأولى.

الاندفاعية : -2-3-1

تمثل الاندفاعية عادة التصرفات الفعلية الجارية " هنا و الآن ". تعرف الاندفاعية كاحتياج أساسي للقيام فجأة بحركة أو فعل متميز بالعنف ، الخطر أو الفضاضة و هذا مع عدم تحكم الفرد في قيامه بذلك: لأندفاعية بعد سلوكي خارق للتصنيف المرضي أي لا يمكن إيجاده في

صميم الاضطرابات السلوكية المختلفة، تشخيص بالاستجابة السريعة لمنبه ما ، دون تفكير أو تقييم للعواقب الناتجة عنه .

تشابه مواصفات الاندفاع مع التي تخص حب الاستشارة و هذا تكوينيا و تجريبيا. لكن يبقى الفرق واضح على مستوى حب الاستشارة خاصة فيما يخص "المجازفة و المغامرة" حيث يضع الشخص نفسه موضع الخطر الذي قد يصل إلى المخاطرة بالحياة حيث يكون الاندفاع مرتبط بالبعد الخاص بالمجازفة و المغامرة.

-3-3-1 النزوء العدوانية:

تعتبر النزوء العدوانية حسب Freud S. (1920): "أنها تتمثل في نزوء الموت الموجهة نحو الخارج ويتمثل هدفها في تحطيم الموضوع". وعندما تتوجه للداخل فهي تقود الفرد نحو السكون أي إلى حالة العدم التي أتى منها. حيث توجد هذه النزوات منذ نشأة الفرد.

-4-3-1 غريزة الهدم أو التدمير:

حسب Pontalis و Laplanche (1978): تتمثل غريزة الهدم في الأفعال المدركة والظاهرة حيث تنقلب نزوء الموت (التي تعمل بالصمت) على العالم الخارجي بواسطة الاستثمارات التي تعود على الفرد نفسه عن طريق الليبيدو النرجسية ونزع الاستثمار من العالم الخارجي الذي يحدث عن طريق الفعل"(ص: 364). وهذا التعريف يدل على أن غريزة التدمير هي غريزة العدوانية في شكلها الموجه للخارج. و بفعل النرجسية الثانوية التي ينزع بها الفرد استثمار الموضوع (أو الجزء من الموضوع) لتعود كل الليبيدو على حب الذات فلا يعني الآخر أي شيء بالنسبة للفرد و منه يقوم بتدمير الغير أو أغراض الغير.

-5-3-1 نزوء السطو:

يتمثل هذا المصطلح في غريزة غير جنسية تهدف لامتلاك الموضوع حسب Laplanche et Pontalis: "توجد عند الفرد رغبة وراثية في الحاجة إلى التحكم في المحيط الخارجي. أصل هذه النزوء غير جنسي وإنما يمكن أن تعود كذلك (أي جنسية) بـإلحاحها بالسادية.

تهدف هذه النزوة إلى تحقيق متعة بدائية تتمثل في متعة التفوق وفي انجاز المهام"(ص:366). كما نجدها عند حب تملك الغير بين الزوجين أو من خلال ما يشعر به بعض الوالدين تجاه أبنائهم. لكن تظهر قساوتها عندما تلتزم بالسادية حيث يمزج حب الامتلاك بالمتعة في تعذيب الممتلك.

6-نزوات الموت:

تمثل النّزعة الأساسية عند كل كائن حي للعودة إلى الحالة اللاعضوية. يشرح Freud S. (1938) قائلاً: "إذا كنا نقرّ بأن الكائن الحي قد أتى بعد الاحي وانبثق منه فانّ نزوة الموت تتوافق جداً مع الصيغة التي تذهب إلى أن النزوة تنزع إلى العودة إلى حالتها السابقة." و بهذا المنظور يموت كل كائن حي بضرورة تعود إلى أسباب داخلية للكائنات المتعددة الخلايا "... يصادف الليبيدو نزوة الموت أو التدمير التي تسود فيها، والتي تنزع إلى اندثار هذا المتعضي الخلوي، و تؤدي بكل متعضي أولي (أي كل خلية) إلى حالة استقرار لا عضوية " و تقوم الليبيدو بمهمة تحبيب هذه النزوة التدميرية، ويخلص منها بتحويل جزئها الأعظم إلى الخارج، بتوجيهه ضد مواضع العلم الخارجي، وذلك بمساعدة نظام عضوي خاص وهو الجهاز العضلي. وتسمى هذه النزوة عندئذ نزوة تدمير ونزوة السطو. يوضع جزء من هذه النزوة مباشرة في خدمة الوظيفة الجنسية حيث يلعب دورا هاما. تلك هي السادية الفعلية، بينما لا يتبع الجزء الآخر هذا الانتقال بل يظل ضمن المتعضي حيث يربط ليبيديا و يتمثل في المازوشية الأصلية المولدة للغلمة(ص : 71).

يفترض Freud S. (1920) أنّ نزوة الموت مثل ما يدلّ عليه عنوان الكتاب بحد ذاته حيث يخلص إلى القول بالتأكيد التالي : " يبدو أنّ مبدأ اللذة هو في الواقع في خدمة نزوات الموت" (ص.69) مع أنه متتبّها لهذا التناقض مما حدا به إلى التمييز بين مبدأ الترفانا عن مبدأ اللذة ، باعتبار أنّ مبدأ الترفانا هو مبدأ اقتصادي لخفض التوتر إلى درجة الصفر ، و يخدم كليا نزوات الموت بينما أصبح مبدأ اللذة يعرف كيفيّا أكثر منه اقتصاديا و يمثل مطلب الليبيدو.

حسب Arbisio C. (2016): "قدم فرويد مفهوم غريبة الموت لأسباب التدقيق الخاص بالنظرية التحليلية. حيث يسعى لحصر ظاهرة التكرار، المتعلقة بـ"العودة الأبدية لنفس الشيء"، والتي يجدها في سياقات الاضطرابات النفسية عند المفحوصين من خلال عمله العيادي. حيث تظهر في (الأحلام الخاصة بالعصاب الصدمي، تكرار الأعراض لدى المرضى العصابيين) مثل الحالات الأكثر وضوحاً و التي نجدها في الحياة اليومية كلعب الأطفال على سبيل المثال. تشتراك آليات التكرار هذه في عدم الانصياع لمبدأ اللذة. علماً أن هذا الأخير كان يمثل قاعدة تصور الحياة النفسية بالنسبة لفرويد. وهذه الظواهر لا تتلاحم لمبدأ اللذة لأنها توفر الملل والاستياء" (ص:90). بعد ما بينت المعطيات العيادية عمل الجهاز النفسي في اتجاه يخالف مبدأ اللذة الذي تمحور حوله المنظور التحليلي، أتى Freud S. (1920) بالإجابة الملائمة عند اكتشاف الثنائي الأخير الخاص بنزوة الحياة ونزووات الموت.

تضيف Arbisio C. (2016): "نجد في التنظير الأخير للنزووات عند Freud S. تعارض نزووات الموت مع نزووات الحياة. عندما حل هذا الثنائي محل المعارضات السابقة: نزوات الجنسية| نزوارات الأنما. حيث يؤكد فرويد على مبدأ العمل النفسي والذي يسعى لخفض التوتر والإثارة الداخلية مبيناً أن الجهاز النفسي يعمل تحت وطأة نزوة الموت. وهذه الأخيرة تتولى للعودة إلى الجمام، إلى غير العضوية وإلى الموت البدائي. وعندما تنقلب على الفرد تؤدي به إلى تدمير الذات. ولما توجه إلى الخارج فإنها تشكل القوة التدميرية العدوانية" (ص:91). ويقول Fernand C. (2012): "تعمل كلا النزوتين في اتجاهين معاكسيين، البعض منها يبني ويسعى نحو الاستيعاب والبعض الآخر يهدم ويتولى للسكون" (ص:605).

نزاوة "الأنما": -7-3-

كانت نزوارات الأنما حسب Freud S. ما بين 1910 و 1915 تمثل نوع خاص من النزووات حيث تضع طاقتها في خدمة "الأنما" خلال الصراع الدفاعي، وكانت مماثلة لنزوارات الحفاظ الذاتي ومعاكسة للنزوارات الجنسية.

8-3- نزوات الموت:

تمثل النّزعة الأساسية عند كل كائن حي للعودة إلى الحالة اللاعضوية. يشرح Freud S. (1938) قائلاً: "إذا كنا نقرّ بأن الكائن الحي قد أتى بعد اللاحي وانبثق منه فانّ نزوة الموت تتوافق جدا مع الصيغة التي تذهب إلى أن النزوة تنزع إلى العودة إلى حالتها السابقة." و بهذا المنظور يموت كل كائن حي بضرورة تعود إلى أسباب داخلية للكائنات المتعددة الخلايا "... يصادف الليبيدو نزوة الموت أو التدمير التي تسود فيها، والتي تنزع إلى اندثار هذا المتعضي الخلوي، و تؤدي بكل متعضي أولي (أي كل خلية) إلى حالة استقرار لا عضوية" و تقوم الليبيدو بمهمة تحبيط هذه النزوة التدميرية، ويخلص منها بتحويل جزئها الأعظم إلى الخارج، بتوجيهه ضد مواضع العلم الخارجي، وذلك بمساعدة نظام عضوي خاص وهو الجهاز العضلي. وتسمى هذه النزوة عندئذ نزوة تدمير ونزوة السطو. يوضع جزء من هذه النزوة مباشرة في خدمة الوظيفة الجنسية حيث يلعب دورا هاما. تلك هي السادية الفعلية، بينما لا يتبع الجزء الآخر هذا الانتقال بل يظل ضمن المتعضي حيث يربط ليبيديا و يتمثل في المازوشية الأصلية المولدة للغلمة(ص : 71).

9-3-1. نرجسية الموت:

كانت النّرجسية توصف دوما بمظهرها الايجابي الذي ترتبط به إلى النّزوات الجنسية ، لكن أضاف Geen A. (1992) ضرورة وجود نرجسية الموت التي يدعوها "النّرجسية السلبية". بينما تبعث النّرجسية الأولى إلى توحيد الأنما ، تبعث نرجسية الموت إلى انعدامه وإلغاءه إلى درجة الصفر.

10-3-1. السادية:

تتمثل السادية في الانحراف الجنسي الذي ترتبط فيه المتعة الجنسية بتعذيب الآخر وإهانته حيث تختلط الجنسية بالعنف. و نجد الفرد يسعى دوما لإلحاق الضرر بالآخر، خاصة بمواضيع الحب لإيجاد المتعة كلما شعر الآخر بالألم. وغالبا ما يقع الاختيار على مواضيع تخضع لهذا التعذيب أو تجد متعة في ذلك أي مازوشي.

11-3- المازوشية:

تتمثل المازوشية في نوع من العدوانية التي تحمل المتعة في الألم الموجه نحو الذات. نجد دائماً السادية تسبق المازوشية حيث تُعرف أنها سادية انقلبت على الذات. يتمثل الإحساس بالألم والأحساس الأخرى المزعجة كمنبع رئيسي للاثارات الجنسية. ونجد نوعان من المازوشية: منها من يؤدي نفسه أي يحدث بنفسه أشياء مؤلمة ومنها من يجد هذه الإثارة الجنسية في تعذيب يأتيه من موضوع خارجي وهنا نجد تكامل السادية مع المازوشية

12-3- السادية المازوشية أو السادو- مازوشية:

يتمثل مصطلح السادومازوشية في التناقض والاكتمال اللذان نجدهما عند الثنائي: شخص سادي مع شخص مازوشي، حيث تظهر في هذه العلاقة السيطرة عند السادي والرضوخ عند المازوشي. نجد في المازوشية الأصلية النزوة الجنسية المشبعة بالعدوانية و التي تنقسم إلى جزأين، جزء يذهب للخارج وجزء آخر مرتبط بالاثارات الجنسية، حيث يبقى هذا الجزء الأخير بداخل الفرد ومنه فالمازوشية الأصلية تكون شبيهة. تكلم Freud S. في أعماله عن السادية الشرجية لكن تطرق أيضاً إلى السادية الفمية.

يشير غالباً الكبح الوظيفي للحاجز العضلي الذي يفصل التجويف الصدري بالبطن إلى ميزة نفسية خاصة و هي المازوشية . تموضع المازوشية على مستوى العضلة الحاجزة بين الصدر و البطن يعني ربطها بعملية التنفس . علماً أن اكتساب الانعكاس التنفسي يعود إلى الخروج من الرحم و تبعث العوائق الخاصة بهذه المرحلة من الحياة إلى وجود المازوشية .

نجد غالباً السادية والمازوشية المتماثلان في أعراض نفسية، منضمتان في أنواع مختلفة من الطابع. توجد علاقة كيفية وكمية بين المازوشية والسادية لكن تكوينهما السيكوسوماتي- الدينامي مختلف. بمعنى آخر، يمكن أن تتواجد السادية والمازوشية عند نفس الشخص بكمية ونوعية مختلفتان.

يصرح Reich W. (1970) أن المازوشية عبارة عن نزوة ثانوية، لأنها تُنتج عند قمع الفرد لهذه الحركات التي قد تختفي عند النُّقل الطَّاقوي للنشوة ويعتبر كآلية طبيعية في التناسل

الجنسى. وهذا عكس ما وصفه Freud S. (1924) حيث يعلن أنه لا يوجد ميول ببولوجى متعلق بعدم الرّغبة الجنسية، وتعتبر المازوشية كتحقيق الخوف من الموت. ويمثل الخوف من الموت الخاصية التي تميز كل العصابيين، (يخاف كل عصابي عادى من النشوة الجنسية). و نجد أيضا في المازوشية الخوف من الانفجار الداخلى، التحمل، الخضوع، التقبل والتسامح. لكن تحدث أحياناً القطرة التي يفيض بها الإناء حيث يكره المازوشي من الأضرار التي يسببها لنفسه فينفجر. و يكون كل انفجار مدمر وخطير على الفرد نفسه وعلى الآخرين.

يعاشر فلق النشوة كاستثارة مقرززة لأنها لن تتمكن بعد ذلك من التفریغ في النشوة الجنسية. وتتحول الاستثارة التي لم تتمكن من التحرر إلى تهيج مكره. ويعتبر "مازوشي" الشخص الذي بإمكانه أن يحول المتعة إلى تقرز لأنه شخص يتذبذب ويعذب. و يخطر دوماً على بالنا أن المازوشية والصادية تمثلان وجهان لنفس البنية. لكن يمكن أن تتدخل فيما بينها بتواجد الواحة داخل الأخرى وهذا عند وجود الكبح على مستوى الفم أو البطن (على مستوى الجهاز الهضمى أو الجهاز التناسلى). ووجود المازوشية لا يعني حتماً وجود الصادية ويعد الطبع العصابي اللين للهستيريا مثالاً نموذجياً لذلك.

لا نجد حتماً هذه الخاصية المزدوجة في جميع الحالات، بل يمكن أن تظهر على شكل مازوشي غير صادى. عندما ينتهي، الاحتياج الأول للمكافأة في الصادية، بالإحباط يؤدي إلى انفعال من نوع النرجسية الأولية الذي يستوجب إشباع سلطة مطلقة عن طريق السيطرة الجسدية أو النفسية على الغير.

لقد وصف Freud S. (1924) في تطور نمو الطفل، القسط الذى تأخذه كل من الصادية والمازوشية في مختلف التنظيمات البدنية، إذ اكتشف كل منها أولاً وأساساً في التنظيم الصادى الشرجي وكذلك في المراحل الأخرى. لقد سجل الاعتماد العلائقي المتبادل ما بين الصادية والمازوشية ليس فقط في حالات الشذوذ الصربيحة، وإنما أيضاً في قابلية هذه المواقع لانقلاب على المستوى الهوامى في الصراع الذاتي داخل الشخص.

لقد أكد D. Lagache (1966) على فكرة السادومازوخية جاعلا منها بعد الرئيسي في العلاقة التفاعلية بين الأشخاص، إذ يمكن فهم الصراع النفسي، خصوصا الصراع الأوديبي الذي يمثل شكله المحوري، باعتباره صراع طلبات "...موقع الطالب هو ضمنيا موقع المضطهد، ذلك أن تدخل الطلب يفتح الباب بالضرورة أمام العلاقات السادو-مازوخية من نمط التسلط والرضاخ التي يتضمنها كل تدخل للسلطة" (ص: 112).

13-3-1 النزوة الجنسية:

تختلف النزوة الجنسية عن الغريزة حيث نجد موضوعها غير محدد بالجانب البيولوجي. تتنوع طرق استهداف تحقيق اللذة وهي مرتبطة بالمناطق الشبكية الخاصة لكنها يمكن أن ترافق النشاطات المختلفة التي ترتكز عليها. يبعث تنوع المنابع الجسدية المسؤولة عن الإثارة الجنسية إلى الاعتقاد أن النزوة مشتقة أولاً، إلى نزوات جزئية حيث تكون المتعة محلية أي متعلقة بالعضو. يوضح التحليل النفسي أن النزوة الجنسية، عند الإنسان، مرتبطة بالتصورات والهوايات التي تميزها. ولا تنظم إلا بتطور معقد.

وضح Pontalis و Freud (1978) أن S. Laplanche يؤكّد من خلال وجهة النظر الاقتصادية أن للنزوة الجنسية طاقة وحيدة وهي الليبيدو.ويرى من وجهة النظر الدينامية أن النزوة الجنسية يمكن أن تمثل الموضوع المميز للكبت في اللاشعور". (ص:384) وهذا يدل على أن الإثارة التي تولد النزوة الجنسية يمكن أن ترتبط بمواضيع لا شعورية و هذا ما يجعلها ترتبط و تشكل غريزة جنسية كاملة في حالة المواضيع المستمرة كليا و تكون مجزأة في حالة استثمار أجزاء فقط من المواضيع. لأن النزوة تنشأ مجزأة و تتلحم فيما بعد لتصبح نزوة كاملة عند التمكن من ذلك.

14-3-1 العنف:

تعود كلمة العنف إلى مرحلة بعيدة جدا عن عصر ظهور التحليل النفسي. أصل الكلمة العنف "violence" مشتق من جذر الكلمة يونانية وهي "via" التي تعني الحياة "vie". إذن يعتبر العنف، بالنسبة للاشعورنا المشترك بمثابة قوة الحياة. غريزة الحياة والبقاء حيـا. أما العدوائية

فهي تتمثل في التلذذ بعذاب الآخر وهذا يستوجب عامل شبيه Bergeret J «actes violents : réflexion générales» (ص:5)

«يعود العنف، بمعناه الحقيقي إلى دينامية دفاعية بحثة بدون أي مشاركة ليبيدية، حتى عندما يتعلق الأمر بمحاكمة الآخر وأسوء من ذلك أي قتله. لا يتعلق الأمر في حالة الفعل العنيف إلا بالحفظ عن الحياة والحق في العيش، حتى ولو كان هذا الحق في تخيلات الفرد فقط. إذن يحاول الفرد أن يحتفظ بشمول نرجسيته ولو على شكل خيالي.» (نفس المرجع السابق)

و«المعنى الحقيقي لكلمة "العنف الأصلي" متمثل في الدينامية الغريزية البدائية والعالمية. Mصدق عليها عدة مرات من طرف Freud S. خاصة سنة 1914 في كتابه "Destin des pulsion" 1918 في "L'homme aux loups" حيث أكد أنها غريزة بدائية ومتواجدة عند الإنسان والحيوان على حد سواء. وواصل Freud خلال أعماله بالتحدث عن العنف الغريزي لكن تحت تسميات مختلفة أحيانا». (نفس المرجع السابق)

«بقيت حوصلة أعمال Freud S. الخاصة بموضوع: "Vue d'ensemble sur les névroses de transfert" غير معروفة لأنها لم تُكتشف إلا في بداية الثمانينات في سجلات Ferenczi S. بعدما كانت محفوظة من طرف Balint M.».

«في حين تطورت الأفكار النظرية المتعلقة بالغريزة العنيفة في أعمال Abraham K. و M. Klein لكن هذا التطور لم يأتي بالتوضيحات التي أتى بها Freud S. في كتاباته المتعلقة باكتشافه لـ"ما وراء علم النفس" الذي يعود إلى 1915.» (نفس المرجع السابق). كان Freud S. حذرا جدا عند استعماله "للعنف الغريزي المتعلق بالإنسان" في الكثير من أعماله ومن خلال التعبير المجازي المتعلق بالعنف المستعار من المتواحش البدائي في كتابه "Totem et tabou". لكنه في نفس الوقت تطرق إلى العنف بتصورات مسقطه ومقدوفه بعيدا في المجال والزمن لتأقبل أكثر في ذلك الوقت الذي يصعب فيه التصرير بوجود العنف عند كل المخلوقات البشرية دون استثناء وبصفة وراثية. «كتب 1915 نصاً موجهاً لـ "ما وراء علم النفس" أين يوضح النزوة في المستوى الثاني وعالج فيه خاصة الغريزة العنيفة».

وضروري أن نذكر أن العنف يجب أن يميز عن التنظير المتعلق بـ"نزوء الموت» التي تناولها ابتداءاً من 1920.

صنف P. Marty الذي أنشأ المدرسة السيكوسوماتية الباريسية، خاصة في كتابه «Mouvements de vie et de mort» المتعلقة بالنشاطات الاعتيادية لنفسية الإنسان إلى ثلاثة سجلات: سجل التعبير الفكري، سجل التعبير السلوكي والطبيعي وسجل التعبير الجسدي. حيث أن سجل التعبير الفكري للوجدانات الشخصية والعلاقة للفرد هو السجل الأدق مقارنة بالسجلات الأخرى. يأتي بعد ذلك سجل التعبير السلوكي والطبيعي خاصة لما يطغى المجال الظاهري محاولاً ضد ثغرات النص المتعلق بصعوبة التعبير الفكري.

15-3-1- الفرق بين العنف و العدوانية:

يتواجد العنف منذ القدم وفي كل أنحاء العالم. نجده في أشكاله المختلفة خلال الحروب، الإرهاب والتظاهرات المفسدة. كما نجده في الحياة اليومية بما في ذلك المحيط الخارجي، الوسط العائلي، المدارس أو المؤسسات الأخرى. يمكن أن يظهر العنف موجه للآخر أو للآخرين كما نجده أيضاً موجه للذات: عند البتر، محاولات الانتحار، أو الانتحار وأشكال أخرى تسبب الضرر للفرد والمجتمع. وعند محاولة فهم السير النفسي المتعلق بالمرور إلى الفعل نتطرق إلى بعض التفسيرات المتعلقة بالعنف من خلال علماء التحليل النفسي خاصة لتوضيح الفرق الموجود بين العنف والعدوانية.

يرى (Bergeret J. 2014) أن العنف موجود منذ بداية حياة الفرد ويشرح ما يسميه "بالعنف الأساسي" وتوضعه قبل النزوات. والذي يبعث إلى غريزة البقاء إلى جانب نزوات "الحافظ الذاتي" التي ذكرها Freud S. وأيضاً إلى جانب "البقاء النرجسي" أي يتعلق الأمر بوضعية تجعل الفرد يخاف عن حياته إلى درجة تهديد البقاء حياً ما دام الآخر على قيد الحياة أي "هو أو أنا" ويميز برجوري بين العدوانية والعنف.

ويقول برجوري في "Violence et évolution affective": "العدوانية" مثل الحب، حيث تمثل العلاقة بموضوع معين، ومُعرف من طرف الفرد، والذي تُنسب إليه

الخصوصيات التي تبرر نوع الانفعالات الوج다انية الموجهة له من طرف الفرد. أما العنف، فعكس ذلك، يظهر على شكل بدائي أكثر وبشكل مفاجئ جدا في مجمله: لا تظهر هنا أي خصوصيات تتعلق بالموضوع، وإنما يتعلق الأمر فقط بالتهديد الذي يشعر به الفرد، كأنه موجه له من موضوع خارجي لكن غير محدد بدقة. ويتصل التهديد بحياة الفرد، بوجوده في الحالات القصوى. لا يهم الفرد إلا مصلحته ولا يعطى للموضوع أهمية خاصة. ولا يهتم الفرد بما يحدث للموضوع من جراء فعله العنيف حتى ولو أدى، دفاع الفرد عن نفسه إلى تدمير الموضوع بشكل مباشر أو غير مباشر. هذا لا يؤثر في اهتمامات الفرد الذي لا يبالى إلا بحمایته الشخصية.

يقول برجوري (نفس المرجع السابق) : «عندما يتعلق أمر بالعدوانية، يجد الفرد نوع من المتعة المشبقة نوعا ما "Plaisir érotisé" المرافقة للداء تجاه الموضوع لكن في حالة العنف الأساسي لا يحمل الفعل العنيف للفرد القائم به أي فائدة من هذا القبيل، لأن بالنسبة له لا يتمثل فعله إلا في ردة فعل دفاعية استعملت بدون أي إحساس لا بالسعادة ولا بتأنيب الضمير». حيث لا يفكر الفرد بإيذاء الموضوع ولا في الضرر الذي يلحقه به لأنه غير مقصود أي ليس من نوايا القائم بالفعل العنيف.

كما يضيف برجوري : «يلائم هذا التمييز بين العنف والعدوانية كل المواقف سواء تعلق الأمر بموافق فردية أو جماعية. ونجد أمثلة لما سبق في كل سجلات التوظيف البشري. سواء على مستوى تخيلات الفرد أو على مستوى الحياة العائلية أو الاجتماعية المختلفة». لهذا يجب أن نفرق بين الرغبة في إيجاد المتعة المتعلقة بإيذاء الآخر وبين القيام بالفعل خوفا عن النفس سواء كان هذا الخطر حقيقي أم خيالي.

تحمل المواقف العدوانية للفرد ارتياح ذو طابع شبهي مرتبط خاصة بالعذاب الذي يسببه للموضوع كما نجده في السادية والذي يربط معه علاقات متسمة بالتناقض الوج다اني المفرط حيث يمزج التهجم على الموضوع أي اللذة المتعلقة بالهجوم مع الرابط الشبهي الذي يُقرب الفرد من الموضوع مع كل المشاكل المكتوبية والمتعلقة بالهوية.

حسب برجوري : «يمكن أن نعتبر العدوانية كنشاط عقلي، مرصن بما فيه الكفاية بالسيرة الثانوية ويبقى العنف الطبيعي كرد فعل آلي عادي بطريقة بدائية جدا، موجه لتخفيف قلق هجوم، وحتى التدمير من طرف شخص آخر غير معرف بعد. ولا تحمل ردة الفعل هذه، أي ارتياح ذو طبيعة لبيدية حقيقة للفرد». و هذا لا نجده عند الفرد العنف حيث لا يختار المواقف التي يعاملها بعنف و غالبا ما يكون هذا العنف موجه لأشخاص غرباء أو لمن لا يكن لهم أي حقد.

و يؤكّد برجوري (Bergeret J., 2004, p : 89) : أن « العدوانية تتطلّب درجة معينة من استدلال و انحراف "شذوذ" للدينامية الجنسية والقدرة على التناقض الوجданى بينما لا يستطيع العنف الأساسي أن يصل إلى هذا المدى البعيد الذي يظهر فيه التناقض الوجданى. ويبقى ثابتًا في الوضعيّات التي تميّز الأوقات الأولى لحياة الرضيع، أو التي كانت قد ميزتها من قبل».

1-4- المرور إلى الفعل العنفي ضمن التحليل النفسي

يرادف "المرور إلى الفعل" المصطلح الانجليزي « acting out » أي التفعيل وهو بدوره ذو أصل ألماني « agiren » يستعملها Freud S. للمرة الأولى سنة (1905) في : « L'analyse de Dora » ثم يعرّف المرور إلى الفعل كقيام بتفعيل شيء قد نسيه المفحوص أو قمعه، لكن ينجزه دون أن يعلم أنه يقوم بعملية تكرار.

يشير "المرور إلى الفعل" إلى تفعيل يتميز غالبا بالاندفاع، ينفصل نوعاً ما عن أنظمة الدوافع التي اعتاد عليها الفرد، يأخذ دوماً شكل عدوانية ذاتية أو غيرية ويحمل طابع انبثاق المكبوت. يتمثل المرور إلى الفعل في السلوك الاندفاعي والنزق (أي بغضب و بدون تفكير) مما يدل على القوة الانفجارية عند الفرد وبالتالي كيفية المرور إلى الفعل بسهولة. كما يصف الطبيعة التلقائية والنزقة لل فعل تحت تأثير الاندفاع. ويظهر ميل لا يقاوم إلى ارتكاب الفعل بعدم التفكير في عواقبه أو مدى صوابه. و يعتبر السلوك الاجرامي ، والإدمان على الكحول أو المخدرات و الاعتداء الجنسي من أنواع المرور إلى الفعل.

يعتبر المرور إلى الفعل كمخرج عنيف يتحققه التوظيف الذي تتعذر لديه وسائل التحرر من الصراعات الداخلية و الخارجية. كما يمكن أن يمثل الهروب من علاقة لا تحتمل أو بسبب افتقار الفرد لعقلنة جيدة؛ علماً أن الفعل بدائي أكثر مقارنة بالتفكير. و في هذا الصدد يختم Freud S. كتابه : «Totem et tabou» بالجملة التالية : "و كان الفعل في بداية الأمر" مما يدفعنا إلى التفكير في أسبقيّة المرور بالفعل عند الإنسان تكوينياً و تطوريّاً.

ال فعل (agir) ليس تصرفا (action) حيث يتطلب التصرف فضاءً للعبور يسمح بتأجيل ظريفي و يستوجب ذلك فضاءً حاوي لفكرة حرة مهيأة للتصرف. بينما يشخص المرور إلى الفعل بافتقار الفرد إلى الحب وانعدام علاقة مرضية و مُشبّعة بالموضوع. يكون الفضاء والزمن غائبان أو في تناقض خلال العمل التصوري مع عدم القدرة على الانتظار.

مناقشة : هكذا عموماً يلاحظ أن اضطرابات سلوك الجانح حسب التناول التحليلي الدينامي ترجع أصلاً في نشأتها إلى الصراع الذي يقوم بين القوى الفطرية، أو ما يسمى بالغرائز الأولية، وينشأ هذا الصراع ذاته عن كبت مثل هذه الطاقات الغريزية بشكل يجعلها تسعى بشدة إلى إشباعها أو التعبير عنها بأسلوب رمزي مقنع. وإن كان يظهر أن مقاربة التحليل النفسي، جعلت علاقة الأم بطفليها أساساً لبناء شخصيتها وسلوكه مستقبلاً. لكن هذه العلاقة لم تظل رهينة الجانب البيولوجي، وإنما تبيّن ما تقدمه من درجة إشباع لإرضاء الدفعات المتناقضة داخل شخصية الطفل.

أما "Lagache" نظراً إلى الجروح من خلال ما يميز سلوك عدوان، و نظراً إلى العدوان على أنه ليس أمراً ذاتياً محضاً بل هو قبل ذلك أسلوب حركي للدخول في علاقة (Lagache 1951 : p. 81) ومن ثم تفهم العدوانية إلا في إطار علائقى .ويعزى ذلك إلى فشل و اضطراب عملية التطبيع الاجتماعي لأن العلاقة الأولى مع الأم تكون قد فشلت وإن تقمص صور الآخرين ، ويسقط في اتهام الآخرين(علاقة اضطهاديه)، نقص الضبط الانفعالي ، ومن ثم نفي قيمة الآخر، والقيم العامة . وهو هنا يكون قد فشل في إقامة علاقات إيجابية . وبذلك يبحث الجانح عن هذه العلاقة من خلال الانتماء إلى جماعة الجانحين أملاً أن يجد ما يعوض له العلاقة المفقودة.

المحاضرة السابعة: النظرية النسقية

تمهيد:

اهتم التناول النسقي في ميدان علم النفس المرضي و بالأخص الطب العقلي بالأسرة ونظراء إليها على أنها مجموعة من العلاقات تتم عن طريق التواصل . وإن كان يرجع هذا التناول إلى النظرية العامة للأنساق لـ (Ludwing von Bertalanfly 1973) الذي اهتم بالأخص بالأنساق المفتوحة للتوازن . حيث أكد على مصطلح " الضبط بواسطة التغذية العكسية feed back الذين كانوا قد أطلقوا عليه ميدان البيولوجية تسمية " ذاتية الانضباط " . وهكذا انطلاقاً من سنة 1975 قام " D.Jackson " مؤسس مدرسة " Palo Alto " بتقديم فرضية مفادها " أن مرض المصاب يمكن أن يفهم كآلية ضبط ذاتي و وظيفة إرجاع توازن النسق الأسري الذي يعيش في خطر التغيير . " هذه الوسائل النظرية سمحت فيما بعد بتفسير الوظيفة الدافعية إلى المرور إلى الفعل الجانح . وذلك من أجل الإبقاء على توازن النسق الأسري الاجتماعي .

وهكذا أعطى هذا المنظور اهتماماً بالغاً لفهم الفعل الإجرامي الجانح بالأخص داخل النسق الأسري مساعداً بذلك على كشف و فهم الأفعال التي تظهر أنها غير مفهومة لكنها متكيفة ، قد تكون مناسبة في إطار يجعل القائم بها يكررها في وضعيات مختلفة أطلق عليها (Batison.G 1985) الإكراه المزدوج

"أو المطالب المتضاربة كما يطلق عليها " علاء الدين كفافي ."

ويتخل هذا المنظور النسقي عدة نظريات، حاولت كل منها تفسير الفعل المجرمين ضمن النسق الأسري، وذلك من خلال التركيز على التفاعلات التي تتم بين أفراد الأسرة ضمن خلفيتين : أحدهما تتعلق من أن الأجرام انحراف عن القواعد الاجتماعية، و هو وبالتالي انعكاس لتخلي الأسرة عن دورها نتيجة لظروف اقتصادية، اجتماعية وعاطفية.

والثانية تتعلق من أن الجنوح اضطراب يمس سلوك الجانح، و هو وبالتالي انعكاس للاضطرابات المرضية التي تتواجد في الأسرة نفسها(منطلق نفسمرضي).

1- تصنیف الزوج لاوبير لأسر الجانحين:

يرى الزوج لاوبير بأن أسلوب المعاملة الوالدية الذي أول ما ظهر كعامل مثير للانتباه العلمي كان في أعمال (Maccoby & Martin 1983) حيث يقترح الزوج لاوبير أن نفرق بين أربع نماذج للمعاملات الأسرية لفهم المشاكل المترتبة بالفعل الجناحي وهي كالتالي:

1-1- النموذج المبني على عدم الاهتمام الوالدي:

وهو نموذج مقترن بتحليل الأسرة، بمبرر أنه لا يقوم الوالدان بتخصيص وقت كاف للأطفالهم فيما يخص التفاعلات الإيجابية، ولا يهمهم التجاوزات التي يقوم بها أطفالهم، كالسرقة الأولى مثلاً. كما لا يعيرون الانتباه إلى مطالب أبنائهم ولا لتطبيقهم للنظام داخل البيت...الخ . كما لا يهمهم اهتمامات أبنائهم، ولا ل كيفية تمرير وقتهم، ومن هم زملائهم. الشيء الذي يجعل الأطفال يتجهون إلى حل مشاكلهم باعتمادهم على أنفسهم، وذلك حسب ما تميله عليهم معرفتهم البسيطة . وهذا ما يجعلهم لا يهتمون بما يفكرون به أولئك، و هو مجرد رد فعل على عدم اهتمام أولئك بهم.

أما الشيء الملاحظ عبر هذا النموذج أنه يشير إلى عاملين أساسيين يتحملهما الوالدان ألا و هما عدم تدخل الوالدين، مما يؤدي إلى قلة و نقص الإشراف، الشيء الذي يجعل الطفل يعتمد على تجربته البسيطة في التكيف مع المحيط.

1-2- النموذج المبني على الصراع الأسري:

وهو النموذج المقترن بتحليل الأسرة التي أفرادها(الأب، الأم، الأبناء) يعيشون الصراعات الدائمة . فالصراع هنا إما ينطلق من الوالدين، أو يكون نتاج سلوكيات الأطفال، وهذه ميزة الأسرة التي لا تعرف كيف تضبط الحدود و تفرض قدرًا من النظام . فهي إما تفرض نظاماً قياسياً على الأولاد أو أنها تتخلى كلية عنه، أو أنها لا تستطيع أن تتعامل مع المشاكل حين طرحها، قبل استقرارها في وسط الأسرة . مما ينتج عنه كما يرى " الزوج لاوبير " تكون أفكار سيئة لدى أفراد الأسرة فيما بينهم . وبذلك يلاحظ أن الباحثين يؤكdan من خلال طرحهما

على احترام النظام من جهة، و الكراهية المتبادلة بين أفراد الأسرة .هذا العاملان يمكن أن يقاسا داخل الأسرة حسب " الزوج لاوبير " بما يلي:

أولاً :بالنسبة لمتغير احترام النظام ويتم قياسه كالتالي:

الجوء إلى العقاب الجسمى و المنع اللذين يؤديان أحيانا إلى ما يسمى بالمعاملة السيئة . و هي كما عرفنا سابقا أنها أحد عناصر التنبؤ بالجنوح.

- ❖ المضايقة والقمع المستمر
- ❖ خطأ المنطق المتعامل به
- ❖ نقص الحب
- ❖ انضباط مبالغ فيه أو عدم نجاعة النظام داخل الأسرة
- ❖ العقاب المبالغ فيه و الذي يدرك من قبل الطفل على أنه غير عادل

ثانيا :بالنسبة لمتغير الكراهية ويرى " الزوج لاوبير "إما أنه ينطلق من الآبوين أو أحدهما نحو طفلهما . أو أطفالهما أو من الأطفال تجاه الآبوين أو أحدهما . وفي كلتا الحالتين (الأولى والثانية) يظهر هذا العمل الهوية اليافعة والتعلق بالوالدين.

1-3- نموذج الأسرة ذات القيم المنحرفة:

و هو إطار مقترن لتحليل الأسرة التي فيها الوالدان أنفسهما يحملان قيميا سلوكيات منحرفة أو جائحة . مما يؤدي بهم إلى السماح بل تشجيع أبنائهم على ممارستها . وهذا ما أشار إليه " E.Sutherland " في نظرية الترابط الفارقي التي مرت معنا ، و التي في إطارها يبين كيفية تعلم الجنوح من المحيط . وحسب هذا النموذج يلاحظ أن الوالدين يدافعان عن أبنائهما في حالة تدخل المؤسسات الاجتماعية من أجل إصلاحهم.

1-4- نموذج الأسرة المضطربة:

وهو مقترن لتحليل الأسرة التي تتعرض إلى أحداث عويصة تتسبب فيها اضطراب علاقة أفرادها . وبالأخص علاقة الزوجين(الآبوين) إلى درجة تعرض تماسك الأسرة أحيانا إلى

التفكير . و هنا يظهر القلق الذي قد يكون أسبابه العوامل الاقتصادية، الاجتماعية أو العلاقات الزوجية التي تدفع إلى الحساسية والعدوانية في السلوك مما ينجر عنه الأضرار بالعلاقات والأطفال، ومن ثم إنفاس ثقة التواصل والتبادل بين أفراد الأسرة، كما يمكن أن يقلل من فاعلية الإشراف الوالدي عن طريق إما جعل ممارسته متشددة أو متميزة.

أن هذا الاضطراب قد يكون مؤقتا، وهنا إما أن ينتهي أو يؤدي إلى الانفصال، أو يبقى مستمرا، وفي هذه الحالة ندخل في نموذج الصراع الأسري. وقد حاول الباحثان " لاوبير " تفسير ذلك على أن اضطراب الأسرة يتم بالطرق التالية:

- » الاضطراب بين الوالدين وهو عادة أكبر مؤثر للجنوح.
- » ضياع أحد أو كلا الأبوين إما بالانفصال أو الموت.
- » صحة الأبوين الجسمية العقلية. مما يحتم تحديد الآثار النفسية لهذه الحالة على الأطفال وهذا حسب: (Loeber,R. , 1986, P. 72-79).

تلك هي النماذج الأربع التي اقترحها الزوج " لاوبير " من خلال التناول النسقي للأسرة . إلا أن هذا كما يقول " Mucchielli 2000 (,)" أن " الزوج لاوبير " لم يقل بالضبط ما هو النموذج الأسري الذي يمكن أن يتماشى أكثر مع نوع وطبيعة الجنوح . إلا أنهما اقترحوا فيما بعد من خلال تدخلاتهما المختلفة في المؤتمرات الدولية، بأن عامل " الإهمال " يؤدي أكثر إلى الاعتداء على الأشخاص . غير أن ذلك لم يؤكد ببحوث علمية .

- 2- "تصنيف" فريشات ولوبلون "لأسر الجانيين:

تأثير بالتصنيف السابق الذي قدمه الزوج " لاوبير " قام كل من Frechette Leblanc () ببحث على عينة من المراهقين الساكنين في مدينة " كيبك الكندية "، حيث وصل (1988) بالباحثين إلى اقتراح نمطين من الأسر المهدأة للجنوح و هما:

2-1-2- الأسرة ذات المنحنى المتصارع :

وفيها تظهر كل أنواع المشكلات (الاجتماعية، الاقتصادية، العاطفية القانونية...الخ) و التي تخلق صراعا خطيرا بين أفرادها.

2-2- لأسرة المنعدمة (الغير موجودة):

وهي الأسرة التي لا تمنح لأطفالها لا الحب الحقيقي، ولا التأثير الجيد، مما يجعل الأطفال مستسلمين لأنفسهم (Frechette, Lelanc, 1988, P.P149). هكذا يلاحظ مدى تأثر تصنيف فريشات/لوبولون) بنتائج الزوج لاوبير "بالأشخاص فيما يخص نموذجي الأسرة المتصارعة، والأسرة المبنية على عدم الاهتمام الوالدي لدى لاوبير.

3- "تصنيف" لوبلان "لأسر الجانحين":

اهتم (Leblanc 1988) أكثر بتصنيف أسر الجانحين، مما دفعه إلى إجراء بحث في . مستعملا في ذلك استبيانا مكونا من 113 سؤالا، طبقه على عينة مكونة من (4400) مراهق من بينهم 500 جانح مكفولين من قبل العدالة . الشيء نتج عنه إيجاد خمسة نماذج أسرية تتقرب كثيرا مع نماذج الزوج لاوبير التي أشرنا إليها سابقا وهي:

3-1-3- نموذج الأسرة المناسبة أو الملائمة:

وتوجد عند 45 % من المراهقين ذكورا وإناثا ، وتمتاز هذه الأسر بأنها :ليسلها مشكلات اقتصادية خاصة، ثبات بنيتها(كل أفراد الأسرة يعيشون معا)، الأم غير عاملة، أو تعمل نصف الوقت، الارتباط بين الوالدين والأبناء قوي، الوالدان غير منحرفين، إشراف قوي وعقاب قليل، نقص الأطفال المكفولين من قبل العدالة.

3-2- نموذج الأسرة المتنازعحة:

وتصنف هذه الأسرة بأنها سليمة وتتوارد لدى 18 % من الذكور و 22 من الإناث المراهقات . وبالنسبة 16 % بين الإناث و الذكور المكفولين من قبل العدالة . تمتاز هذه

الأسرة بـ: كحولية متداولة لدى الوالدين، يتفوق لديها العقاب على الإشراف الوالدي، يظل الأب غائباً غياباً نفسياً حتى ولو لم يتم الانفصال، الاتصال بين الأب والأبناء جد مضطرب.

3-3- نموذج الأسرة الخرقاء:

وتتوارد لدى 16% من المراهقين الذكور و 22% من الإناث، وبنسبة 39% لدى الجانحين الذكور تحت كفالة العدالة، و 41% لدى الإناث من نفس الحالة. يمتاز هذا النوع من الأسر بـ: أن الوالدين فيه غير متزوجين، لا وجود به لمفهوم الأسرة، تتصف الأسر فيه بكثرة التنقل من مدينة إلى أخرى، تعتبر الأم مصدر العيش في كثير من الأحيان، أما لدى الأحداث المكفولين من قبل العدالة فتمتاز أسرهم بـ: الفقر المدقع، ضعف الارتباط، قلة المراقبة والإشراف.

3-4- نموذج الأسرة المنحرفة:

وتتوارد بنسبة 16% لدى الذكور، و 12% عند الإناث، و بنسبة 11% لدى الجانحين الذكور المكفولين من قبل العدالة، وبنسبة ضئيلة لدى الإناث. تمتاز هذه الأسر بالفقر المدقع، تناول المخدرات، تعتبر الأم متغيبة في كثير من الأحيان.

3-5- نموذج الأسرة المعاقبة:

وتتوارد بنسبة 4% لدى الذكور و 15% لدى الإناث من العينة العامة. أما لدى الجانحين المكفولين من قبل العدالة فتتوارد بنسبة 8% عند الذكور، وبنسبة ضئيلة لدى الإناث. تمتاز هذه الأسر بأن الارتباط بين أفرادها ضعيف مقارنة بالأسرة الملائمة، كما ظهر أن هناك فارقاً ما بين إشراف غير ممارس و عقاب قوي، و يظهر أن التعلق قليل لدى المراهقين مقارنة بالأسرة الملائمة، كما يظهر الفقر المدقع بالأخص لدى الأسر التي لها أطفال تحت كفالة العدالة.

وكذا يلاحظ مما فات أن التنظيم الأسري الأكثر خطورة في توليد جنوح الأحداث، يظهر حسب الأهمية التنازلية لترتيبه كما يلي: الأسر الخرقاء، الأسر العقابية، الأسر الصراعية،

الأسر المنحرفة، و أخيراً الأسر الملائمة. حيث بني هذا الترتيب التنازلي على المقارنة بين العينة الكلية و العينة المكافولة لدى العدالة، إلا أن الملاحظ أن الأسر الأكثر توليداً للجنوح تمتاز أكثر من غيرها بانحطاط كبير في الجانب الاقتصادي و تناول أقل للكحول.

وهكذا رغم أهمية هذه الدراسة في الكشف عن أنماط الأسر المولدة للجنوح إلا أنها لم تتحدد على غرار دراسة "الزوج لاوبير" طبيعة الجنوح الذي يتولد عن هذه الأنماط المختلفة من العائلات، كما أنها لم تحدد لماذا أحد الأطفال بين أخويه يكون هو بالضرورة جانحا دون غيره؟ أو لماذا لم يظهر الجنوح لدى العائلات دون غيرها رغم تماثل الظروف المثيرة للجنوح.

4- الجنوح واضطراب الأسرة:

لم ينطلق هذا المنظور أصلاً من الجنوح كانحراف عن المعايير الاجتماعية التي يعيشها الفرد ضمن جماعته، وإنما من كون الجنوح اضطراباً مرضياً مثل بقية الاضطرابات الأخرى يصيب الجانح في سلوكه مما يجعله يأتي بأفعال تعكس الاضطراب السلوكي الذي يعيشه الأبوان و الذي سيجد له متنفساً في أحد أطفالها ليتذمّر و سيلة للتعبير عن حاجتها النفسيّة غير المشبعة عن طريق عمليات تفاعلية لا سوية يكون أبطالاً كل أفراد الأسرة.

وفي ذلك ظهرت عدة نماذج تحاول تفسير تلك التفاعلات اللاسوية مثل "التعمية" لـ (R.Laing 1956)، والتبادلية الكاذبة لـ (Lyman Whyne 1958)، و المثلث غير السوي لـ (Bowen 1994)، و كبس الفداء لـ (Ackerman 1967)،... الخ.

4-1- نموذج التعمية:

واستعمله (Laing R. D., 1971) للتعبير عن الصورة المرضية للأسرة، ويتضمن المراوغة، والإنكار، ولبس القناع، وهنا عادة ما يكون الأباء والأبناء مستغلين.

وبموجب مفهوم التعمية يحس الطفل بأنه سعيد مثلاً بينما هو غير ذلك، وعندما تختلف خبرته الشخصية عن الآخرين فإنه يحس بالقلق و الحيرة و التشويش مما يجعله يعتمد على

الآخرين في وصف و تفسير الواقع المحيط به، و بالتالي فهو يقيم حياته على ما يراه الآخرون صواباً أو خطأ. وبذلك يستدخل الطفل مرض الأسرة و انحرافها، و يصبح جزءاً من الحلقة النشطة العاملة في الحفاظ على انغلاق الأسرة.

4-2- نموذج التبادلية الكاذبة :

هذا النموذج أتى به ليمان (Lyman, Stanford M. 1991) تتم الألفة بين الطرفين، لكنها ألفة كاذبة، حيث تتم على حساب النمو الشخصي لأعضاء الأسرة وعلى حساب هويتهم المستقلة مما يعطي نمطاً أسرياً متعلقاً . وهذا ما يطلق عليه ما يسمى "أسطورة الأسرة". فبالرغم من الغياب الطويل للأب تظل الأم تصر على أن زوجها يكرس نفسه لخدمة أسرته بل و يتلقى في ذلك. وتحاول أن تغرس ذلك في نفوس أبنائهما وإقناعهم بأنهم سعداء.

وعن هذا أشارت (Seiburg 1985) إلى أنها عندما ركزت العلاج على الأب بحضور بقية أفراد الأسرة. فثارت ثائرة الأسرة كلها تدافع على سعادة الوالد، ذلك أن الوالد كان فارضاً عليهم أن يكونوا سعداء. رغم أن الأسرة كل كانت تعاني من مظاهر خلل عديدة، ولم تعد من ساعتها إلى العلاج.

4-3- نموذج المثلث الشاذ :

ويكون هذا المثلث حسب بعون من أحد الوالدين الطفل ضد الطرف الأول (الأب أو الأم). وتمتاز العلاقة بين الزوجين بالبرودة بل أقرب إلى العلاقة التنافسية العدائية. كما يكون الأبوان غير ناضجين لكنهما لا يعترفان بعدم النضج، و يدعيان التوافق و يبالغ كل منهما في ذلك خاصة الأم فهي التي تحرص على ادعاء التوافق أكثر مما يؤدي بالأب إلى ترك المجال للأم للسيطرة على الأسرة لتشبع حاجتها للسيطرة و هذا ما يطلق عليه (Bowen 1994) "الطلاق العاطفي" ويتم بموجب ذلك أن الأم المسطرة تظل تتقارب وصول المولود الذي ينتمي إليها و يحتاج إلى مساعدتها. و ما أن تشعر بالمولود القادم حتى تتمرّكز عاطفياً نحو الطفل الذي لم يولد بعد، بدلاً من الزوج الذي تكون معه في حالة طلاق عاطفي بالفعل. و

يزداد هذا التمركز حول الطفل، وتنسى مسؤوليتها الأخرى نحو الأسرة بدعوة حماية الوليد الضعيف، مما يزيدها قلقاً و همّا زائداً. و هذا في الحقيقة تعبير على عدم توافقها أصلاً.

وان لم يوجد حل لهذا الوضع يرى بعون أن الأم قد تتخذ ميكانيزمات ذات طابع عصبي، مما ينمي لديها شخصية عصبية، و إذا استمر ذلك فيتحول إلى أعراض يكوسوماتية، أو أعراض هستيرية، أو الارتماء في أحضان الإدمان والجنوح.

4-4- نموذج كبس الفداء:

ويقصد به استغلال الطفل لصالح توترات الوالدين لتوفير حل المشكلات الوالدية المستعصبة، و إن كان حلاً غير سوي. فعندما يصبح التوتر شديداً بين الوالدين ينبغي أن يحدث تفريغ لهذه المشاعر والانفعالات . و لما كان الوالدان لا يستطيعان التعبير عن مشاعرهما مباشرة كل منهما نحو الآخر لأن هذا من شأنه أن يزيد التوتر بينهما و يلهب الصراع إلى الحد الذي قد لا يتحملانه فان وجود طفل يقدم الحل الذي يتمثل في توفر الهدف الذي تتجه إليه الانتقادات والمشاعر السلبية لكل والد نحو الوالد الآخر . بعد أن يحولها أو يزيحها إلى الهدف النبيل.

ويعتبر (علاء الدين كفافي 1999) أن اتخاذ وضعية كبس الفداء من أكثر العمليات المرضية انتشاراً وشيوعاً في الأسرة المضطربة، لأنه من أكثر الميكانيزمات فائدة و صيانة للنسق الأسري. وفي رأيه يختار الطفل كبس فداء بصورة تكاد تكون لا شعورية، و لكنها رمزية . في حالة فشل الزواج مثلاً، سوف يكون كبس فداء الزوجين الطفل الفاشل في دراسته بسبب أنه يرمز للفشل، كما يمكن أن يختار الطفل لكبس الفداء حسب جنسه، أو ترتيبه الميلادي، أو بحسب العيوب كانخفاض الذكاء، أو إصابته بمرض جسمى أو عاهة أو لديه انقياد و سلبية و خصوص وقابلية للانسحاب. أما الديناميات وراء لعب هذا الدور، فإن الطفل يتدرّب على أن يكون حساساً للتوترات الناشئة في النسق الأسري، و عليه أن يجذب الانتباه إليه بسلوك معين يجعل الجميع يحول انتباهم إليه، و قد يؤنبونه أو يعاقبونه، وبهذا ينخفض التوتر الأصلي في النسق ويعود إلى حالة الاتزان.

ذلك أن الطفل الذي يقبل بهذا الدور يستدخل توقعات والديه، و يستمر في الاستجابة إلى الحاجات الوالدية بشكل شعوري أو بشكل لا شعوري . و من هنا فان الطفل الممزق سوف يستمر ممزقا مادام سلكه يجد التدعيم، و الطفل المضطرب سوف يبقى مضطربا لنفس السبب، ما دام دوره أساسيا في الحفاظ على التوازن و في استعادته إذا اهتز.

كما أن هناك بعض الاضطرابات السلوكية الأخرى قد أشار إليها (Lidz 1960) تحدث عادة في الأسر المولدة للمرض و هي الانقسامات ما بين أفراد الأسرة الواحدة، انحراف الأسرة، العزلة الاجتماعية والتلقائية للأسرة، الفشل في تعليم الأبناء و تسهيل تحررهم من الأسرة، إعادة التتميط الجنسي و الهوية الجنسية.

ومن الذين اهتموا بالمناخ الوجداني غير السوي في الأسرة ضمن التناول النسقي الباحث (Ackerman 1958) الذي يرى أن في مثل هذه الأسر نوع من التناقض بين ما يبدو على السطح وما يحدث في الداخل. مما يbedo على السطح يوحى بالهدوء لا يقوم على أساس قوي داخل الأسرة وعلى نوعية العلاقة بين افرادها، و عليه ينتشر في جو الأسرة نوع أسماء "الموت الوجداني" وهو جو يصبح المعاملات بين أفراد الأسرة بصبغة اكتئابية تتسم بالحد الأدنى من التلقائية والحيوية والحركة الحرة.

غير أن الهدوء المصطنع يحدث أحياناً أن تمزقه بعض الثورات الانفعالية العنيفة التي تتطاير من حادث صغير تافه لينقلب بسرعة إلى إثارة غامرة و ذعر شديد ليفتقد الاستقرار والأمن . غير أن الثورة التي هبت فجأة تنتطفئ كذلك فجأة و كان شيئاً لم يكن، و هكذا يرى " Ackerman " أن المنزل يتحول إلى مكان موحش و فارغ من العلاقات الإنسانية الدافئة . و كأنما يفقد كل شيء معناه في هذه الأسر.

لذلك يشعر أبناء هذه الأسر بالقلق الذنب و تسرى العداوة بسهولة من واحد لأخر . وفي هذا الجو الكئيب يخاف عضو الأسرة دائماً من أن يلام و أن يسب و أن يعاقب، و كدفاع ضد هذا الخوف تنمو لدى عضو الأسرة الحاجة إلى كيش فداء و إلى الصاق التهم بالأخرين و دمغهم بأوجه النقص.

وهنا يرى Ackerman أن الدافع الجنسي يرتبط بالدافع العدواني على نحو وثيق لدى أفراد هذه الأسرة ولكن الدافعين يعانيان الكبت الشديد فيسقط الفرد مشاعره السلبية والإحباطية على العالم الخارجي ويدركه عالماً قاسياً غير ودي . و على أفراد الأسرة لكي يواجهوا هذا العالم المعادي أن يؤكدوا مبادئ الولاء المتبادل . فكل منهم يرى من واجبه أن يشجع الآخرين و يدعهم لأنه بدون هذا التشجيع و الدعم يشعر الجميع بأنهم مهددون بالهلاك.

بل يصل الحال بالأبوين أو أحدهما إلى حد إسقاط الطفل في ما أسماه "كافافي" "لا انسنة Chosification" أو ما أطلق عليه "التشيئية" Deshumanisation كافية : "غير إنسانية أو مشيئة التي بموجبها يدرك فيها أحد الأطراف الطرف الآخر كشيء أو كوسيلة لتحقيق غاية وليس غاية في حد ذاته. وكثيراً ما يكون التملك وراء هذا التوجه في العلاقة، فالشخص الذي ينظر إلى شخص آخر نظرة مشيئة ينظر إليه كشيء يمتلكه، و هو الاتجاه الذي يحكم نظرة كثير من الرجال نحو النساء، أو الأزواج نحو الزوجات، ونظرة الآباء نحو الأبناء.

وهكذا يلاحظ كأن هذه الأسرة المولدة للاضطراب تبني شرنة لأطفالها لا يمكن الخلاص منها رغم التعفن الداخلي الذي يمس كل أفراد الأسرة تواصلهم مع بعضهم البعض مما يجعل الأبناء يبحثون خارج هذه الشرنة الأسرية المتقدمة للتواصل، عن تواصل بديل آخر أكثر تفهمًا وحبًا وتقديرًا في نظر هؤلاء، و هذا المكان قد يكون الزملاء و كل المؤسسات الاجتماعية الأخرى، وقد يكون غول الشارع و ما فيه من مثيرات قد تلتهم هذا الباحث عن مصدر آخر أكثر حبا و تقديرًا.

إلا أن الذي لم يشر إليه في هذه النماذج المختلفة، أن أفراد الأسرة و بالأخص (الأم والأب) وما يتخل علاقتها من صراعات شعورية أو لا شعورية، متعلقة إما باضطراب شخصية أحد منهما أو كليهما قبل الزواج واضطراب شخصيتهمما بعد تجربة الزواج . هذا الاضطراب المرضي ينعكس مباشرة على أحد أطفالهما. هو طبيعة المناخ الوجданى السائد في الأسرة على أساس أن العلاقة بين الطفل بوالديه تكون في البداية اعتمادية تظهر على شكلين: شكل بيولوجي و شكل عاطفي، فإذا تناقض مع مرور الزمن الشكل البيولوجي بعد ذلك، إلا أن

الشكل العاطفي من العلاقة يبقى مستمراً لمدة أطول . أي أن عملية التواصل تبقى دائمة مستمرة، رغم تغير أشكال العلاقات.

وهكذا يلاحظ أن التناول النسقي للأسرة أعطى اهتماماً كبيراً لصيغة التواصل داخلاً الأسرة و الذي جعل منه سبب كل الأسباب المؤدية إلى اضطراب كل أفراد الأسرة و بالأخص ما يصيب الطفل. فالجناح في هذه الحالة هو أصلاً خريج نسق اتصالي مريض و لا مجال لتنبيه عن ذلك إلا بإصلاح هذا النسق، ومن خلاله إرجاع عملية التواصل و التفاعل إلى حالتها الطبيعية، أي الاهتمام بكل أفراد الأسرة ومن بينهم الجناح كنسق غير منفصل عن النسق الفوقي و في تفاعل مع الأساق الفرعية المكونة لها.

مناقشة: رغم أن هذا التناول لم يفرق بين الجناح المرضي وبين الجانح الاجتماعي الذي يقول به النفسيون والاجتماعيون . إلا أنه يمكن إضافة إلى عامل المرضي الكامن أصلاً في شخصية الأب والأم، القول كذلك بالعامل الاجتماعي و الاقتصادي (البيئة المادية المحيطة) كمؤثر في بناء شبكة العلاقات والتواصلات بين أفراد الأسرة . ذلك أن النفسي لا يتكون إلا إذا اتصل البيولوجي المعرفي (المكونات الداخلية) بالبيئية (المكونات المادية العلائقية)، و حدث تفاعل بينهما . وبهذا ولأول مرة تتزعز صفة البطل الرئيسي لعملية الجنوح وسحبها على كل أفراد الأسرة عكس ما جاء في كل النظريات الأخرى.

كما ابتعد هذا التناول بخلاف بقية التناولات الأخرى عن مجرد تجميع لعوامل مختلفة و لإيجاد درجة الارتباط فيما بينها و القول بتفسير السلوكيات المنحرفة و الإجرامية، و هذا ما فعلته بالأخص الدراسات الطويلة و غيرها . و التي ترى عموماً أنه قلماً يكون عنصراً واحداً هو المحدد الوحيد لظاهرة ما.

إن التناول النسقي للأسرة خالف ذلك و جعل كل أفراد الأسرة المكونين للنسق و ما يدور بينهم من علاقات و تحالفات تحددها القواعد الداخلية إلى تحكم الأسرة، و ليس احتياجات الأفراد أو دوافعهم أو سمات شخصياتهم هي التي تحدد تتابعات التفاعل بين أفراد الأسرة . علماً أن الإبقاء على هذه العلاقات هو الأسرة ذاتها . و إلا فلا يكون أمامنا أسرة.

و في ذلك يرى (Lemaire J.G. 1989) أن التناول النسقي يظهر العلاقة الدائرية والتكاملية التي تنظم الفروق الفردية (المميزات الفردية) لأعضاء النسق، فهي كذلك ليست نظرية تفسيرية في حد ذاتها، لكنها مجموعة نظريات توصف بشكل معين تنظيم المصطلحات داخل نظرية تفسيرية وبناء على ذلك يقترح " Lemaire " استعمال النظرية التحليلية في تفسير الطريقة الخاصة لمحتويات التفاعل الأسري كنسق .

كما يذهب " Brodeur Christian Savard 1997 " و ذلك انطلاقا لما قال به كل من " Pelsser, Tarab من أن" التناول التحليلي يهتم بما يدور داخل الأفراد بينما يهتم التناول النسقي بما يدور بين الأفراد " و لذلك يرى أن هنالك تداخلا و تأثيرا متبادلا ما بين ما يدور في أعمق النفس، و بين ما يدور بين الأفراد.

وهكذا أراد Christian Savard " وأخرون " الجمع بين التناول التحليلي و التناول النسقي في إطار واحد يمكنه أن يصبح قادرا أكثر في نظرهم على تفسير الاضطرابات التي شخصية وشخصية الجماعة ومجموع علاقاتها، والجروح من بين هذه الاضطرابات التي يمكن تفسير ململه بناء على ذلك.

لكن رغم ذلك يبقى التناول الثنائي (التحليلي الداخلي، و النسقي البيئي) لا يكتملان في تفسير ظاهرة الجروح إذا لم نفتر الظاهرة من وجهة نظر الجانح نفسه(إدراك الجانح) لما يدور في البيئة التي يعيش فيها انطلاقا من إدراكه الشخصي لكل العلاقات و التفاعلات و المشكلات التي عاشها بالأخص في الأسرة كبيئة قاعدية و أساسية استمد منها خبرته الأولى و الأساسية والتي ستبقى منقوشة في شخصيته. إنه التناول السلوكي المعرفي و بالأخص نظرية التعلم الاجتماعي.

المحاضرة الثامنة: النظرية السلوكية – المعرفية:

1- وجهة نظر Ericsson وأزمة هوية الأنّا:

إذ يرى اريكسن (Ericsson E., 1994) أن العمل الأساسي للرضيع هو تطوير الإحساس بالثقة بالذات، والآخرون والعالم من حوله ومتى وفر الأشخاص المهتمون حول الطفل الحب الضروري له فإنه يطور شعوراً بالثقة، وعندما يغيب الحب تكون النتيجة شعوراً عاماً يعم الثقة في الآخرين. إن الأطفال الذين أحبطوا بالرعاية الكافية يستطيعون النجاح في مقابلة أزمات التطور المستقبلية أكثر من أولئك الذين لم ينالوا قسطاً من الاهتمام والحب.

إن مواجهة الأزمات المختلفة التي تعيش الطفل في مستقبلاً في حياته، يرى اريكسن أنها مبنية على علاقات الرعاية الأساسية القائمة على الثقة في حنان أبويه اللذين يستجيبان لحاجاته، والذين يوفران له خبرات مرضية مثل الهدوء والغذاء والدفء. من هنا نفهم أن الحنان والحب، والاهتمام كلها عناصر تعطي لنظام الأنّا استقرار يعكس أساساً على سلوكيات الطفل مستقبلاً في مرحلة المراهقة. (مرحلة تشكيل وحل هوية الأنّا) وما بعدها.

فال مجرم وفق هذا التحليل الأركسوني هو الفرد الذي فقد في طفولته الأولى الحنان والحب والرعاية مما جعله يفقد ثقته "بأنّاه أو هويته" وفي الآخرين حيث يسقط فيما يسميه Ericsson بـ "أزمة هوية الأنّا". حيث يأخذ شكلين: اضطراب الدور، وتبني الهوية السالبة وبموجب هذا الاضطراب يحس المراهق بإحساس هش للذات وعدم القدرة على تحديد معنى لوجوده، ودرجة أعلى من التفكك الداخلي حيث يصل به ذلك إلى لعب أدوار سلبية في حياته منها دخول المراهق في الجنوح وتعاطي المخدرات ... الخ.

2- نظرية التعلم الاجتماعي:

وتفرد نظرية "التعلم الاجتماعي" بالاهتمام أكثر بالمتغيرات الاجتماعية كوحدات محددة لسلوك الفرد، وهكذا ركزت نظريات التعلم الاجتماعي بالأخص على التفاعل ما بين الأفراد وال العلاقات التي تربطهم ومدى أثرها على التعلم.

ما دامت ظاهرة الجنوح ظاهرة مكتسبة (متعلمة) من المحيط الذي يتوارد فيه الطفل . فإن نظريات التعلم الاجتماعي تصبح في نظرنا مفسراً جيداً لهذه الظاهرة . باعتبارها ظاهرة تنتج عن التفاعل بين مجموع أفراد الأسرة، وبين الأسرة ومحيطة .

وسنركز على باندورا لأنها أعطى تناولاً نظرياً جمع فيه لأول مرة بين الجانب المعرفي السلوكي التناولان اللذان ضلا متنازعاً إلى وقت قريب حول أسبقية الجانب المعرفي الداخلي الخارجي (المثير) حيث أعطى بعدها أكثر قوة لتقسيير السلوك الجانح.

"Bandura" 3- السلوك الاجرامي وفق منظور:

حسب (Carré Ph. 2004) ينتمي باندورا إلى جماعة نموذج (المثير العضوية الاستجابة) وبذلك اختلف طرحة عن نموذج (المثير الاستجابة) أي بالإضافة إلى أهمية المثير والاستجابة اهتم بما يدور في ذات الفرد من عمليات معرفية قبل الوصول إلى الاستجابة. وهو بذلك مؤسسي "التعلم الاجتماعي الذي ينتمي إليه" Julian Rotter ، إلا أنه اختلف عنه في أنه أعطى أهمية زائدة إلى التعلم بواسطة الملاحظة، بالإضافة إلى التعلم عن طريق الخبرة المباشرة. كما أكد "Bandura" على أن هناك قوانين غير التي ذكرتها النظرية السلوكية للتعلم، فالاشتراط، أو التعلم باللحظة أو بالتقليد أو "النمذجة" Modling كلها تدخل في التعلم الاجتماعي. كما يعتبر سلوك الإنسان هو نتاج تفاعل بين محددات معرفية سلوكية ومحيطة لكنه أعطى أهمية للسيرورات الداخلية للمراقبة وتنظيم السلوك . فالملاحظة الآخرين في تعاملهم مع الأشياء ونفس الأفراد هي مصدر للتعلم الاجتماعي.

وإذا كان من المتعود عليه في تحليل السلوك سواء كان لدى مدرسة التحليل النفسي أو لدى المدرسة السلوكية الانطلاق من الوراثة بالنسبة للمنظور الأول و الانطلاق من المكتسب بالنسبة للمنظور الثاني. فإن "Bandura" شدّ عن ذلك و نظر إلى السلوك من خلال تحليل محدداته بذلك لأنه يعتقد أن السلوك الإنساني أكثر تعقيداً من غيره لأنه لا يظهر في وحدة واحدة، فهو متشكل من مكونات مختلفة (بيولوجية، بيئية، معرفية... الخ) ولذلك نجده نظر إلى أن تعلم أي سلوك مبنياً على:

3-1 التمثيل الرمزي (المعرفة):

ويتضمن النظم اللغوية و الصور الذهنية. وتتوقف قيمة هذا التمثيل في سلوك الإنسان على المطابقة الوثيقة بين النظام الرمزي و الأحداث الخارجية الذي يشير إليها، و تدخل المعرفة في عملية تحديد أي الأحداث الخارجية تجري ملاحظتها و أيها يجري تجاهله، و كيفية إدراك الأحداث الخارجية، و فيما إذا جرى تطوير آثار دائمة لهذه الحوادث أم لا . كما تدخل المعرفة في السلوك القائم على حل المشكلات عند الإنسان، و في بناء الحلول الجديدة، و في عمليات الدافعية عن طريق تقديم البواعث و الجزاءات.

3-2. التعلم مبني على عواقب السلوك :

يقول " Bandura " إن حدوث الاستجابة عادة ما يؤدي إما إلى نتيجة إيجابية أو سلبية أو محابية. وتمارس تأثيرها على رصيد السلوك عند الفرد، مما يجعل ظهور تأثيرات على شكل إما) معلومات أو دافعية، أو تعزيز) ذلك أن عواقب السلوك لا تعزز و لا تدعم الاستجابة التي جاءت مباشرة بعد العاقبة، وإنما يظهر فعل العاقبة في تنظيم السلوك المسبق، و تعطي المعلومات حول العواقب السابقة، و تدفع الفرد إلى اختيار تصرف تكيفي القصد منه الوصول إلى الهدف.

3-3. التعلم بالمشاهدة:

وهو النوع الذي اهتم به Bandura - أكثر إلى جانب العوامل السابقة . حيث يرى أن كثيرا من السلوك الإنساني يكتسب عن طريق مراقبة ما يفعل الناس، و الذي يحدث عندما يفعلون ذلك. رغم انه لم يهمل التعلم بالمحاولة و الخطأ، أو التعلم عن طريق الخبرة المباشرة. إلا أنه يرى " أن الملاحظة هي المصدر الرئيسي للتعلم في الثقافة المعاصرة و التي فيها البيئة رمزية بشكل فائق . وما دام التعلم بالمشاهدة هو أساس مهم في نظرية " Bandura " فيتوجب الاهتمام به على أساس هو الذي سيفسر لنا كيف يتعلم الطفل السلوكيات التي قد تؤدي به إلى الدخول في الجنوح أو تعاطي المخدرات أو غيرها.

التعلم باللحظة كعملية قاعدية لاكتساب أي سلوك حسب " Bandura " يعتبر المحدد الأساسي لعملية التعلم هو النموذج، وذلك راجع بالأخص إلى وظيفته الإعلامية أثناء تعرض الملاحظين إليه. فهم يكتسبون تمثالت رمزية لما يقوم به النموذج.

ولقد حدد التعلم بلحظة النموذج على أساس أربعة عمليات قاعدية وهي: الانتباه ، الاحتفاظ ، الاستخراج الحركي ، الدافعية ، أما الفشل في التعلم باللحظة فيكمن في نقص في عملية أو أكثر من هذه العمليات التي يحكم كل منها مبادئ مختلفة .

■ **أولاً:** هذه العمليات هو "الانتباه" فمجرد وجود نموذج لا يؤثر على الشخص الملاحظ بما لم ينتبه له هذا الشخص الملاحظ بطريقة معينة . ومن بين محددات الانتباه مجموعة الأفراد الذين يعيش معهم كالوالدين و المعلمين و الزملاء... الخ . فهو لا يحددون الانتباه لنوع السلوك الملاحظ بصورة متكررة وبالتالي فإن عملية التعلم تتم بصورة جد عميقة مما يجعل آثارها منعكسة في السلوك بدرجة مكثفة . كما أن هناك أفرادا يجلبون الانتباه أكثر من غيرهم . ومن ثم تختلف السلوكيات النموذجية حسب فعاليتها، كما يتأثر بالتفاعلات ما بين الأفراد مما يجعل الأفراد الذين يمثلون نماذج جذابة مطلوبون أكثر من غيرهم... الخ.

■ **ثانياً:** عمليات الاحتفاظ "إن المادة المراد تعلمها باللحظة، لا بد من أن توضع لها رموز و تخزن على الأقل طول الوقت لحدث الاستجابة الملاحظة . إلا أنه ليس من السهولة تحويل الأفكار إلى فعل دون السقوط في الأخطاء من المحاولة الأولى . و لذلك يعمل الأفراد على تحسين ذلك من خلال آلية الإصلاح الذاتي المتواصل بناء على "التغذية الراجعة" من خلال القيام بالفعل الممرکز بالأخص حول المظاهر الخصوصية للسلوك الذي لم يتم تعلمه جيدا .

■ **ثالثاً:** عمليات الاستخراج الحركي "رغم إمكانية اهتمام الفرد بالسلوك النموذج اهتماما كافيا، كما

يمكن له أن يحتفظ بصورة مناسبة بالمثيرات التي وضعها الرمز لها . غير أنه لا يمكن إعادة إنتاج السلوك إذا كانت الحركية غير مناسبة . مما يجعل الفرد أثناء التجربة يحاول

تحويل الفكرة إلى حركة مناسبة تؤدي الفعل المناسب للتصورات الرمزية التي يحملها. وذلك بصورة إعطاء حل ذاتي بناء على مشاهدة النموذج كلما استدعى الأمر ذلك."...

▪ رابعاً: "عملية الدافعية" و هنا لا بد من أن تتوافق ظروف باعثة مناسبة حتى يمكن أداء الاستجابة المكتسبة. وهذا لا يعني أكثر من الانتباه والاحتفاظ والاستخراج الحركي، قد تكون كافية تماماً. فالاستجابة يمكن اكتسابها والاحتفاظ بها، ويمكن أداؤها، ولكن ما لم يكن هناك سبب لذلك فلن تكون الاستجابة ظاهرة. ويفسر ذلك Bandura " إن الأفراد يتوجهون أكثر لما يكتسبونه باللحظة للسلوكيات الانفعالية أكثر من السلوكيات التي عاقبتها سلبية، كما أن الأفراد يعيرون الاهتمام لكل ما يناسبهم و يلبي رغباتهم أكثر ويخلون عن ما لا يناسبهم".

لذلك يرى Bandura بأن فشل عدم الأداء الجيد للنموذج من قبل الملاحظ يكون سببه عادة إما نقص في ملاحظة أداء النموذج، أو لعدم الاحتفاظ الجيد بما تعلم أو لعجز فيزيقي لإنجاز الفعل المعنى، أو كذلك لنقص الاستثارة بمفهوم المنتظر منها. و عليه فإن نظرية التعلم الاجتماعي " Bandura " لا تنظر إلى تعلم السلوكيات على أنه تلقائي أو يرجع إلى الصدفة، أو يكتسب بواسطة التعزيز. وإنما يبحث الطفل إرادياً على إعادة تكرار ما لاحظه، حتى أحياناً يمكن أن يكرر سلوكاً قد يكون لاحظه لأول مرة وينجح فيه، كما أن الطفل يمكن أن يتعلم باللحظة دون وجود تعزيز، كما أنه يستطيع أن يتعلم من نماذج مختلفة. ليس بالضرورة من النموذج المحبذ إليه فقط . بل يمكن أن يأخذ من كل هذه النماذج سلوكيات ليدمجها في سلوك واحد.

وكنتيجة لكل ذلك يؤدي التعليم بالنماذج في رأي " Bandura " إلى اكتساب عادات، أو إلى الكف عنها، كما أن يسهل عليه، أو إلى الرفع من قوة المثيرات، أو إلى إعادة إثارة العواطف . بالإضافة إلى تعلمه من نماذج مختلفة يجدها في بيئته.

ما يجعلنا نلاحظ فيما يخص اختلاف مميزات أطفال الأسر الواحدة أن أحد أسبابه التعلم المتداخل النماذج. ذلك أنهم اختاروا بعض صفات آبائهم وأمهاتهم وإخوانهم وأخواتهم، كما

يمكن أن يختاروا صفات بعض حيرانهم أو زملائهم في المدرسة أو في الحي. وهذا يبدأ بمثل السلوكيات الصادرة عن أفراد الأسرة و بالأخص الأبوين أو أحدهما ثم بقية أفراد الأسرة . وهو ما نطلق عليه هنا النماذج القاعدية (الأم الأب، الإخوة و الأخوات، والأجداد وكل من يقيمون مع الطفل في نفس البيت) كما يتعلم الطفل كذلك بعض السلوكيات من البيئة القريبة كالحي والمدرسة والمسجد...الخ وهو ما نطلق عليه النماذج الثانوية وهم (أبناء الجيران، و زملاء المدرسة، و رفقاء الرياضة، و رواد المسجد...الخ).

4- السلوكيات السيئة :

وتتنوع السلوكيات التي يتعلمها الطفل من النماذج و تختلف صفاتها فتظهر على شكل صفات جيدة يدعو إليها المجتمع ويعززها عبر مدعمات مختلفة، وينطلق هذا التدعيم بأشكاله المختلفة بالأخص بداية من الأبوين عن طريق المعاملة الوالدية الحسنة للصغار. كما قد تكون هذه الصفات عبارة عن سلوكيات سيئة يمجها المجتمع، غير أن نموذجها دوماً مع الطفل فيتعلمها ، ويمكن أن تعززها المعاملة الوالدية السيئة خاصة إذا أدركت من قبل الطفل على أنها معاملة قاسية وعدوانية اتجاهه . وما دام الجنوح اضطراب سلوكي قد يتمظهر في سلوكيات عدوانية اتجاه الممتلكات واتجاه الذات أحياناً. فإن موضوع عداون الجانح نظر إليه التناول التعلم الاجتماعي من جانب أنه متعلم من البيئة التي يعيش فيها الطفل كما ذكرنا أعلاه.

4-1- فرضية الثانية" إحباط / عداون

ولقد حاول كل من "Dollard & Miller 1993" "انطلاقاً من الفرضية الثانية" الإحباط / العداون" أن يفسراً أن فشل الوصول إلى الهدف هو الذي ينجز عنه(الإحباط) وهو الذي يوجه الطاقة المتوفرة لتوظيفها في سلوك عنيف إما ضد من سبب الإحباط مباشرةً أو اتجاه وسيط تخيل(العدوان). إلا أن Berkovit 1974 رفض هذه الفرضية واعتبرها جد بسيطة ذلك أنها تفسر فقط سلوك أولئك الأفراد الذين لهم استعدادات للقيام بالعدوان في وضعيات أين تتوارد بعض مؤشرات إثارة العداون.

ويرى أن الفرد المستعد للعدوان لا يقوم بالفعل من جراء الإحباط الذي أصيب به، بل كذلك حين تتوفر الفرصة . غير أن هذه الفرضية بدورها يظهر أنها انطلقت من أنه يتحتم توفر عناصر مجرة للعدوان في الوضعية و بأن الفرد مستعد للمرور إلى الفعل عندما تتوفر الأشياء و الأحداث التي ارتبطت سابقاً بالعدوان والتي كونت مؤشر اجتماعي كافي . أي يظهر هنا تداخل القوى المهيأة داخلياً والمثيرات الخارجية التي تفجر عملية المرور إلى الفعل (العدوان). مما جعل " Michel Born " يرى أن هذا المنظور لم يصل إلى تفسير تطور العادات العدوانية وكيفية تكوين المؤشرات المجرة للسلوك العدواني .

4-1- تفسير العدوان:

بينما تظهر أعمال كل من " باندورا و والترز " منظوراً متطرفاً لتفسيير العدوان على أنه ناتج عن تعلم لا يشمل فقط تعلم الأداء السلوكي، وإنما كذلك يشمل هذا التعلم على كيفية معالجة المعلومات التي تنتج من السلوك (العقاب) والرصيد المعرفي، و البحث عن المعلومات والحلول، والمعتقدات والإدراك... الخ.

وهذا ما دعمته أعمال (Patterson & al, 1984) حيث بينوا أن التعرض المستمر للعنف والتعزيزات المستمرة لهذه السلوكيات، هي التي تؤدي إلى تعلم السلوكيات العدوانية.

لذلك من المحتمل كما يرى (بشير الرشيد وآخرون 2000)، "أن يحدث العدوان بدرجة أكبر بينما يستثار الأطفال بشكل مؤلم . وذلك عن طريق الإساءة أو الاعتداء البدني أو التهديدات اللغوية أو السخرية أو الاستهزاء أو الإهانة أو عن طريق اعتراض أو تعويق السلوك الموجه نحو الهدف، أو عن طريق انتقاد أو إنهاء التعزيز الموجب".

إن هذه الصور المختلفة من المعاملات قد يعترض لها الطفل يومياً في مجال أسرته، وفي الحي الذي يسكن فيه، وفي المدرسة، ... الخ. ولعل أكبر درجة من التعرض من حيث كثافة ومدة التعرض تظهر أكثر في البيئة الأسرية و بالأخص البيئات الأسرية التي بنت علاقاتها على السلوكيات الصدامية بين أفرادها. مما يؤدي إلى تنامي العدوان وتمدده بواسطة

العمليات المعرفية التي تسough الفعل العدواني و تبرره مثلاً مقارنة الفرد لأفعاله بأفعال أخرى أكثر بشاعة، و الإعجاب بمبادئ أعلى، وإلقاء المسؤولية على الآخرين، وتحقير الضحايا.

ذلك أن البيانات المعرفية التي تشرف على العدوان تنتهي أساساً إلى منظومة العدوان و المبنية على معالجة المعلومات. وحسب "Huestman & A.Eron 1984" هناك أرصدة معرفية يتعلمها الطفل لتبقي في الذاكرة ولتستعمل في حل مشكلات هذه الأرصدة المعرفية متعلمة أصلاً من مختلف أفراد الأسرة وعلى رأسهم الوالدين، وكيفية الممارسات اليومية التي يقومون بها تجاه أبنائهم (التربية القاعدية) ثم من بقية أفراد الأسرة إلى المدرسة إلى المجتمع ككل. ولذا فالأطفال ذو السلوك العنيف (الجانح) كما يرى Chevalier 1993 يضيفان أن الأطفال العدوانين لهم اضطراب في معالجة المعلومات والوصول إلى حل. غير أن هذه الحلول يبقى هدفها مهما كان تكيفي.

4-2- التعلم الاجتماعي والعدوان:

وقد قدم " Dodge 1933 " وفق هذا المنظور (التعلم الاجتماعي) نموذجاً كان هدفه الوقاية وإعادة تأهيل الأطفال الجانحين، شرح فيه كيفية أن وراء السلوك العدواني (الجنوح) منظور معرفي بالدرجة الأولى. مبنياً على تعلمه الطفل سابقاً من بنى فكرية وإدراكية وخطط وحلول تدخل في إيجاد الحل من عدة حلول كافية للإجابة على وضعية حالية. و الشكل التالي يوضح ذلك.

وهكذا يقدم منحي تحليل التعلم الاجتماعي للعدوان من خلال بحوث عديدة كذلك دلائل عن التنبؤ بنشوء العدوان ارتباطاً بظروف بيئية معنية تساعد على تشكيل السلوك العدواني ونموه، مثل تعلم العدوان المتألف، العدوان المتعلم عن طريق تعزيز من قبل الجانحين، أن أسر الأطفال العدوانين تتتصف بمعدلات عالية من العدوان من جانب جميع أعضاء الأسرة، كما تتتصف بأساليب غير متسقة للضبط العقابي من جانب الوالدين ، وهذا ما أكدته كل من Huesman R .L Eron R, Lef Kowitz L, R. G. Patterson

عملية إدراك ما يدور في البيئة هو في حد ذاته مكتسب وبه يتعلم الطفل كثيراً من السلوكيات التي يحاكي فيها كثيراً من النماذج المعاشرة له و بالأخص النماذج المؤثرة أكثر ومنهم الوالدين اللذين يأخذ عنهما الطفل سلوكياته القاعدية الأولى.

ومن هنا يظهر أن مقاربة " التعلم الاجتماعي " تنظر إلى أن الجنوح ما هو إلا عملية متعلمة على غرار بقية السلوكيات الأخرى، وأن النماذج المحيطة بالطفل هي أساس ذلك التعلم، وأن عملية التعزيز مهمة في ظروف كهذه لكنها ليست المتغير الوحيد في العملية بل هناك المتغير المعرفي الذي يحسب النتائج مسبقاً للقيام بالفعل أو عدم القيام به وهذا حسب مردوديته . وبذلك يصبح التعزيز ليس آلياً كما هو في المدرسة السلوكية الارتباطية بل عملية معرفية وداعفية في آن واحد.

كما يؤكّد " Bandura " في طرّحه، حسب (Carré Ph. 2004) على النموذج الذي يكسب الطفل بالدرج سلم القيم (الأب، الأم، وغيرهم). وقدرة على الرقابة الذاتية وتوجيهه ذاتي، ولذلك فإن نمو الرقابة الذاتية و الضمير يتأثران على حد كبير بالنماذج التي يلاحظها الطفل عن طريق نماذج التعزيز المباشر مثل الإجراءات العقابية التي يستعملها الآباء والمعلّمون . أما مقاومة الطفل لهذه الإجراءات العقابية يرجعها Bandura إلى إطار تجريبي معطى، وطريقة مجازاة النموذج في نفس الوضعية.

وعلى هذا رأى " Bandura " في خطابه أمام الهيئة الأمريكية لعلم النفس " 1974 أن إدارة الذات أو تنظيم الذات للسلوك يتضمن أو يرتبط بضبط الذات حتى لو كانت المتغيرات الخارجية ذات علاقة، تأثير الذاتي (من خلال المتغيرات الداخلي) لو دوره أيضاً، وأخذ القدرات على توجيه الذات الاعتبار يبرر ابتعاداً هاماً من الاعتماد المطلق يبرر ابتعاداً هاماً من الاعتماد المطلق على ضبط البيئة.

بل ذهب " Bandura " إلى أن خواص النموذج تحدد التزام الطفل بالرقابة الذاتية الذي يبديها النموذج، وأن كثيراً من الآباء يضعون النموذج الأخلاقي لأبنائهم، بما فيها الشعور بالذنب أو التوجّه نحو عقاب الذات.

و عليه إن الجمع بين ما ذهب إليه " جوليان ب. روتر من أهمية لقيمة التعزيز (تعزيز داخلي / خارجي) من جهة والتوقع من جهة أخرى . وبين معايشة الطفل لنموذج (الأبوين) أو غيرهما و استدماج سلوكياتها لتصبح موجها قاعديا له في حياته . هي مقاربة تساعدنا كثيرا على فهم السلوك المنحرف من حيث أنه ليس مجرد عملية آلية يكتسبها الطفل وليس نتاج نزوات قاهرة . بل هو تعلم عن نماذج قد يقل عددهم أو يكثر معززة اجتماعيا .

غير أن كل هذا لا ينفي أن مقاربة " التعلم الاجتماعي " أفادتنا في أن عملية تعلم السلوكيات تتم مبكرة عبر مراحل الطفولة المختلفة . ولذلك يجب إحاطة بيضة الطفل منذ البداية بنماذج تحمل قيمها ومعايير المجتمع وذلك قصد تشرب الطفل مبكرا لهذه الصفات .

كما أنها علمتنا أن عملية تعلم السلوكيات (السوية منها وغير سوية) عملية شاملة وليس أجزاء مبعثرة تشارك فيها كل مكونات الشخصية من جهة والبيئة من جهة أخرى . وهكذا يجتمع رأي القائلين بتأثير النزوات برأي القائلين بتأثير البيئة، برأي القائلين بتأثير العلاقات البيئية على السلوك .

مناقشة:

إن مثل هذه الاضطرابات السلوكية الوظيفية قد تكون حصيلة تنشئة اجتماعية بيئية بحيث تضعف قدرة الشخص على ضبط مثل هذه الدوافع الفطرية المتصارعة . إلا أن ما يلاحظ على هذا المنظور أنه أعزى السلوك إلى مصادر بيولوجية أصلية، واضعا البيئة كإطار ثانوي . ومن ثم فإن كل الدينامية بالنسبة إليه هي دينامية داخلية ناتجة عن الدوافع المتصارعة فيما بينها وبين الخارج .

المحاضرة التاسعة: تطبيقات علم النفس الإجرامي:

1- الرعاية داخل المؤسسات العقابية :

يهم هذا التخصص من علم النفس بالرعاية الاجتماعية والنفسية للمحكومين في المؤسسات العقابية، وتنتج رسالة المؤسسة العقابية في المجتمع الحديث حسب (Cherry K., 2010) إلى علاج المجرم وإعداده لاستئناف حياته بعد خروجه من المؤسسة العقابية ولتحقيق هذا الأمر يجب أن يتتوفر المؤسسة العقابية على مقومات الرعاية الاجتماعية والعلاج المناسب إضافة إلى توفر أخصائيين لتقديم مختلف الخدمات من أخصائيين نفسيين وتربييين وأخصائيين في عمليات التأهيل وأخصائيين اجتماعيين، وهذا من أجل مساعدة السجين على تحقيق أكبر قدر من الاستفادة من فرص المساعدة المتوفرة في المؤسسة العقابية كما يهم المختصون بدراسة حالة كل سجين من شتى الجوانب الصحية والنفسية والاجتماعية إضافة إلى دراسة قدراته وكفاءاته ومهاراته في العمل من أجل وضع خطة التأهيل والعلاج وطريقة معاملتهم حسب حالتهم وظروفهم، مثل:

- ظروف الاحتجاز

- حقوق الإنسان

- الرعاية الصحية والنفسية.

2- تطبيقات علم النفس الإجرامي في المحاكم:

تل JACKS المحاكم إلى علم النفس في الغالب من أجل معرفة الحالة الذهنية للمتهم وشهادة علم النفس والطب تعتبر مسألة مهمة في العديد من القضايا الجنائية، غير أن هذه المسألة لم تحظ بالاهتمام حتى سبعينيات وثمانينيات القرن الماضي خاصة بعد نشر العديد من الكتب المتخصصة في علم نفس الأدلة، وطلب من المجلس الأمريكي تعيين وتسمية الخبراء في هذا المجال ثم انتشرت هذه العملية وأصبحت مطلوبة.

3- المختصين النفسيين كخبراء شهادة:

في بعض الأنظمة القضائية يستخدم الخبير إما لضعف القضية أو تقويتها ونجد الأسئلة موجهة من طرف القضاة للخبير وكل من أجل تدعيم قضيته وقد يطعن بمصداقته من أحد الطرفين، وشاهد الخبرة لا يقدم الحقائق بل إنه شخص مؤهل من حيث المعرفة والخبرة للتوصل لرأي يتصف بالعقلانية وهناك متطلبات تقليدية وهي:

- صعوبة الموضوع لهيئة المحكمة لأن يكون مسألة طبية أو نفسية أو ما شابه ذلك.
- الخبير يجب أن يكون مؤهلاً بشكل تام لمساعدة في فهم الموضوع بشكل جيد.
- الدليل الذي يقدمه شاهد الخبرة يتطلب التمتع بمصداقية علمية ومحبولة من طرف المختصين في المجال.

4- علم النفس وتحقيقات الشرطة:

تختلف الخدمات النفسية المقدمة لرجال الشرطة من دولة لأخرى وفي الدول الغربية نجد اهتماماً بهذا الجانب سوار في اختيار العناصر أو أثناء التدريب وخلال عمليات التدخل في حالات احتجاز الرهائن والأزمات والكوارث، إضافة إلى الخدمات الإرشادية.

5- التعامل مع مسرح الجريمة وملفات المتهمين:

يتمثل الهدف الأساسي من وراء إنشاء ملف خاص بالمتهم من خلال الاعتماد على مسرح الجريمة في جمع المعلومات والأدلة هو التعرف على هويته من خلال استعمال تلك المعلومات فيلجأ رجال الشرطة إلى الاستعانة بعلماء النفس لإعطاء تفسيرات أفعال المتهم غير المعروف في القضية، ويحتوي ملف القضية على الأغلب على معلومات مادية وغير مادية تشمل مكان الجريمة وهوية الضحية وجود الأدلة وسلوك المتهم قبل وبعد الفعل من أجل التوصل إلى الدافع للجريمة، كل هذه المعلومات تولد مجموعة من الفرضيات حول هوية المتهم من خلال الاستدلال المنطقي ومقارنة الجريمة بجرائم أخرى لمعرفة التشابه ثم إعادة تركيب وبناء الجريمة على أساس أنها حدث سلوكى وبعدها يتم صياغة الفرضيات ذات العلاقة بالدافعية، وبالتالي تكوين فرضيات نمطية حول هوية المتهم.

6- استجوابات الشرطة:

عملية استجواب المتهمين تهدف إلى الحصول على الاعتراف بارتكاب الجريمة وعادة ما يقوم بهذه العملية رجال مدربون يمتلكون الأساليب الفاعلة لتحقيق ذلك، ويصف كل من أرنج و هلقدورف (Irving et Hilgendorf, 1990) عمليات الاستجواب بأنها مجموعة من العمليات التي يمكن وصفها بتلاعيب المحقق بالمتهم من خلال التأثير على قراره وإبراز التكالفة والمنفعة من وراء الاعتراف كاستخدامه كشاهد أو حصوله على مكافأة، وكل هذا يعتمد على عوامل عديدة كتدريب المحقق وذكائه وخبراته وتأثير البيئة ومكان الحجز الذي يتم فيه الاستجواب والمدة القانونية المعطاة للمحقق وغيرها من العوامل.

ويعتمد المحققون على علامات وحركات لتحديد مدى صدق المتهم أو محاولة خداعه للمحققين كحركة العينين ونبرة الصوت وبعض الأجهزة التي تقيس الأنماط الفيزيولوجية والتغيرات التي ترافق الاستجواب، وفي السنوات الماضية تم الاعتماد على العديد من الاختبارات التي تضاربت الآراء حول مدى فاعليتها والاعتماد عليها في التحقيقات.

7- المساعدة في مجال الضحايا:

- من خلال تقييم ومعالجة ضحايا الجريمة أو الشهود في الجريمة.
- التقييمات النفسية لضحايا إصابات المادية الشخصية كحوادث السيارات.
- تدريب القائمين على خدمة الضحايا والقدرة على التعامل مع ردود الفعل النفسية لضحايا الاجرام كاضطراب ما بعد الصدمة.
- دعم وتكوين الأشخاص الذين يقدمون خدمات إعلان الموت.

8- دراسة العوامل النفسية التي لها علاقة بالدعوى الجنائية : (الأشخاص)

1-8- نفسية القاضي:

يتم دراسة نفسية القاضي حسب (Blatier C. 2018) عند تقديره الأدلة وتحديد العقوبة للتعرف على ما قد يساور نفسه من تحيز لأشعوري للمتهم أو الضحية، فقد تتشابه بعض الظروف التي أحاطت بالقاضي بالماضي أو تحيط به، مع ظروف الضحية قد ينحاز

لاشعورياً إليه مما يجعله أكثر ميلاً للاقتناع بالأدلة التي تكون في صالحه وعدم الاقتناع بما يكون ضده، كما يميل إلى تشديد العقوبة عند تحديدها في حدود سلطته التقديرية ويحدث العكس إذا تشابهت ظروف القاضي مع ظروف المتهم.

ويحدث التحيز بحكم التشابه في الظروف وتحدد الظاهرة النفسية التي تسمى بالتقصد، ومن جهة أخرى قد يكون التحيز بدافع آخر كمصلحة ذاتية في نفسه أو عاطفة اجتماعية أو وطنية أو قومية مما يجعله يميل للاقتناع بما يرد من أدلة لصالح الطرف الذي انحاز إليه وعدم الاقتناع بما يرد منها ضده فيدخل بذلك بعدها الحكم الذي يصدره لذلك يقتضي أن يكون القاضي حذراً من الانحياز اللاشعوري.

8-2- نفسية ممثل الادعاء العام:

يعتبر الادعاء العام أو النيابة العامة هو الجهة الممثلة للمجتمع ولصالح الحقيقة وليس تمثيل الاتهام وحده كما هو شائع تتمثل مهمته في التدقيق والتحري عن الحقيقة سواء أظهرت في أدلة الإدانة أم أدلة البراءة ويجب أن يحاول إلا تطغى لديه نزعة الاتهام على نزعة البحث وتأكيد الحقيقة، ويعمل على عدم إفلات المتهم وحماية الأبرياء دون الانحياز اللاشعوري للمتهم أو للضحية.

8-3- نفسية المتهم:

يلاحظ على المتهم بعض الأعراض مثل التوتر الشعوري وضيق الصدر وحدة الأقوال والحركات من جهة وظاهرة الحرص على حبّ خطبة الدفاع، وهاتان الظاهرتان تعتبريان كل من المتهم المذنب المتوجس من اكتشاف أدلة إدانته كما تعتبريان البريء المتحرّز القلق مما تخبيه له الأقدار، وتتدخل لتحديد شدة الظاهرتين عوامل أخرى كطبعه الذاتية ومدى استعداده للإيحاء الذاتي ومقدار صبره واتزانه، ويجب أن ينصب اهتمام القاضي والمحقق على محاولة استخلاص مدى صحة أقوال المتهم من حالته النفسية معأخذ الظاهرتين السالفتي الذكر بعين الاعتبار.

4-8- نفسيه المحقق:

دور المحقق هو البحث عن الحقيقة وليس البحث عن أدلة الإدانة لوحدها كما يشيع عنه وكما يسعى ليصل إلى أدلة الإدانة فهو يسعى أيضاً للتوصل إلى أدلة البراءة، وهو بدوره بنبغي عليه الحذر من قضية الانحياز اللاشعوري سواء تجاه المجرم أو الضحية.

5- نفسيه الضحية:

تهدف دراسة الضحية إلى معرفة درجة تأثره بالأضرار اللاحقة به في التحام بدعواه على المتهم أو عما إذا كانت لديه دوافع أخرى لا علاقة بها بالجريمة لتوجيه التهمة جزافاً على المتهم لأسباب مختلفة.

6- نفسيه الشاهد:

من خلال دراسة نفسية الشاهد يمكن التعرف إلى حد ما على مدى صحة أقواله ومدى قوة ذاكرته وما قد يشوب إدراكه من أخطاء، وهناك عوامل قد تؤثر على شهادته كمدى تركيز انتباذه في الواقعه والتدقيق فيها والإحاطة بها وليس إغفال الشاهد لأمر منه كتماناً دائماً فقد يرجع على عدم إحاطته بالجزء الذي أغفله أحياناً.

7- نفسيه المبلغ:

إبلاغ السلطة القضائية بالجريمة قد يكون من قبل المتهم نفسه في بعض الظروف أو من شخص لا علاقة له بالجريمة أحياناً وإن كان الإبلاغ واجباً اجتماعياً مفروضاً على كل فرد في المجتمع يتفاوت مدى أدائه بين الناس حسب مدى الوعي الاجتماعي لكل منهم.

8- نفسيه المحامي:

المحامي بوصفه المساعد للمتهم بما يملكه من ثقافة قانونية يعتبر ذات علاقه بالدعوى الجنائيه فهو يدافع عن المتهم البريء لإثبات براءته ويدافع عن المتهم المذنب لتخفيض عقوبته عن

جريمة صارت أمرا واقعا، وعليه أن يلتزم في دفاعه معطيات الحق مقتنعا بما يقوله في سبيل أن يقنع الآخرين.

9- استعمال الوسائل النفسية الحديثة في التحقيق الجنائي:

9-1- جهاز كشف الكذب:

من أجل دراسة نفسية المتهمين والشهود للكشف على مدى صحة الأقوال التي يدللون بها توصل العلماء إلى صنع جهاز كشف الكذب المسمى بوليغراف Polygraph من أجل رصد وتسجيل آثار الانفعالات النفسية للمتهمين والشهود خلال الاستجواب، لأن الشخص الذي يحاول تغيير الحقيقة يعاني الارتباك في تعبيره العادي مع اختلال في الوظائف الفيسيولوجية البعض أجهزة جسمه من جراء الانفعالات النفسية التي تتعريه عند تغييره للحقيقة، ولا يمكن الاعتماد عليه مطلقا وإنما يتم الاستدلال من خلال النتائج المتحصلة بواسطته للوصول إلى احتمالات قد تكون صحيحة غالبا وذلك نظرا لاختلافات الفردية بين الحالات.

9-2- علم نفس الأدلة:

يستخدم هذا المفهوم للإشارة إلى تطبيق علم النفس على القانون بشكل عام ويرى كل من العالمين كونلي ومكيلير (Connolly et Mckellar, 1963) أن علم النفس الأدلة يهتم بتطبيق علم النفس على الإجراءات المتخذة في المحاكم وتحقيقات الشرطة بمعنى دراسة السلوك ضمن الأطر القانونية، بينما يرى بارتل وبارتل (Bartol et Bartol, 1987) لأن علم النفس الأدلة ما هو إلا بحث في السلوك المرتبط بالعمليات القانونية بما في ذلك السلوك الجنائي والممارسات المهنية داخل النظام القانوني، فيمكن القول أن تقاطع العلوم الاجتماعية مع القانون يسهل من مهام رجال القضاء والمحامين ورجال الشرطة وبهذا يهتم علم النفس الأدلة بتطبيق المعارف والاختبارات النفسية من أجل التأكد من صحة المتهم النفسية والعقلية.

10- مهام الأخصائيين النفسيين في نظام العدالة الجنائية:

يتشابه دور الأخصائي في نظام العدالة مع دوره في المستشفيات العقلية ويمكن تلخيصها كالتالي:

1-10-التقييم:

عملية تقييم الحالات تهدف إلى معرفة اتجاهاته ومعتقداته وخصائصه الشخصية وعلاقتها بالجريمة وبهذا يجب الاعتماد على اختبارات تتميز بالصدق والثبات حتى يتم ضبط خصائصه وتقديم ما يحتاجه من توجيه وعلاجات فردية أو جماعية، كما تعتبر عملية التقييم جد مهمة لتصنيف الحالات الخطيرة ووضعها في أماكن مخصصة.

2-10-العلاج:

يعتبر العلاج والخدمات النفسية أمرا ضروريا للتغلب على الصعوبات والمشاكل النفسية لهذا يجب أن تكون توجهات مراكز العقاب والإصلاح ذات توجهات علاجية وليس عقابية.

3-10-التأهيل:

تعتبر مراكز التأهيل والإصلاح أماكن مغلقة وأمنة تخضع لقوانين وتعليمات صارمة ويحاول الأخصائيون النفسيون العاملون في هذه المراكز تحسين الظروف النفسية للنزلاء وكذا الظروف الحياتية من خلال تقديم الخدمات النفسية المباشرة والإرشاد والتدريب وتصميم البرامج والوقاية بما يعود بالنفع على النزلاء والعاملين معا.

4-10-البحث العلمي:

يعتبر البحث العلمي من الأدوار الأساسية التي يقوم بها النفسيون وقد يتم توجيه الدور البحثي على المستوى الفردي أو الجماعي لاقتراح السياسات الجنائية المناسبة.

المحاضرة العاشرة: أدوات التقييم في علم النفس الإجرام:

من مهام علم النفس في هذا المجال نجد إجراء الاختبارات وتقييم الشخصية وقد يشارك أحياناً في عمليات الإرشاد الجماعي وتدريب الآخرين للقيام به ومن بين الاختبارات التي يجريها نجد اختبارات الذكاء واختبارات الشخصية، ذلك أن الاختبارات هي أدوات رئيسية في المجال النفسي، ونلاحظ أن أدوات البحث تتتنوع من دولة لأخرى حسب اهتمام الدولة بهذا العلم ومقدار الإمكانيات المتوفرة كما وكيفاً.

1- أساليب جمع البيانات:

في مجال علم النفس الإجرام يتم استخدام أساليب البحث التي تستخدم في علم النفس بوجه عام مع توظيفها بما يناسب طبيعة الظاهرة الإجرامية أو السلوك الجانح والمنحرف ومنها:

1-1- المقابلة:

هي علاقة مهنية ديناميكية تتم وجهاً لوجه مع الشخص موضوع الدراسة بهدف الحصول على بيانات ومعلومات فيما يتعلق بأحداث وقعت للردد، وفيها مجموعة أسئلة ووحدات حديث يوجهها طرف معين إلى طرف آخر حسب طريقة معينة للحصول على معلومات أو سمات شخصية أو حتى من أجل التأثير في هذا السلوك، والمقابلة قد تكشف عن جوانب معينة ذات أهمية في شخصية الأفراد لا يمكن الوصول إليها بالوسائل الأخرى فسلوك الفرد خلال المقابلة وإجاباته على الأسئلة وما يبديه من ملاحظات أو أقوال أو من تعابيرات غير لفظية كل ذلك من شأنه أن يبرز بعض خصال الشخصية المهمة في العملية الجنائية، ويمكن تصنيف المقابلة حسب الهدف منها إلى نوعين أساسيين الأول المقابلة الاستفهامية التي يسعى القائمون عليها إلى فهم قدر معين من المعلومات عن خصال الشخصية أو إلى رسم صورة ذهنية مفصلة عنها، أما الثاني فيطلق عليه المقابلة العلاجية وهو ما يهدف به الأخصائي النفسي إلى التأثير في عدد من العمليات النفسية لدى بعض المجرمين ذوي الاضطرابات السلوكية للتخفيف من حدة هذه الاضطرابات.

➢ المقابلة المعرفية:

استخدم الباحثون تقنية المقابلة المعرفية لمساعدة الشهود في تقديم إفادتهم بطريقة موضوعية وصادقة فقد كانت الطريقة التقليدية المعروفة لرجال الشرطة والمحامين تتطلب إعطاء الشاهد الوقت الكافي للتفكير بالواقعة وتذكر تفاصيلها ويتبعون هذا بعدد من الأسئلة المحددة للحصول على المعلومات المطلوبة، وقد حسنت إستراتيجية المقابلة المعرفية فرص التذكر بنسبة 70-40 % مقارنة بالطريقة القديمة وتحتاج هذه الإستراتيجية القيام بالإجراءات التالية:

- ✓ يطلب من الشاهد إعادة التفكير بعناصر الحادثة مثل الأصوات والروائح والمشاعر التي سادت في ذلك الوقت.
- ✓ يطلب من الشاهد تذكر الحادثة بطريقة غير متسلسلة زمنياً أو عكسية.
- ✓ يطلب من الشاهد تذكر جميع عناصر الحادث بغض النظر عن أهمية كل عنصر.

ومن خصائص هذه الإستراتيجية في التذكر أنها تسمح للشاهد بمراجعة الحادث دون تدخل الأسئلة التي توجه الذاكرة حسب طبيعة السؤال وتترك الحرية للتذكر الحر المنظم والموجه بطريقة غير مباشرة.

1-2- الملاحظة:

في علم النفس الإجرام تلعب الملاحظة دوراً فعالاً وتحتاج إلى الأخصائي أن يلاحظ الحالات ويسجل كل ما يصل إليه من معلومات، تقوم الملاحظة بدور أساسي في تقدير سمات الشخصية سواء كان ذلك في عيادة نفسية أو في مركز توجيه أو في السجون أو في مكتب توظيف أو في مواقف الحياة الطبيعية، وهذا من خلال موافق يتم ترتيبها بحيث يمكن من خلالها ملاحظة السلوك المراد قياسه.

❖ الملاحظة البسيطة:

تستخدم الملاحظة من هذا النوع من أجل جمع المعلومات حول الحالة موضوع البحث، من خلال مشاهداته ومراقبته دون استخدام معدات أو أجهزة فنية.

❖ الملاحظة العلمية المنظمة:

في هذا النوع من الملاحظة يستعين الفاحص بأجهزة ومعدات تساعده على جمع المعلومات لأجهزة التصوير والقياس والتسجيل والتحليل، وهي منظمة وليس عرضية.

2- الاستخبارات:

هي نوع من المقابلة المقتننة يتكون كل منها من مجموعة من الأسئلة أو العبارات التقريرية المطبوعة على بعض الأوراق غالباً يجيب عنها المبحوث بالكتابة أو شفويًا في ضوء احتمالات أو فئات للاجابة محددة سلفاً بالنسبة لكل سؤال وهذا في موقف قياس فردي أو جماعي، وتدور أسئلة الاستiciar أو عباراته حول جوانب تتعلق بسمات شخصية المبحوث أو سلوكه في المواقف الاجتماعية ويجب عنها المفحوص طبقاً لاستبصاره بمشاعره وانفعالاته واعتقاداته وسلوكه الماضي أو الحاضر بهدف الكشف عن جوانب أو خصال معينة من شخصيته أو الحصول على بعض المعلومات الخاصة به.

3-1 الإحصائيات:

تعتبر الإحصائيات التي تسجلها الشرطة والمصالح القضائية ركيزة أساسية في محاولة فهم وتفسير الظاهرة الإجرامية والتعرف على مختلف جوانبها ويمكن من خلالها الوقوف على مدى انتشار الجريمة وتوزيعها عبر مختلف المناطق، والتقدير النسبي لمدة زيادة حالات السلوك الإجرامي أو نقصانها وخصائص الأشخاص الذين يرتكبون الجرائم وهي نقطة البداية في الكثير من الدراسات.

4-1 الاختبارات النفسية:

أنواع أدوات التقييم النفسي للصحة العقلية والسلوكية: يمكن استخدام أدوات التقييم لمساعدة المرضى سواء كانوا صغار وكبار في العديد من مشكلات الصحة العقلية والسلوكية، فيما يلي أنواع من أدوات الصحة النفسية للمجرم.

٤-١- أدوات تقييم القلق :

يمكن أن تساعد أدوات تقييم القلق في تحديد نوع القلق الذي ترتبط به أعراض المريض ارتباطاً وثيقاً، بالإضافة إلى شدة تلك الأعراض، مثل مقياس ضغط وقلق الاكتئاب (DASS) وجهاز فحص اضطرابات القلق المعمم (GAD-7) ومقياس تقييم قلق هاملتون (Zung) ومقياس القلق من .

٤-٢- أدوات تقييم الإدمان :

هناك العديد من الأدوات المتاحة لجميع أنواع الإدمان، بما في ذلك الإدمان على المخدرات والكحول والقمار، تشمل أدوات تقييم الإدمان المفيدة مؤشر شدة الإدمان (ASI) وموجز مراقبة الإدمان واختبار فحص تعاطي المخدرات (DAST) واختبار تحديد اضطرابات تعاطي الكحول.

٤-٣- أدوات تقييم اضطرابات المزاج :

نظراً لتنوع أعراض اضطرابات المزاج قد تظهر أعراض متشابهة، يمكن استخدام أدوات التقييم المساعدة في تحديد الاضطراب الذي يتوافق معه المريض بشكل وثيق، على سبيل المثال يمكن استخدام استبيان اضطراب المزاج ومقياس الطيف الثنائي القطب جنباً إلى جنب؛ ذلك للمساعدة في تحديد ما إذا كان المجرم يعاني من أعراض الاضطراب الثنائي القطب بدلاً من اضطراب الشخصية الحدية .

٤-٤- أدوات تقييم الاكتئاب :

يعاني كل مصاب بالاكتئاب من أعراض تختلف من شخص لآخر، يمكن أن تساعد أدوات فحص الاكتئاب في توجيه الجلسات أو الاختبارات نحو احتياجات المصاب الخاصة، منها: مقياس اكتئاب (Zung) الذاتي .

٤-٥- أدوات تقييم اضطرابات الشخصية

:أداة شائعة لاضطراب الشخصية هي مقياس التقرير الذاتي لـ (ADHD) اضطراب نقص الانتباه مع فرط النشاط للراشدين .

٤-٦- أدوات تقييم الانتحار والصدمة النفسية :

إذا كان يظهر على المجرم علامات التحذير من الانتحار، فإن أدوات التقييم مثل مقياس كولومبيا لتصنيف خطورة الانتحار يمكن أن تساعد في قياس شدة تلك الاتجاهات، أما الصدمة فلها عدة فئات فرعية، هناك أداتان شائعتان لتشخيص الصدمات النفسية هما، قائمة أعراض اضطراب ما بعد الصدمة ومقاييس كيسيلر للاضطراب النفسي .

٤-٧- أدوات تقييم اضطرابات الأكل :

مقاييس تشخيص اضطرابات الأكل مفيدة عند التعامل مع حالات الاشتباه في فقدان الشهية أو الشره المرضي أو اضطراب السمنة.

٤-٨- أدوات تقييم الصحة السلوكية :

تم تصميم تقييمات الصحة السلوكية لتوفير رؤية أفضل للحياة اليومية والاتزان النفسي والأنشطة اليومية والعادات وغيرها. أدوات تقييم الصحة النفسية ليست فقط للراشدين، هناك العديد من أدوات الفحص المساعدة في تشخيص وعلاج الأطفال والشباب، مثل مقياس القلق والاكتئاب للأطفال (RCADS) وجّرد فحص الأحداث الصادمة للأطفال (TESI-C) ، كذلك استبيان المزاج والمشاعر (MFQ) ومقاييس أعراض اضطراب ما بعد الصدمة لدى الأطفال وجهاز الفحص الموجّه نحو حل المشكلات للمرأهقين (POSIT) ، أيضاً قائمة مراجعة أعراض الأطفال (PSC).

٥- الاختبارات الاسقاطية:

هي الاختبارات التي يمكن بواسطتها الكشف عن دوافع الفرد ورغباته وحاجاته باستخدام مثيرات مختلفة حيث يقوم الفرد بتفصيلها.

1-6- الاختبارات الموضوعية:

كالاختبارات التي تقيس القدرات العقلية والذكاء والذاكرة التي تطبق إما بصورة فردية أو جماعية .

1-7- اختبارات التداعي اللفظي:

هي وسيلة نفسية أخرى ابتكرها العلماء لمساعدة المحقق في تحقيقاته مع المتهم والمقصود بالداعي اللفظي هو أن لفظا ينبه في الذهن لفظا آخر على أساس تداعي المعاني وهو تنبيه الأفكار أو الخواطر بعضها بعضاً لسيق ارتباطها في العقل برابطة فكرية مشتركة بسبب التلازم أو التعاقب أو التشابه، ونجري الاختبار من خلال الطلب من الشخص المشتبه به أن يلفظ أول كلمة ترد إلى ذهنه بعد أن يسمع كل كلمة يسمعها من الكلمات التي يقرؤونها له في قائمة تضم 100 كلمة 30 منها متعلق بالجريمة والأخرى لا علاقة لها بتلك الجريمة، على أن يكون جوابه بأسرع ما يستطيع فتسجل الأجوبة مع الزمن المستغرق للإجابة فإذا تبين أن الأجوبة لها علاقة بالجريمة فذلك يدل على صلة الشخص بها.

ونجد التحقيقات الجنائية تعتمد على بعض الوسائل كجهاز كشف الكذب وهو يساعد في الكشف على صحة الأقوال التي يدللي بها مختلف الأفراد خلال التحقيق وقد توصل العلماء إلى صنع هذا الجهاز المسمى بوليغراف المعد لرصد وتسجيل آثار الانفعالات النفسية من حزن وسرور وغضب للمتهمين والشهود خلال استجوابهم، مما قد يكشف إلى حد كبير عن صدقهم أو تزييفهم للحقائق فالشخص عندما يحاول تغيير الحقيقة يعاني الارتباك في التعبير العادي مع اختلال الوظائف الفيسيولوجية لبعض أجهزة جسمه من جراء الانفعالات النفسية التي تعيّره عند تغيير الحقائق، فتتولد لديه آثار عضوية تختلف تبعاً لتباين تلك الانفعالات.

كما توجد وسائل أخرى تستخدم في التحقيقات كالعقاقير المخدرة وإن كان استخدامها محل خلاف فتجده أغلب الآراء إلى عدم جواز ذلك باعتباره وسيلة إكراه بينما يرى البعض جوازها في الجرائم الخطيرة عندما تقفل الوسائل الأخرى خاصة عندما يلجأ المجرم إلى التضليل والتصنع، تتمثل هذه الوسيلة في استخدام مواد مخدرة يتم خلال هذه الفترة تخدير

المتهم وانتزاع المعلومات منه تحت تأثير المخدر حيث يضعف تحكمه في إرادته ويجعله أكثر استعداداً لقبول الانقياد وأكثر رغبة في المصارحة.

2- دراسة الحاله:

تستخدم دراسة الحاله بشكل خاص في علم النفس الإجرام ويكون المجرم هو الوحدة الأساسية لموضوع الدراسة التي تشمل كل الخصائص النفسيه والعضويه والظروف الاجتماعيه للمجرم ويتناول الباحث حالة الفرد ويخضعها للدراسة التفصيلية ليتعرف على حياة المجرم في الماضي والجرائم التي ارتكبها والظروف المرافقه لها والآثار المترتبه عليها وفضلاً عن هذا يجري الباحث فحوصاً مختلفة ومتنوعة للمجرمين تشمل على ما يلي:

2-1- الفحص الطبي العام:

يتناول هذا الفحص جسم المجرم والوقوف على صحته الجسمية والعاهات لديه وفي حالة وجود عجز جسمي نبحث في تأثيره على تكوين السلوك الإجرامي، مع دراسة مراحل النمو الطبيعي وغير الطبيعي لمختلف الوظائف العضوية لجسم الحاله إضافة إلى فحص الحاله العقلية.

2-2- الفحوص البيوكيميه:

دراسة وظائف الغدد الصماء ومدى تأثير إفرازاتها الهرمونيه على تكوين السلوك الإجرامي.

2-3- الفحوص العصبية:

فحص الجهاز العصبي للمجرم حيث أثبتت الدراسات وجود علاقة قوية بين الجهاز العصبي للإنسان وسلوكه.

2-4- الفحوص النفسيه:

فحص الحاله النفسيه للمجرم.

5-2- الفحوص العاطفية:

للتعرف على مدى قدرته الاحتمالية نتيجة ما يواجهه من قيود وضغوط اجتماعية عندما يريد تحقيق رغباته وميوله وفي حالة أعيق عن تحقيق هذه الرغبات تظهر ردود فعل المجرم على شكل اعتداء عنيف على الآخرين وعلى الذات وبهذا توجد ضرورة فحص الجانب العاطفي وتظهر درجة تمرده على القيم والقيود الاجتماعية وعلى القانون والأعراف والتقاليد السائدة في المجتمع.

6-2- الظروف الاجتماعية والاقتصادية للمجرم:

القيام بتحقيق اجتماعي يتناول فيه شخصية المجرم وحالته المادية والأسرية والاجتماعية.

المحاضرة الحادية عشر: خصائص المختص النفسي الموظف في مجال علم الاجرام:

١- تاريخياً:

قد وضعت الجمعية البريطانية لعلم النفس عام 1994 عدداً من الشروط التي ينبغي توافرها لدى المختصين في علم النفس الإجرام قبل الاعتماد عليه ومنها:

- ❖ أن يمتلك المختص إطاراً نظرياً يحدد أسس الممارسة العملية للمختص وينسجم مع فهم دقيق لسلوك الجريمة والقوانين والأنظمة في الجهاز القضائي السائد.
- ❖ أن يكون على وعي وفهم واقعي لمساهمة علم النفس التطبيقي في المجال الجنائي القضائي من حيث:
 - علم النفس وعملية التحقيق الجنائي.
 - علم النفس ونظام العدالة.
 - علم النفس وإجراءات التوقيف والاحتجاز والمؤسسة العقابية.
 - علم النفس وعمليات معالجة وإرشاد المجرمين والضحايا.
 - الفهم الدقيق لعلم النفس في تعامله مع المجرمين سواء كانوا مضطربين نفسياً أو غير مضطربين، الضحايا من كافة الشرائح العمرية، الشهدود كباراً وصغاراً، المحققين في الشرطة وكافة المهن الأخرى ذات العلاقة بالجريمة.
 - الفهم الجيد لعلم النفس القضائي من حيث مطالب تقييم المجرمين والمشتبه بهم، عمليات التحقيق والادعاء والدفاع، اتخاذ القرارات من حيث تبرئة المتهم أو تجريمه والحكم والمؤسسة العقابية وإعادة التأهيل، المعايير التي تحكم إعطاء الشهادات وكتابة التقارير، امتلاك الخبرة الواسعة في مجال علم النفس الجنائي.

2- الدور الاصلاحي في الجزائر: حسب المديرية العامة لإدارة السجون و إعادة

الادماج:

الرعاية النفسية:

الممارسة العيادية في المؤسسة العقابية عبر الأخصائيين النفسيين العياديين، مع أخذها بالبعد الإجرامي كإشكالية أساسية في تحقق الموازنة الأمنية في الوسط العقابي و المجتمع ككل، تتبنى استراتيجية وقائية و علاجية و إصلاحية، تصب كلها في منحى إعادة إدماج المحبوس.

فهي تسعى لأجل ذلك، إلى إيجاد الحل الوسط للمواقف المهنية المختلفة، حول تسخير حالة المحبوس (مفحوص، مجرم) والتفاوض المستمر لتوفير محيط علاجي إصلاحي يجعل المحبوس يشعر من أنه ليس موضوع حراسة، بل هو موضوع لفهم و المساعدة.

كما تعمل على تغطية الطلبات المفصح عنها و الكامنة للمحبوبين بجميع فئتهم العمرية (أطفال، مراهقين، راشدين، و مسنين) من خلال توظيف كل المعارف النفسية من تقنيات و وسائل فحص و علاج هي مصادق عليها من طرف الاتحاد الدولي لعلم النفس العلمي.

و مزيدا من التوضيحات حول أدوار الرعاية النفسية للمحبوب، لأن يتجاوز حالة الضغط والإحباط و المعاناة و يستمر في الجانب الإيجابي لبنيته النفسية، جاءت كالتالي:

الدور الوقائي:

جد هام و يمس كل فئات المجتمع العقابي طيلة مراحل السجن و يتمثل في:

- الوقاية من الصدمة النفسية.
- الوقاية من الآثار السلبية للبيئة العمرانية للمؤسسة العقابية.
- ضيق المجال المكاني و اختلال في مفهوم الزمان.
- انغلاق حسي يؤثر على كل وظائف الحواس.

- الوقاية من الهوية السلبية و التكيف السلبي (الانحلال في الثقافة التحتية للمحبوس)
- الوقاية من صدمة الخروج.
- برنامج تحسسي حول المشاكل العلائقية بين المحبوس و عائلته.

الدور الإرشادي و المسابير النفسية:

المحبوس بحكم معاناته المستمرة و مواجهته لعدة وضعيات ضاغطة و مواقف صراعية، فهو يحتاج إلى هذا التدخل النفسي طيلة مدة عقوبته، بغرض إرشاده للوصول إلى أنساب القرارات في الحاضر و المستقبل.

الدور العلاجي:

العلاج النفسي لا يستعمل لكل فئات المحبسين بل يطبق على الفئات التي تعاني من مرض نفسي وقبل تطبيقه يجب اتباع الخطوات التالية:

- تحديد الحالات المستهدفة من خلال تقييم مستمر، فقد لا تظهر الأعراض المرضية في اللقاء الأول.
- فهم محتوى الطلب المقدم (الشكوى) وتحديد أي نوع من المساعدة يحتاجها المحبوس.
- تقييم العلاج كمرحلة أساسية لمدى فعاليته في تطور الحالة نحو الأفضل.
- تحديد آثار العلاج على المدى القصير و على المدى البعيد.

الدور الاصلاحي (البعد الإجرامي):

السلوك الإجرامي ليس بالضرورة سلوكاً ينتمي إلى سجل العصاب أو الذهان وإن اتفقا في الأسس الدينامية للتركيب النفسي المختل لكل منهما و من خصائص هذا السلوك ما يلي:

- سلوك الجانح تعبير فعلي في البيئة عن الصراع النفسي والدافع المكبوتة تجعل من المجرم أشد خطورة من المريض النفسي.

- لا توجد شخصية إجرامية بالتأكيد ولا يمكن أن تكون خاصية ثابتة للشخص ذاته، توجد سمات و عوامل الشخصية الإجرامية ومنه فإن الانحراف هو مناسبة لدراسة الشخصية.
- يعتمد الأخصائي النفسي في دراسته على نفس خطوات دراسة الحالة للمنهج العيادي، تاريخ الإجرام، تشخيص طبيعة المجرم، مدى خطورته و تقييم مدى قابليته للتغيير و الإدماج.

الرعاية الاجتماعية:

الرعاية الاجتماعية من خلال المساعدين الاجتماعيين تشكل محور النشاطات التأهيلية و الإنسانية في المؤسسات العقابية، إذ تلعب دوراً فعالاً في حل أو الحد من المشكلات التي يعاني منها المحبوسين في مختلف المجالات (عائلية، اجتماعية، إدارية، قانونية، طبية و مادية) سواء كانت داخل المؤسسة العقابية أو خارجها، كل بقصد مساعدتهم على التكيف مع بيئتهم الاجتماعية و كسبهم القدرة على التواصل السليم و الآمن مع أسرهم و المجتمع بعد الإفراج. و من خلال ما تقدم ذكره، فإن أوجه التكفل بالمحبوسين و الوصل ما بينهم و ذويهم، تتأنى بعمل المساعدين الاجتماعيين على:

- مقابلة المحبوسين بناءً على طلبهم أو بتوجيهه من طرف مصالح المؤسسة العقابية للتکلف بانشغالاتهم الاجتماعية.
- إعداد تقارير حول الحالة الاجتماعية للمحبوسين طالبي الاستفادة من أنظمة إعادة الإدماج،
- حضور اجتماعات لجنة تطبيق العقوبات ولجنة التكفل بالمحبوسين المدمنين،
- المشاركة في البرامج العلاجية المتخصصة للتکلف بالمحبوسين العنيفين، الانتكاسيين، المدمنين، النساء و الأحداث،
- القيام بمخالف المساعي للتکلف الاجتماعي بالمحبوسين (مراسلة و التنقل إلى مختلف الجهات الإدارية لطلب الإعانت، أو لتشكيل ملفات للمحبوسين، مديرية النشاط الاجتماعي.....)،

- مساعدة المحبوبين في القيام بالإجراءات الإدارية لتكوين ملفات إدارية،
- التدخل لحل المشاكل العائلية للمحبوبين،
- مقابلة أهالي المحبوبين أو الاتصال بهم هاتفيا كلما دعت الضرورة إلى ذلك،
- الاتصال بعد إعلام مدير المؤسسة بذوي المحبوبين الذين يعانون من انقطاع أو انعدام زيارة ذويهم مع فتح سجل لمتابعة هذه الاتصالات.

المحاضرة الثانية عشر : الخبرة القضائية والأخصائي النفسي في نظام العدالة

1-1- الخبرة القضائية الخبرة:

تأمر بها المحكمة للمرة الأولى حينما ترى الضرورة لها بهدف الاستعانة بها للتمكن من فهم مسألة فنية أو تقنية، يصعب عليها فهمها أو عندما تتوفر في قضية مطروحة عليها للفصل فيها ظرف تقني أو فني أو علمي معين فتقوم بإسنادها لخبير أو عدة خبراء حسب طبيعة وأهمية الخبرة المطلوبة.

2-1- الخبرة المضادة:

إذا رأى القاضي بأن الخبير الفرد أو مجموعة الخبراء لم يستطيعوا الفصل في القضية فهو يطلب النوع الثاني من الخبرة إما لعدم وجود الحل أو التناقض في التقارير، فيلجاً القاضي إلى خبرة أخرى يلتزم فيها الخبير المكلف بالمهام نفسها المسندة سابقاً.

3-1- الخبرة الجديدة:

هي تلك التي يطلبها القاضي عندما ترفض نهائياً الخبرة الأولى لأي سبب من الأسباب كالبطلان مثلاً أو وجود خلل أو عيب فيها كافتقارها للمعلومات المطلوبة.

4-1- الخبرة التكميلية:

هي تلك التي تأمر بإنجازها هيئة المحكمة عندما ترى نقصاً واضحاً في الخبرة المقدمة إليها وأن الخبير لم يجب على محمل الأسئلة والاستفسارات أو لم يتطرق إلى كل النقاط الفنية التي عين من أجلها، فيأمر القاضي باستكمال النقص الملحوظ في تقرير الخبرة.

قام المشروع الجزائري برصد مجموعة من الآليات القانونية التي تساعد القاضي في البحث عن الحقيقة القانونية وجمع الأدلة وصولاً إلى إصدار الحكم القضائي ومن بين هذه الآليات ما يعرف بالخبرة القضائية التي نص عليها في قانون الإجراءات الجزائية في الباب الثالث الفصل الأول القسم التاسع انطلاقاً من المواد 143 إلى 156، كما تناولها المرسوم التنفيذي

رقم 95-310 الذي ينظم مهنة الخبير، فمن بين القضايا المعروضة في المحاكم ما يحتوي على مسائل تقنية وعلمية معقدة ليست من اختصاص القاضي فيحتاج فيها للمساعدة من طرف الخبير القضائي الذي يعتبر بمثابة مستشار فني للقاضي يقوم بالمهام الموكلة إليه تحت عنوان الخبرة القضائية.

الخبرة القضائية هي طريقة من طرق الإثبات يتم اللجوء إليها لاكتشاف دليل أو تعزيز أدلة قائمة فهي إجراء جنائي قد يأمر به قاضي التحقيق أو قاضي الحكم لمعالجة قضية أو مسألة ذات طابع فني أو تفني يقوم بها الخبير وتكون لإثبات جريمة أو لنفيها.

فهي استشارة فنية يستعين بها القاضي في مجال الإثبات لمساعدته في تقدير المسائل التي تحتاج إلى معرفة فنية أو إدارية أو علمية لا تتوفر لدى الهيئات القضائية كما بلجأ إليها الأطراف أو الخصوم المتنازعة في الدعوى، الخبرة القضائية تقتصر على المسائل الفنية دون المسائل القانونية التي تبقى من اختصاص القاضي.

2- الشهادة الجنائية للأطفال:

تشير الدراسات النفسية في هذا المجال إلى:

► أن الموقف الانفعالي الذي تثيره الواقعة الجنائية يؤثر تأثيراً شديداً على الطفل سواء كان الطفل هو الضحية أو كان من أحد الشهود.

► الشهادة الجنائية للأطفال تتأثر بشكل عام بخصائص الأطفال كخجلهم وارتباكتهم أمام الغرباء ناهيك عن الموقف الجنائي للتحقيق الجنائي.

► استجواب الأطفال عادة يستدعي مهارة خاصة من طرف القائمين بالتحقيق الجنائي، وقد يستعان بأخصائي نفسي لتهيئة مخاوف الطفل أثناء الشهادة الجنائية ومساعدته على مقاومة انفعال الخوف أو الخجل المرتبط بموقف الإدلاء بالشهادة.

► الأطفال يفتقدون القدرة على رواية وتنظيم أحداث الواقعة الجنائية.

► يمكن أن يتأثر الأطفال بسهولة من طرف الآخرين خاصة ذويهم مما قد يؤدي إلى تحريف الشهادة الجنائية، ولهذا السبب لا يعتبر الطفل شاهد عدل إذا كان ذووه من أصحاب المصلحة في القضية.

► شهادة الأطفال تفتقر للدقة من جهة ومن جهة أخرى ترتبط هذه الشهادة بنموهم العقلي والزمني خلال مرحلة الطفولة وكلما تقدم الطفل في السن كان ذلك مؤشرا إلى زيادة كفاءته في الإدلاء بالشهادة القضائية.

المحاضرة الثالثة عشر: التكفل العلاجي في علم النفس الاجرام :

١- اسهامات الرواد في هذا المجال:

في الوقت الذي ظهرت فيه أعمال منستربرج فإن علماء النفس الامريكيون وهو فرنالد Fernald، وذلك بالتعاون مع أحد أطباء علم النفس الأمريكي وهو هيلي Healy قاما بتأسيس أول عيادة نفسية متخصصة في علاج أحداث الجانحين عام 1909، تحت اسم مؤسسة الأحداث السيكوباتيين، وكانت مهمة هذه المؤسسة تقديم الاستشارات والتشخيصات الاكلينيكية لمشكلات الأحداث ويعتبر فرنالد Fernald الذي حصل على الدكتوراه عام 1907 من جامعة شيكاغو، و يعد من علماء النفس الأوائل الذين عملوا بالتعاون مع الأطباء النفسيين، كما يعد من العلماء الأوائل الذين إختصوا بدراسة المشكلات النفسية للأحداث تشخيصاً وعلاجاً، وقد تطورت هذه المؤسسة وتغير اسمها عام 1914، إلى معهد خدمات الأحداث الجناحين، وقد استخدم هيلي وفرنالد اختبار بينيه في تحديد نسبة ذكاء الأحداث، ولكنهما شعراً شعوراً قوياً بالحاجة إلى اختبارات ذكاء أدائية وأصدراً عام 1911 اختباراً لقياس الذكاء العملي والذي حيث يعد لهذا الأخير قيمة علمية تاريخية كبيرة.

شارك العديد من علماء علم النفس في المجال الجنائي، وذلك بتطبيق الاختبارات النفسية المختلفة على الأحداث وال مجرمين، وهذا بناء على طلب السلطات القضائية، حيث شهدت فترة ما بين الحربين نهضة كبيرة في هذا الميدان، حيث كان الاختصاصيون في علم النفس يعملون مع الأطباء النفسيين في المؤسسات التي تساهم في تشخيص حالات انحراف الأحداث وعلاجها، بحيث يمكن القول أن دورهم كان في الصف الثاني بعد الأطباء النفسيين، وكانت النساء العاملات في هذا المجال التطبيقي الأكثر مساهمين في هذا المجال.

من جهة أخرى بدأ توفير الخدمات النفسية في سجون مدينة نيويورك عام 1913 وفي عام 1916 أين تم إنشاء أول مختبر سيكوباتي ملحقاً بقسم الشرطة، في مدينة نيويورك وكانت مهمة هذا المختبر هو اجراء الفحوص الطبية، والنفسية للسجناء وكانت هيئة العمل مكونة من الأطباء النفسيين والأخصائيين النفسيين والأخصائيين الاجتماعيين.

وكان لويس ترمان Terman أول عالم نفس يطبق الاختبارات النفسية على المتقدمين للعمل في سلك الشرطة، حيث طبق عليهم اختبار ستانفورد وبينيه، وكانت أعمار المتقدمين إلى العمل تتراوح ما بين 21-38 سنة وكانت أغلبية المتقدمين إلى المهمة ذوي مستويات متدنية. وكذلك اهتم لويس ثيرستون

Thurstone بتطبيق الاختبارات النفسية على المتقدمين لالتحاق بوظائف الشرطة حيث قام عام 1922 بتطبيق الاختبار "ألفا" لقياس الذكاء اللغطي على المتقدمين لوظائف الشرطة في المدينة دنروييت، حيث بين ثيرستون أن مهنة الشرطة لا تجذب الناس ذوي الذكاء المرتفع للعمل فيها.

وفي دراسة أخرى أجرتها مود ميريل Merril عام 1927 قامت بتطبيق اختبار ألفا على مجموعة من رجال الشرطة، وكانت نسبة ذكاء هذه المجموعة مختلفة عن سابقتها حيث بلغ متوسط نسب الذكاء للمتقدمين للعمل في الشرطة كان عالياً.

وفي بدايات القرن 20 اهتم علماء النفس كذلك بدراسة كيفية تفسير السلوك الاجرامي والتعرف على أسباب الجريمة، وقد دارت هذه الدراسات في دائرة القياس النفسي، حيث أسفرت نتائج دراسات جودارد Goddard أن معظم الجانحين سواء كانوا من الأحداث أو الكبار تتدنى نسبة الذكاء لديهم عن المتوسط بحيث ظهر اتجاه تفسيري يقرن بين الجريمة وتدنى نسبة الذكاء.

هذا وقد ساهم بعض علماء النفس في تفسير السلوك الاجرامي وذلك في إطار نظرياتهم التي قدموها تحت اسم نظريات الشخصية كنظرية فرويد.

2- اسهامات علم النفس الجنائي في مجال عملية المحاكمة:

في بداية القرن العشرين كان الاهتمام بتطبيق علم النفس الجنائي في مجالات مختلفة من بينها مجال عمليات المحاكمة، حيث قام أحد علماء علم النفس في بلجيكا وهو فارندونك Varendonck عام 1911 بعمل فحص لشهادة جنائية في قضية مثيرة حيث اتهم أحد

الأشخاص بارتكاب جريمة اغتصاب وقتل طفلة في التاسعة من عمرها، وكان شهود القضية طفلين كل منهما في حدود العاشرة من أصدقاء المجنى عليها، وقد برهن Varendonck على عدم دقة استرجاع الأطفال في هذا السن للأحداث مما شكك المحلفين في شهادة طفلين، واعتبر المتهم غير مذنب وأطلق سراحه.

وكذلك نشر Setron عام 1939 دراسة عن أخطاء عملية التذكر عند الأطفال وعند الكبار وأنها قد تعود إلى أساليب الاستجواب ذات الطابع الإيحائي سواء من هيئات الدفاع أو هيئة الاتهام.

وفي عام 1911 قام كارل مارب Merbe بتقديم استشارات علمية للجهات القضائية عن الوقت المنصرم بين ظهور المثير وحدوث الاستجابة، أي زمن الرجع بحيث برئت ساحة سائق أحد القطارات ارتكاب حادثة واتهم بالإهمال واتضح في الأخير عدم اهماله وأن الحادثة كانت راجعة بسبب وجود فرق زمني بين ظهور المثير وحدوث الاستجابة، وفي نفس السنة قدم مارب استشارة في قضية أخرى حيث وضح لهيئة المحكمة أن شهادة الأطفال الجنائية تعوزها الدقة وتؤثر عليها القابلية للإيحاء وكانت هذه القضية حساسة، حيث توجه الاتهام إلى بعض مدرسي أحد المدارس الألمانية بالتحرش الجنسي بالتلميذات، وقد أقنع مارب المحكمة، بأن الادعاءات الصادرة من التلميذات حيال مدرسيهم غير دقيقة وبرئت ذمته في الأخير.

3- أهمية التكفل العلاجي في المنظور التحليلي:

يلاحظ من خلال هذا التناول أن التحليل النفسي و كأنه ينظر إلى أن هناك "جانحا نموذجيا ، وهذا ما يرى فيه (مصطفى حجازي 1981) على أنه تعليم و يضيف ." على أن المنحرفين فئات متعددة لكل منها نوعيتها من حيث النشأة والسيرورة والنطء الوجودي العام رغم أوجه الالقاء بينهما . وهناك ضرورة عملية لأخذ هذا التنويع بعين الاعتبار إذا أردنا علاج الجانحين. علينا أن نفهم كل فئة منهم و نتعامل معها تبعا لخصائصها النوعية و موقعها من المجتمع ومن العلاقات ومن القيم الحياتية.

ولذلك يبدو رغم أهمية هذا التناول إلا أننا سنتعرض إلى صعوبة في حالة تعليم العلاج الذي يقترحه التحليل النفسي وبالأخص وفق منظور "فرويد و ميلان كلاين ". ذلك أن الظاهرة الجنائية محكومة بعدة عوامل منها العوامل الذاتية الوعائية واللاوعية التي تكلم فيها التحليل النفسي . بالإضافة كذلك إلى العوامل البيئية الاجتماعية، و الدور الذي يلعبه السلوك الجانح على مستوى البنية الاجتماعية (الأسرة، جماعة الرفاق، المجتمع). كلها عناصر متفاعلة ديناميا، نرى أن الأخذ بها يمكن أن يسهل عملية العلاج . وهذا ما أشار إليه التناول النفسي التحليلي الحديث الذي أعطى بعدها أهم بالنسبة لتأثير البيئة الاجتماعية و انعكاساتها على تكوين "نظام الأنماط" في علاقته بالآخر.

ويوضح Freud S. (1932) أنه يمكن أن تأخذ هذه الحالة من الانتباه طرازها البدائي في خبرة الإشباع و تكرار هذا الإشباع . تنتج حالة الرغبة من حالات الإلهام المضطربة و يضيف أنه تتناسب الفرد حالة الانتباه عند حدوث وضعية ترغمه على عدم الخضوع لرغباته حتى فيما يخص بعض الادراكات الحسية التي لا تتوافق، و لو جزئيا، مع استثمارات الرغبة . يكون الأنماط الأصلي في علاقة تتميز بالتبعية لحالات تكرار الاحتياج أي حالات الامتناع عن الرغبة .

تنشأ عادة عملية التفكير من حالات الامتناع عن تحقيق الرغبة التي تعتبر كعامل أساسي لتفادي انحلال الأوهام إلى يقين مبتر بعدم التحكم في التفريغ الحركي و عدم الوعي بالعالم الخارجي أو العيش في أوهام تؤدي إلى أضرار مماثلة . تولد كل هذه العواقب عجزا خاصا لأنها تعتبر مصدر العذاب و التهديد . يبعث المصطلح "تفعيل" إلى القيام بالفعل بواسطة حركة نزوية . و يؤكّد Green A. (1992) أن علاقة الفعل بالنزوء أكثر صلة و قرابة من علاقة الفعل بالتصورات .

نشر Abraham K. سنة 1925) سيرورة علاج "Un escroc". كما كتبت Marie R.F.P. Bonaparte في العدد الأول لـ سنة 1927 مقال تشرح فيه تحليل عيادي لحالة مسجونة قامت بجريمة قتل ابنة زوجها والتي شخصت اضطرابها بجنون الع神性 . نشرت أيضا Klein M. سنة 1927 محاولة علاج نفسي لطفل منحرف الذي لم يتواصل التكفل به .

كما حل J. Lacan حالات متعلقة بجرائم، الأولى سنة 1931 "Le cas Aimée" و "Le cas des sœurs Papin" سنة 1933 أين توصل إلى تشخيص كل الحالات بجنون الع神性. سنة 1950 قدم P. Male et F. Pasche، S. Lebovici، R.F.P شرح فيها ضرورة التمييز بين جريمة Oedipe التي تمثل في هوام مكون ومنظم لنفسية الفرد والجريمة الحقيقية. ثم J. Hesnard نشر "Le psychologue et le criminel" (1963) ثم J. Lagache (1971) يعتبر "Basé sur l'usage théorique de l'analyse psychologique dans l'enquête" بال بالنسبة لـ "Déviances narcissiques". يعتبر النقص بالمعتدلي كأحد النقصانات البطولية "Identification héroïque" وهي من صفات "الأنماط المثالية" "Moi idéal" الذي يجب تمييزه عن "مثنة الأنماط" L'idéal du moi.

تطرق Psychanalyste de langue romaine Julien Rouart خلال مؤتمر «Agir et le processus psychanalytique» في مقال تحت عنوان "Agir et le processus psychanalytique" أي المرور إلى الفعل ضمن التحليل النفسي النموذجي الذي شرح فيه خاصة: "Acting out" وعلاقته بالعلاج والتحويل.

لكن لم يتطرق إلى الأضطرابات اللاشعورية المتكررة الخاصة إلى سلوك الفرد إلا بصفة وجيزة في الفقرة الأخيرة للمقال. ولم يميز بين المرور إلى الفعل ضمن العلاج التحليل النموذجي "Acting out" الذي يظهر في التحويل والمرور إلى الفعل المتعلق بالأضطراب الخاص بالسلوك. بينما تعتبر Angel K. (1965) المرور إلى الفعل كدفاع ضد خطر فقدان الهوية.

يقول Balier C. (2005): «يعتنا اضطراب المرور إلى الفعل إلى مواجهة بزوج التصورات ووظيفة الموضوع المتمثل في الفاحص الذي يسمح بالابتعاد عن التكرارات الصعبة المتعلقة بالفعل المخيف بعيداً عن العلاقة وجاذبات - تصورات» (ص: 67). نفس الشيء بالنسبة لـ M. Perron-Borelli (1987): التي تبحث عن بزوج الهوام خلال البعدية المتعلقة بالانفصال مع الموضوع. (ص: 543). كما نجد في تقرير R Perron و Perron-

العنف والعدوانية الأولية. (ص: 604) التطرق إلى مواقف مختلفة لمحللين نفسانيين فيما يتعلق بمشاكل العنف والعدوانية الأولية. (Borelli M 1987)

حسب M'Uzan (1968): «يبعث التفعيل إلى حالة طوارئ اقتصادية تستهدف التفريح ويمثل متلازمة التكرار. يجمع تصنيف هؤلاء المفحوصين في عصابات السلوك، بعض عصابات الطبع ومختلف الإصابات السيكوباتية» وهكذا مكرراً المصطلح الذي ذكرنا به Michel de Lebovici S (ص: 996).

يقول. Balier C (2005): «واجهت من خلال التكفل بالسلوكيات العنيفة مشكل كمية الإثارة مما جعلني أقسم "المرور إلى الفعل" إلى نوعان:

1- ما يسمى بالمرور إلى الفعل والذي يعتبر بديل مصطلح "التفعيل" "acting" حيث يرتبط المرور إلى الفعل بالتصورات النفسية التي تمثل عبارة: "التفعيل الغير مباشر" "Acting indirect" الذي أتى به M'Uzan M (1968) مثلما نجده عند المفحوصين الذين تمكنا من تحقيق التحويل.

2- "القيام بالفعل" وهي العبارة التي يقترحها C. Balier (2005) التي تعبّر عن بعد اقتصادي بحث حيث تمثل في جانب التهديد الموجود فجر الحياة النفسية والمتمثل في "الوجود أو عدم الوجود" "Exister ou ne pas exister" وأفضل مرجع لذلك هو "La menace d'effondrement" "La menace d'effondrement" أو "agonie" هو سكرة الموت الأولية التي أشار إليها Winnicott primitive.

قام Aulagnier P. (1975) بدراسات عميقة متعلقة بالذهان وأشار إلى وجود "ما قبل الأصلي" "pré-origininaire" مسجل على شكل مخطط وهو شكل "بيدائي" يمثل خارق-مترافق. عندما مواجهة مشهداً حقيقياً يقيمه الشخص حسب مخططه، ثم يقوم بتحقيق الفعل بنفس طريقة المخطط لأنه لا يوجد أي وسيط يمر على شكل تصور نفسي.

حسب Balier C. (1997): «لا يظهر الفعل كتحقيق لتصورات حركتها رغبات لا يتحكم فيها الفرد وإنما كدليل وحيد لإثبات الوجود. عند مواجهة خلل في التصورات يعمل بمثابة "ثقب أسود" "un trou noir"». (ص: 56-57)

وبح Green A (1993) في تحليل دراسته حول علاقة الهوامات السلبية بالعنف، إلقاء الواقع الخارجي "الخارجي من إرصانات ذات معنى مع "الهو" بإعطاء صورة بيانية تتمثل فاعتبارهما (أي الواقع الخارجي و"الهو") كقطارين يجريان بسرعة فائقة وجهاً لوجه وعلى نفس السكة. (ص: 261)

وقد صر Green A et Blier C. (1994): "لا يمكن اعتبار السلوك العنيف مثل الاعتداء الجنسي، القتل أو الانتحار كتفعيل لهوام متعلق بالرغبة الجنسية وإنما يتمثل في عدم التمكن من عمل الارسان الذي يترجم ويعوض بالمرور إلى الفعل" (ص: 28) حيث يتمثل اللجوء إلى الفعل في إقصاء الهوامات والتصورات وكوسيلة وحيدة لتفریغ الطاقة التي يعجز الجهاز النفسي عن إرصانها.

عندما تطرق Balier C. (2005) إلى "إعادة النظر للتوظيف النفسي الخاص بالمتهم عند قيامه بفعل الجريمة يبين نكوص عميق جدا يصل إلى مستوى قريب من الأفعال الآلية أو الجسدية، بعيداً عن التصورات، أين يتمثل الفعل في مخرج اقتصادي بحت للإثارة الناتجة عن بشاعة بدون اسم". (ص: 23)

يقول Green A. (2005): "لا يستعمل الفهد تلك الوحشية رغم أن هذا السنوري إنسان: نجد هنا تصميم عميق و بدائي للمرور إلى الفعل، مع ظهور خلل في العقلنة المتعلقة بالحياة النفسية". (ص: XIII) la violence en abyme

يصرح Balier C. (2005) قائلاً: "أمام تلك القوى التدميرية التي قمت بتكتيفها في بعدين متناقضين (الفناء\القوة الخارقة) يجب أن نفهم أصل تحريكها ... أو نستقيل" (ص: 5)

يؤكد C. Balier (2005) أنه يجد: "الكمال الصوره البيانية للحدود بين الفرد والآخر في مصطلح "الأغلفة الجسدية الذي أتى به Bick E. والأنا جلد D.-Anzieu التي تسجل على الجسد وتكون النرجسية" (ص: 26)

يضيف نفس الكاتب: "يتمثل البعد التفاعلي لوظيفة الاحتواء مثل ما عرفها Bion و Winnicott في التعديل المتبادل الذي يحقق النوعية. يأخذ الرضيع، خلال هذا التعديل جزء نشط حيث تسمح له هذه الوسيلة باستدخال وتشبيق جهاز تسخير الإثارة الذي يفرض عليه. وأيضا بفضل هذه الكفاءة النشطة يستطيع إشعار الأشخاص الذين يحيطون به، بالأشكال والمقدار التي تأخذها حياته الانفعالية حيث نتعرف، من خلال هذه الظاهرة أنه قادر على التحويل". نفس المرجع السابق (ص: 26)

M. Perron-Borelli "تصورات الفعل" "représentation d'action" مصطلح أنت به "représentation" سنة (1985) و(1989) ك قالب أصلي للهوام والتصورات الحركية " motrices" مصطلح أنت به Le Guen C. (2001) ك أحد ممثلي النزوة الذي يضمن الربط والتعامل بين الوجدانات وتصورات الكلمات والأشياء.

ويذكر C. Balier (2005) أن: "وظائف "النظر تحتوي" على قدرة كبيرة على التحويل، سواء في المواقف الأولية لحياة الفرد أو خلال العمل العلاجي النفسي مع المجرمين" (ص: 27)

ويصف C. Balier (2009) إحدى الحالات التي تكفل بها معتبراً أن تحليل المفحوص تأثر سلبياً بمراحل أحلامه المتكررة حيث يقول: "...كان التحليل نوعاً ما خاطئ بسبب الظهور القوي للهستيريا في أعراضه، نذكر كوابيسه المكونة من مشاهد المواجهة مع "الأب-وحش"، حيث تظهر الجنسية في الواجهة" (ص: 264). ويضيف C. Balier نفس المرجع: "يمكن أن نقول أن الفعل الذي قام به هؤلاء الأشخاص، بين عدم قدرتهم على التحكم في نزواتهم كما نجد عندهم "الأنما" غير قادر أن يتحمل عواقب هذا الفعل" (ص: 21)

يقول. Balier C. (2009) فيما يتعلق بمسؤولية الفرد عند قيامه بجريمة ما، أنها ليست مبنية على معايير الطب النفسي، وإنما مبنية على اعتبارات شخصية خاصة بالطبيب النفسي أو القاضي (ص: 21)

عندما نطالع بالتدقيق أعماله وهو يصف التحول الذي يلاحظه في التوظيف النفسي نستنتج أن التكفل النفسي بالذين قاموا بالفعل العنيف ينتقلون إلى مرحلة يشعرون فيها بوجданات حيث يقول: "... شيء مهم يحدث في إعادة تنظيم توظيفهم النفسي: القدرة على البكاء واكتشاف أو إعادة اكتشاف الخوف لأن هؤلاء الرجال القاسيين باستطاعتهم فعل جرائم لا أجرأ حتى أن أذكر بشاعتها وهذا بكل بروادة وبدون أي حسراة (ص: 263) يفعلونها بدون التفكير في عواقبها لا على المتهم ولا على المجنى عليه. ولا يعقب فعلهم أي تأنيب ضمير و كأن لم يحدث شيء إطلاقا.

يضيف نفس الكاتب: "...يمرون بمراحل الانقلاب التي لا ترافق الانشطار فقط وإنما المعالجة الداخلية لكميات الطاقة بواسطة بعض أنواع السিرورات قبل الوصول إلى الكبت" (ص: 263) (نفس المرجع السابق)

حسب Gibeault A. "عند إدراك الموضوع الخارجي كمنبع لخطر نفسي بسبب المعادلة الرمزية الموجودة بين هذا الموضوع الخارجي والموضوع الداخلي، تتمثل وظيفة اللجوء إلى الفعل في تقوية انشطار "الإ أنا" ومحذف أي احتمال تشتيت ذهاني لكن مقابل هذا النوع الدفافي يُمحذف كل عمل نفسي ويُستبدل بأقصى درجة العنف على الآخر وعلى الفرد نفسه" (ص: 11-12)

شرحت Klein M. (1927) في مقالها الميل العادي إلى الإجرام عن طريق تقمص الموضوع، حيث لا يرجع للداء البدائي فقط وإنما يبعث أيضا إلى الأنماط على المستدخل، والمسؤول على القلق، كإجابة للنزوارات السادية وجزء من الهو الذي يرغب الطفل أن يتخلص منه" (ص: 221)

ينحدر أصل السلوك الإجرامي إذن من القلق البدائي، (حسب نفس الكاتبة) حيث تقول: "أملنا الوحيد لفهم المجرم، أو ربما تعديله سيكون بتحليل الطبقات الأكثر عمق في حياته النفسية (نفس المرجع) (ص:228)

يقول Balier C (2009): "تحول الاضطرابات الموجودة سابقا إلى أعراض جديدة في المؤسسة العقابية حيث تتغير القوة الخارقة الخاصة بالنرجسية التي كانت تخيف الأشخاص الذين يحيطون بالفرد إلى اكتئاب، والعنف السلوكي يتتحول إلى قلق، وحب الامتلاك يتتحول إلى الخوف من التخلّي" (ص:20)

يقول Balier (2009): "رأينا خلال ملاحظاتنا العيادية الطويلة كيف يعيش هؤلاء المفحوصين في رعب يتعلق من جهة بالخوف من فقدان المواضيع التي يستندون عليها ومن جهة أخرى من الظهور المفاجئ لهذه المواضيع المحملة بعنف ذو طابع بدائي". (ص: 261)

يضيف نفس الكاتب: "لكي يصبح ارchan هذا التناقض ممكنا يجب الاستناد على مستوى عملية الربط التي يشرع فيها بمساعدة الفاحص. والمهم في الوقت الحالي ليس عملية الربط هذه لأن نتائجها ستظهر فيما بعد لكن المهم هو متعة ملاحظة تحقيقها، وبصيغة أخرى متعة التوظيف الذي يلعب دورا أساسيا في تكوين قوي للقواعد النرجسية" (ص: 262) نفس المرجع السابق

يقول أيضا: "رغم وجود القلق تبقى ذكريات المراحل السعيدة والمتعة النرجسية التي تحملها وتكون نوع من معلم "repère" الذي يشجع مجهودات التقدم" (ص: 262)

يضيف أيضا مستندا على أقوال Green A. في كتابه "conception psychanalytique de l'affect" (1973) Kestemberg "Contribution à la perspective génétique en psychanalyse": (1965) E. يتمثل كل هذا العمل على مستوى الشقيقة-الذاتية في استدخال الإطار الأمومي الذي يمهد لإمكانية الانفصال عن الموضوع" (ص: 262) (نفس المرجع السابق).

4- تقنيات التكفل العلاجي النفسي في علم النفس الاجرام:

» الفحص العيادي:

هو تقييم المُجرم عيادياً من خلال استخدام أدوات التقييم، والمُقابلة الشخصية في جلسة الفحص لتشخيص حالته النفسية والذهنية؛ إذ يُساعدُ التشخيص الشرطة ورجال القانون على طريقة الاستجواب التي يجب أن يمر بها المُجرم، مثل استجوابه لمعرفة أهليته على المثول أمام المحكمة، وكشف أية أمراض عقلية يُعاني منها.

» الفحص التجريبي:

يجري فيها المختص النفسي أبحاثاً من أجل الإطلاع على القضية بكافة جوانبها والتي تتضمن على اختبارات تجريبية لأغراض التوضيح أو تقديم المزيد من المعلومات عن القضية للقاضي.

» تحليل الجريمة:

يرتبط هذا المجال في علم النفس بالحالة حيث تشمل عملية ربط الحالة بتحليل سلوكيات المتهم في بعض الحالات المحددة ويتم مقارنة البيانات بالجرائم المماثلة في قاعدة البيانات. وفي حال العثور على تطابق فإنه يعطي الشرطة احتمال أن يكون المتهم ارتكب جرائم سابقة.

» إجراء المقابلات:

من أجل جمع معلومات موثوقة ودقيقة عن القضية فإنه يتم إجراء المقابلات مع الأشخاص. ويتم إجراء المقابلات باعتبار أن كل شخص يحتاج لأسلوب مختلف عن الشخص الآخر.

➤ إعادة تأهيل المجرمين:

لا يقتصر دور علم النفس الجنائي على مساعدة الشرطة فقط ولكن يقلق العديد من عودة الشخص لممارسة الجرائم بعد الخروج من المؤسسة العقابية لذلك يتم تحديد خطوات العلاج النفسي لمرتكبي الجرائم من قبل أخصائي النفسي الجنائي.

➤ علاج الأحداث:

أساليب رعاية الأحداث مختلفة منها الجسدية والنفسية والاجتماعية والمهنية ، والتي تنقسم إلى: المباشرة: وهي تؤدي إلى تحقيق المعاملة التقويمية في إصلاح الحدث وإعادة تأهيله الاجتماعي ومثالها الرعاية الصحية والعلاج الطبي والنفسي والتعليم والتهذيب الخلقي والديني والتأهيل المهني والرعاية الاجتماعية.

الغير مباشرة أو التكميلية: وهي وسائل تكمل الوسائل الأولى وتؤازرها في إعادة الوفاق بين الحدث والمجتمع ومثالها رعاية الحدث عقب الإفراج عنه وهي ما تسمى بالرعاية اللاحقة أو إعادة الإدماج الاجتماعي والمهني.

المحاضرة الرابعة عشر: العلاج النفسي والاجتماعي للسلوك الإجرامي

تمهيد:

يمكن تشبيه السلوك الإجرامي بالمرض الذي يضر بالجسد الاجتماعي أو أحد أو بعض أعضائه، ويؤدي للعديد من أشكال الألم والماسي الشخصية والاجتماعية ومن الضروري إيجاد أفضل الطرق للوقاية من هذا المرض وعلاج نتائجه، ويمكن من خلال بعض الطرق علاج أسباب هذا المرض والوقاية منها، ومن طرق محاربة السلوك الإجرامي على المستوى النفسي والاجتماعي والقانوني يمكن ذكر:

1- وسائل مواجهة السلوك الإجرامي:

❖ دراسة الحالة النفسية للشخص المجرم:

دراسة هذه الحالة تفيد في تقدير السبب النفسي وراء سلوكه الإجرامي فقد يكون ناتج عن اضطراب نفسي مؤقت أو مزمن أو اضطرابات في نمط الشخصية، وكل من هذه الحالات تستدعي نمط معين من العلاج النفسي والسلوكي.

❖ علاج اضطرابات والمشاكل النفسية التي يعاني منها المجرم:

فقد ينتج السلوك الإجرامي عن مشاكل الإحباط أو الاكتئاب أو عقد النقص أو أي مظهر آخر من مظاهر اضطرابات الشخصية، وبعد دراسة حالة المجرم وتحديد نوع اضطراب الذي يعاني منه تأتي مرحلة العلاج النفسي لهذا الاضطراب.

❖ وضع خطط للتعامل مع المجرمين داخل المؤسسات العقابية:

مثل السجون أو مؤسسات حجز الحرية الجزئية أو الكاملة فيجب وضع برامج تأهيلية على المستوى النفسي والاجتماعي والتعليمي يتلقاها المجرم خلال مدة عقوبته في هذه المؤسسة، فمن ناحية من شأن هذه برامج الرقي بالطبيعة النفسية للشخص المجرم وتعليمه شيء جديد قد يستفيد منه بعد خروجه من المؤسسة العقابية بالإضافة لمساعدته في تجاوز مدة العقوبة.

❖ سن قوانين كافية تعاقب مختلف أنواع الجرائم:

وذلك بغية ردع أسباب الجرائم بجميع أنواعها وأشكالها، حيث أن بعض الجرائم ما زالت حتى الآن تمارس دون وجود قانون يعاقب مرتكبها ويردعه عنها، وهذه المسألة تعتبر عامل يشجع بعض المنحرفين على هذا النوع من الجرائم.

❖ علاج المشاكل الاجتماعية:

المشاكل التي قد تقضي لانتشار الجريمة كالبطالة وتعاطي المخدرات وإدمان الكحول والفقر والعنوسة وغيرها الكثير من المشاكل الاجتماعية.

2- التأهيل:

يتم داخل المؤسسة وهو عملية مساعدة المحبوسين للوصول إلى حالة يسمح لهم بدنياً وإجتماعياً بالقيام بما تتطلبه الموقف من تقبل المجتمع للمجرم وتسامح وتقبل المجتمع للمجرم بعد عقابه.

✓ أهداف التأهيل:

- معاودة الفرد أستبصاره لنفسه وللمجتمع.
- ارساء دعائم الشعور بفعالية الذات.
- إنماء الربط الفعال بين الوسائل والغايات.
- التمهيد لدمج الإجتماعي.

✓ مبادئ التأهيل:

- إحترام الشخص
- الأخذ مبدئ تكافئ الفرص
- مراعاة مبدأ الفروق
- مشاركة الشخص

✓ المحاور الأساسية لإعادة التأهيل :

التحليل المبدئي للمشكلة

تحليل سياق المشكلة.

التحليل الإتقاني للمشكلة :

- جسديا : متاعب بدنية

- سوسيولوجيا : ادماجه في الوسط الاجتماعي

- اقتصاديا: تمكينه من الحصول على وظيفة.

3- إعادة الادماج:

يتم بعد خروج المجرم من المؤسسة العقابية حيث يرافق بعد التأهيل ليتمكن من الاندماج اجتماعياً ومهنياً. تسهر المديرية العامة على استمرارية برامج إعادة الادماج الاجتماعي بالنسبة للأشخاص المفرج عنهم بناءً على طلبهم .

اتخاذ الإجراءات الخاصة لتسهيل عملية إعادة الادماج الاجتماعي للأشخاص الذين تتولى التكفل بهم

اجراء الاتصالات و السعي لدى الهيئات المختصة لمساعدة الأشخاص المتكفل بهم للاستفادة من مختلف صيغ إعادة الادماج.

تم فتح إلى حد الآن 30 مصلحة خارجية بـ 30 ولاية عبر التراب الوطني، و العمل مستمر لفتحها عبر الولايات المتبقية.

قائمة المراجع باللغة العربية:

1. جلال الدين عبد الخالق ، السيد رمضان ، (2001)، الجريمة و الإنحراف من منظور الخدمة الإجتماعية، المكتب الجامعي الحديث ، الأزاريطية ، الإسكندرية ، ص 237.
2. حلوان ز.، (2012)، "دراسة التوظيف النفسي من خلال العلاج في اضطراب المرور إلى الفعل"، مجلة دراسات في العلوم الإنسانية والاجتماعية ، جامعة الجزائر2، العدد 20.
3. الدباغ ف.،(1986) ،"الموت.. اختياراً" ، الطبعة الثانية ، دار الطليعة، بيروت لبنان
4. ذيابة البدائية وخولة حسن، (2016) مقدمة في علم النفس الجنائي، ترجمة كتاب To Itroduction درا الفكر ناشرون وموزعون Forensic Psychology
5. سعد المغزلي، السيد احمد الليثي، المجرمون الفئات الخاصة وأساليب رعايتها، الطبعة الأولى.
6. عايد عواد الوريكات (2014)، علم النفس الجنائي، عمان، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى.
7. عبد الرحمن العيسوي (1990)، علم النفس الجنائي اسسه وتطبيقاته العملية، بيروت-لبنان: الدار الجامعية للنشر والتوزيع، صفحة .
8. عبد الرحمن العيسوي(2004)، اتجاهات جديدة في علم النفس الجنائي، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية.
9. عبد الرؤوف مهدى (1977)، علم الاجرام ، القاهرة، دار الكتاب الجامعى.
- 10.فرويد سigmوند ، (1996) ،"قلق في الحضارة" ، ترجمة : طرابيشي ج. ، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت لبنان.
- 11.كامل علوان الزبيدي (2009)، علم النفس الجنائي، عمان: مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع.
- 12.محمد ربيع، جمعة يوسف ، معتز عبد الله (2014) ، علم النفس الجنائي، صفحة 27-28.

13. محمد شحاته ربيع وآخرون(2003)، علم النفس الجنائي، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع.
14. محمد شفيق (دت)، الجريمة والمجتمع، المكتب الجامعي الحديث(الإسكندرية).
15. محمد عبد حسين أبو سمرة (2009)، علم النفس الجنائي، دار الرأية للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى
16. محمود الذوادي (2013)، قراءات في رفوف مكتبة العلوم الاجتماعية حول السلوكيات الانحرافية والإجرامية، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع(بيروت)، الطبعة الأولى.

قائمة المراجع باللغات الأجنبية

17. Andreurs, D. A. & Hoge, R.D(1995), *La psychologie du comportement criminel et les principes efficaces de prévention et de réadaptation .Perspectives.*
18. Anzieu, D., (2006), « *Créer Détruire* », édition Dunod, Paris.
19. Archambault, J-C., et Marmont, C., (1998), *Déviances, délits et crimes*. Edition Masson, Paris.
20. Balier C., (1999) « *Psychanalyse des comportements sexuels violents : une pathologie de l'inachèvement* », Paris, P. U. F.
21. Balier C., (2003), « *Psychanalyse des comportements violents* » 6eme édition, Paris, P.U.F.
22. Balier C., (2005), « *La violence en abyme : essai de psychocriminologie* », Paris, P.U.F.
23. Baril, M., (2002), *L'envers du crime*. Edition L'Harmattan, Paris.
24. Bègue L. (2010), *L'agression humaine*, Dunod. Paris
25. Bègue L. (2012), *La psychologie de l'agression*, Dunod. Paris.

- 26.Bergeret, J., (1996), « *La violence et la vie , la face cachée de l'Œdipe* », Paris, Payot.
- 27.Bergeret, J., (2014), « *Violence fondamentale* », 4eme édition, Paris, Dunod.
- 28.Blatier C. (2018), *Personnalité criminelle, Évaluation et prévention*, Paris, Dunod.
- 29.Bournova K., & Passone, S. M., (2009), « *Détruire/se détruire arguments* » R.F.P. (Vol 73)
- 30.Breton (Le), D,. (2000), *Passions du risque*. Edition Métailié, Paris.
- 31.Brusset, B., (1999), Névroses et états-limites, in « *Névroses et fonctionnements limites* », Paris, Dunod.
- 32.Carré Ph., (2004), « Bandura : une psychologie pour le XXIe siècle ? », in *Savoirs* (Hors série), pages 9 à 50
- 33.Casoni,D. & Brunnet L. (2003), *La psycho-criminologie , Apports psychanalytiques et applications cliniques*, Les presses de l'université de Montréal , Montréal .
- 34.Chabert, C., (2006), Masochisme et perversion. Approche psychanalytique et projective, in « *psychologie clinique et projective* », (volume 12).
- 35.Chauvet. C. (2010) , *Jeremy Bentham : vie, œuvres, concepts*, Paris, Ellipses, coll. « Grands théoriciens » 96 p
- 36.Cherry K., (2010), « *Bureau of Labor Statistics, Département du travail des États-Unis* », *Manuel des perspectives professionnelles*, édition 2010-11.

- 37.Ciavaldini, A., (2001), *Psychopathologie des agressions sexuelles*. Edition Masson, Paris.
- 38.Cournut, J., (2001), *L'ordinaire de la passion*. Edition PUF, France.
- 39.Cupa, D., (2007), « Tendresse et Cruauté », Paris, Dunod.
- 40.Ericson E. (1994), « Adolescence et crise. La quête de l'identité », rééd., Champs Flammarion Sciences, (ISBN 208081060X)
- 41.Eysenck , H.J. (1964), *Crime and personality* , London, Routledge.
- 42.Fischer .G.N ; et coll. (2003), *Psychologie des violences sociales*. Dunod. Paris.
- 43.Fontaine .R (2003), *Psychologie de l'agression*. Dunod. Paris.
- 44.Freud, S., (1911), « Remarques psychanalytiques sur l'autobiographie d'un cas de paranoïa», in « cinq psychanalyses », Paris, PUF, 1966.
- 45.Freud, S., (1918), *Oeuvres complètes*, XIII, Paris, PUF, 1988.
- 46.Freud, S., (1920), « *Trois essais sur la théorie de la sexualité* », Paris, Gallimard, 1991.
- 47.Freud, S., (1924), « *Le problème économique du masochisme* », in R.F.P., 1928, n° 2.
- 48.Freud, S., (1924), Pour introduire le narcissisme, in « *La vie sexuelle* », Paris, PUF, 2002.
- 49.Freud, S., (1930), « *Malaise dans la civilisation* », Paris, P.U.F., 1971.
- 50.Gaillard , B. (2008), *La psycho-criminologie*.Edition In presse .France .
- 51.Gori, R., (2002), *Logique des passions*. Edition Denoël, Paris.

- 52.Gottfredson, M. R., & Hirschi, T. (1990). *A general theory of crime*. Stanford University Press.
- 53.Green, A., (1971), « *Aggressivité, féminité, Paranoïa et réalité* » Int. J. PsychoAnal, Paris, PUF.
- 54.Green, A., (1983), « *Narcissisme de vie, narcissisme de mort* », Paris, édition Minuit,
- 55.Hollin, C.R. (1989), *Psychology and crime .An introduction to criminological psychology* London . Routledge.
- 56.Honel, A. Mercader, P,. et Sobota, H,. (2003), *Crime Passionnel, Crime Ordinaire*. Edition PUF, Paris.
- 57.Hugo, V., (1829), « *Dernier jour d'un condamné* », Paris, Edition Charles Gosselin
- 58.Ithier, B., (2009), Enjeux de vie et de mort et de l'amour. Impact traumatique du narcissisme destructeur in R.F.P. « *Détruire/se détruire* » 2009/4, Vol 73.
- 59.Kernberg, O. F., (2002), Relation d'objet, In « *Dictionnaire international de la psychanalyse* » (sous la direction de) Mijolla A., Paris, Calmann-Levy.
- 60.Klein, M., (1927), Les tendances criminelles chez les enfants normaux. In « *Essais de psychanalyse* », trad. M. Derrida, Paris, Payot, 1967.
- 61.Klein, M., (1943), Quelques conclusions théoriques au sujet de le vie émotionnelle des bébé, in « *Développement de la psychanalyse* », Paris, PUF, 1966.
- 62.Laing R. D., (1971), *Soi et les autres*, Paris, Guallimard

- 63.Lyman, Stanford M. 1991. "Civilization, Culture, and Color: changing foundations of Robert E. Park's Sociology of race relations." *International Journal of Politics, Culture, and Society* 4 (3):285–300.
- 64.Meloy, J. R. (2000), *Les psychopathes .Essai de psychopathologie dynamique* .Frison Roche Paris .
- 65.Mucchielli, L,. (sous la direction)(2003), *Histoire de la criminologie française*. Edition L'Harmattan, Paris.
- 66.Pahlavan, F., (2002), *Les conduites agressives*. Edition Armand Colin, Paris.
- 67.Perron, R., & Perron, Borelli, M., (1997), « *Fantasme, Action et pensée* », édition SARP.
- 68.Perron, R., (1981), « *Notes sur la notion de structure* », Revue Française de psychanalyse, volume XLV, PUF, Paris.
- 69.Resnik, S., (2010), «Le narcissisme destructeur, ses vicissitudes dans le transfert », in *Revue de psychothérapie psychanalytique de groupe*, (N°55), P40.
- 70.Richard, F., (1989), « *Psychothérapie des dépressions narcissiques* », Paris, édition PUF.
- 71.Rosenfeld H. R. (1987), « *Les aspects agressifs du narcissisme, un abord clinique de la théorie des instincts de vie et de mort* », traduit de l'anglais par Diatkine G. NRFP.
- 72.Senninger, J-L., et Fontaa, V,. (1996), *Psychopathologie des malades dangereux*. Edition Dunod, paris.

73. Senon, F.L. Lopez, G . Cario, R. et al (2008), *Psycho-Criminologie : Clinique prise en charge , expertise* .Dunod .Paris .
- 74.Sichrovsky, P., (1987), *Naitre Coupable, Naitre Victime*. Edition Maren Sell et Cie pour la traduction française, traduit de l'allemand par Klans Schuffeb et Alain Brossat
- 75.Sillamy N. (1983), *Dictionnaire Usuel de psychologie*, Bordas, Paris
- 76.Sironi, F. (1999), *Bourreaux et victimes, psychologie de la torture*. Edition Odile Jacob, Paris.
- 77.Steinbauer P.D. (1996), *Le Moindre Mal*, Les Presses de l'Université de Montréal.
- 78.Stern, D., (1977), *Mère-enfant : les premières relations* , Bruxelles, édition Pierre Margada (trd. Fr. 1981).
- 79.Villerbu, L-M,. (2003), *Dangerosité et vulnérabilité en psycho criminologie*, Paris. Edition L'Harmattan.